النداءات الإلهية في سورة الحجرات

دراسة تحليلية موضوعية

إعداد
د/ عاطف محمد محمود الخولي
مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين بالقاهرة

اصدار مايو لسنة 2016

شعبة النشر والخدمات الالمعلوماتية

ششششش

أ ب پ

چ □□ □□□□□ □□□ □□□□ □□ چ

سورة الكهف من الآية ١١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وإمام المرسلين ورحمة الله للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن نهج نهجه، وسلك طريقه واتبع هديه إلى يوم الدين.

،،،أما بعد،،،

فإن القرآن الكريم هو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، تكفل الله بحفظه ورعايته مصداقا لقوله تعالى:- چ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ چ[1].

وقد اعتنى المسلمون بهذا الكتاب المعجز منذ نزوله على النبي – ρ – إلى يومنا هذا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وتبعاً لهذا الجهد والاهتمام من المسلمين لا نجد عصراً من العصور إلا وقد ذخر بكثير من المصنفات القيمة خدمة لكتاب الله Y ووجدنا من يُخرج لآلئ القرآن ودرره الثمينة، كل في مجال اختصاصه، وميدان اهتمامه، ونتيجة لهذا كله كان من الطبيعي أنهم أثروا المكتبة الإسلامية بكثير من التفاسير متنوعة المذاهب، مختلفة المشارب، منها ما اعتمد على النقل، ومنها ما اعتمد على الرأي، ومنها من جمع بينهما.

ووجدنا منهم من غلب على تفسيره الطابع الكلامي، أو الفقهي، أو الصوفي، أو الإجمالي، أو التحليلي، أو العلمي، أو الأدبي والاجتماعي، أو المقارن.

وقد ظهر لون جديد من ألوان الدراسات القرآنية، وهو التفسير الموضوعي للقرآن الكريم .

وفي هذه الصفحات جوانب من توجيهات وإرشادات القرآن تتضمن، بعض شئون الحياة، وتعالج جانباً من قضايا المجتمع، وجانباً بالعقيدة والتشريع والأخلاق رجاء المساهمة في بناء مجتمع مسلم.

هذا وقد اخترت لبحثي هذا موضوعاً من أشرف الموضوعات، وإذا كان شرف كل علم بشرف موضوعه، فإننا لا نجد أعظم ولا أفضل من

---

(1) سورة الحجر، الآية "9".

الاشتغال بكلام الله – I – فجاء هذا البحث تحت عنوان: [الأقوال الواضحات في النداءات الإلهية الواردة في سورة الحجرات] وقد شغل فكري هذا الموضوع طويلاً، وزاد اهتمامي به لأننا في أمس الحاجة – خاصة في هذا العصر – إلى التخلق بما اشتملت عليه هذه النداءات من آداب وتوجيهات إسلامية رفيعة، التي لو تخلقنا بها لأصبحنا مجتمعاً مثالياً يرضى عنه الله ورسوله ومن هنا جردت قلمي مستعيناً بالذي علم بالقلم لأكتب في هذا الموضوع، مستمداً العون منه سبحانه، راجياً أن يشد أزري، وأن يلهمني السداد، وأن يجنبني الذلل، وأن يكون هذا العمل مقبولاً عنده، نافعاً لعباده، خالصاً لوجهه إنه نعم المولى ونعم النصير

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن أقسمه إلى مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة

← أما المقدمة، فقد تضمنت فضل القرآن الكريم، وجهود العلماء السابقين واللاحقين تجاه هذا الكتاب المعجز كما تضمنت هذه المقدمة ما يلي:-

منهاج البحث والدراسة

جاء منهاجي في هذا البحث على النحو التالي:-

أولاً:- ذكر النداءات الواردة من خلال السورة الكريمة، وذلك بوضع عنوان لكل نداء، ثم إيراد الآية المتعلقة بهذا النداء.

ثانياً:- بيان مناسبة كل نداء لما سبقه من آيات.

ثالثاً:- إيراد سبب النزول لكل نداء إن وجد.

رابعاً:- بيان المباحث العربية المتعلقة بكل نداء.

خامساً:- بيان القراءات الواردة مع كل نداء.

سادساً:- ذكر بعض اللطائف والدقائق الواردة في كل نداء.

سابعاً:- إيراد الأحكام المتعلقة بكل نداء.

ثامناً:- بيان المعنى الإجمالي لكل نداء.

تاسعاً:- بيان ما يرشد إليه كل نداء.

عاشراً:- تذييل البحث بثبت المصادر والموضوعات.

خطة البحث والدراسة

اقتضت ضرورة هذا العمل أن أقسمه إلى ستة مباحث جاءت على النحو التالي:-

المبحث الأول:- الأدب مع الله ومع رسوله

المبحث الثاني:- أدب الحديث مع رسوله - ρ -

المبحث الثالث:- عدم السير وراء الإشاعات ووجوب التثبت من الأخبار

المبحث الرابع:- النهي عن السخرية والتنابز بين المسلمين

المبحث الخامس:- النهي عن سوء الظن، والتجسس، والغيبة

المبحث السادس:- معيار وميزان التفاضل بين الناس.

← وأما التمهيد: ففيه مطلبان:-

المطلب الأول:- نبذة مختصرة عن التفسير الموضوعي

المطلب الثاني:- بين يدي سورة الحجرات

← وأما الخاتمة:- نسأل الله حسنها، فقد تضمنت خلاصة البحث ونتائجه.

،،، وبعد ،،،

فهذه إطلالة سريعة على أهم ما اشتمل عليه هذا البحث، الذي هو محاولة لتدبر كتاب الله-Y- والوقوف على بعض أسراره، واستخراج جانب من كنوزه ودرره ليكون زاداً لي عند ربي I، وهو جهد المقل، فما كان فيه من توفيق وصواب فمن الله، وإن كانت الأخرى فمني , وأسأل الله أن ينعم عليّ بالتوفيق والسداد والرشاد. إنه وليّ ذلك والقادر عليه والهادي إلى صراطه المستقيم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

د/ عاطف محمد الخولي

مدرس التفسير وعلوم القرآن
بكلية أصول الدين بالقاهرة

التمهيد

ويشتمل على مطلبين:-

المطلب الأول : الحديث عن التفسير الموضوعي

ويتضمن ما يلي:-

أولاً:- تعريف التفسير الموضوعي:-

اختلف العلماء في تعريف التفسير الموضوعي اختلافاً كبيراً، ولكن هذا الاختلاف هو اختلاف لفظي يرجع في النهاية إلى معنى واحد يصب فيه، وهذه التعريفات يكمل بعضها بعضاً ويتفق مضمونها حول معنى واحد.

فقد عرفه فضيلة الأستاذ الدكتور/ عبد الحي الفرماوى – رحمه الله – بقوله: {التفسير الموضوعي اصطلاح مستحدث أطلقه العلماء المعاصرون على جمع الآيات القرآنية، ذات الهدف الواحد – التي اشتركت في موضوع ما – وترتيبها حسب النزول ما أمكن ذلك – مع الوقوف على أسباب نزولها، ثم تناولها بالشرح، والبيان، والتعليق، والاستنباط، وافرادها بالدرس المنهجي الموضوعي الذي يجليها من جميع نواحيها، وجهاتها، ووزنها بميزان العلم الصحيح الذي يبين الباحث معه الموضوع على حقيقته، ويجعله يدرك هدفه بسهولة ويسر، ويحيط به إحاطة تامة تمكنه من فهم أبعاده، والزود عن حياضه}[1].

ثانياً:- نشأة التفسير الموضوعي:-

{التمس الباحثون والدارسون للتفسير الموضوعي نشأته منذ عصر النبي – ρ – فوجدوا هذا النوع من التفسير الذي أطلق عليه العلماء:

1- تفسير القرآن بالقرآن:- ومن نماذج ذلك: ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، عن عبد الله بن مسعود - τ - قال: لما نزلت: چ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ چ[2] شق ذلك على أصحاب رسول الله - ρ -، وقالوا: أينا لا يظلم نفسه، فقال رسول الله - ρ -: " ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: چ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ چ[3][4].

لقد حمل الصحابة الظلم على المعصية، وهم يعلمون أنهم غير معصومين، فإذا كان الظالم، أي العاصي، لا ينجو فلن ينجو أحد من الصحابة، فذكر

---

(1) انظر: البداية في التفسير الموضوعي، دراسة منهجية موضوعية، للدكتور/ عبد الحي حسين الفرماوى، صـ41، الطبعة السابقة، ذو الحجة 1425هـ يناير 2005م.
(2) سورة الأنعام، الآية "82".
(3) سورة لقمان، الآية "13".
(4) انظر: الجامع الصحيح – المسمى صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النسابوري 80/1 حديث رقم 342 – كتاب الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه – ط دار الجيل – بيروت

لهم الرسول – ρ – آية سورة لقمان التي تخصص الظلم في هذا الموطن بالشرك، لأن لقمان قال لابنه وهو يعظه: چڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڃ ڃ ڃ چ فالمراد بالظلم في آية سورة الأنعام هو الشرك .
إن هذا التفسير من رسول الله – ρ – هو تفسير للقرآن بالقرآن، وهو لبنة من لبنات التفسير الموضوعي.

2. ومن البدايات الأولى للتفسير الموضوعي: ما ورد من الروايات عن الصحابة – ψ – والتي يجمع فيها الصحابة بين الآيات التي يوهم ظاهرها التعارض بين نصوص القرآن، وهذا العلم ما يعرف بين العلماء [بمهوهم الاختلاف والتناقض]، ومن هذه الروايات ما ورد عن ابن عباس – رضي الله عنهما – في دفعه ما يوهم ظاهره التعارض بين قوله تعالى: ٹٹٹچچچگگگگچ[1]، وقوله تعالى: چٱٻٻٻٻچ[2] وقوله تعالى: چپپپپپچ[3]، وبين الواقع العملي في حياة الرسول – ρ – بنزول القرآن في ثلاث وعشرين سنة بغير شهر رمضان.
= فلقد روي عنه أنه سأله عطية بن الأسود، فقال: "إنه قد وقع في قلبي الشك في قول الله – I – چچچگگگگچ وقوله: چٱٻٻٻٻچ وقوله: چپپپپپچ، وقد أنزل في شوال، وذي القعدة، وذي الحجة، والمحرم وشهر ربيع الأول، فقال ابن عباس – رضي الله عنهما –: إنه أنزل في رمضان، وفي ليلة القدر، وفي ليلة مباركة جملة واحدة، ثم أنزل بعد ذلك على مواقع النجوم رسلاً[4] في الشهور والأيام[5].

3. اعتبر الباحثون عن نشأة التفسير الموضوعي: ما قام به فقهاء الإسلام من جمع آيات الأحكام المتعلقة بكل باب من أبواب كتب الفقه الإسلامي وشرحها، والتوفيق بينها، واستنباط الأحكام المختلفة منها، قد اعتبروا هذا الجهد الذي بذله فقهاء الإسلام في هذا الميدان من المراحل الأولى لنشأة علم التفسير الموضوعي.

4. إفراد بعض علوم القرآن بمؤلفات خاصة:

---

(1) سورة البقرة، الآية "185".
(2) سورة القدر، الآية "1".
(3) سورة الدخان، الآية "3".
(4) رسلاً: الرِّسْل، والرِّسْلة: الرفق والتؤدة انظر: لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري 281/11، ط دار صادر – بيروت.
(5) انظر: الأسماء والصفات، لأحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي 574/1، ت/ عبد الله بن محمد الحاشدي – مكتبة السوادي – جدة – الأولى.

خطا علماء التفسير خطوة أخرى أبعد من الخطوة السابقة، وهي تمهيد للتفسير الموضوعي بالمفهوم الذي نعنيه، حيث قام بعض العلماء بجمع الآيات القرآنية التي تندرج ضمن مباحث من مباحث علوم القرآن، وإفراد مؤلف خاص بها.

فقد ألف قتادة بن دعامة السدوسي (118هـ) كتاباً في: الناسخ والمنسوخ في القرآن

كما ألف يحيى بن سلام البصري (200هـ) كتاباً في: الأشباه والنظائر.

وألف أبو عبيدة معمر بن المثني (209هـ) كتاباً في: مجاز القرآن.

وألف أبو بكر السجستاني (330هـ) كتابا في: غريب القرآن. وفي القرن السابع ألف العز بن عبد السلام (660هـ) كتاباً في: مجاز القرآن.

وفي القرن الثامن ألف ابن القيم (751هـ) كتابا في: أقسام القرآن.

وهكذا تتابع العلماء على التأليف في موضوعات خاصة من علوم القرآن على مدار القرون، وهذه المؤلفات تصلح أن تكون لبنات في التفسير الموضوعي، وإن لم تكن من التفسير الموضوعي بالمعني الذي نعنيه"(1).

ثالثاً:- أنواع التفسير الموضوعي:-

يقول الدكتور/ عبد الحى الفرماوي – رحمه الله –:

{للتفسير الموضوعي نوعين، يهدف كلاهما إلى إبراز ما في القرآن من ترابط، وأحكام وتناسق، ونفي دعوى التكرار عنه، وكذلك دعاوي المستشرقين، وشبه المستغربين وإظهار مدى عنايته بمصالح الخلق العامة، والخاصة في صورة تشريعاته الحكيمة العادلة التي لو اتبعوها لبلغوا عن طريقها إلى السعادة في الدنيا، والنعيم المقيم في الآخرة، وهما:

- **النوع الأول:-** الكلام على السورة ككل، مع بيان أغراضها العامة، والخاصة، وما فيها، مع بيان ربط الموضوعات بعضها ببعض، حتى تبدو السورة، وهي في منتهى الدقة والإحكام.

---

(1) انظر: مباحث في التفسير الموضوعي. د/ مصطفى مسلم صـ17، التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، د/ صلاح عبد الفتاح صـ32 – 35، التفسير الموضوعي د/ محمد السيد عوض صـ32 – 38.

- **النوع الثاني:-** جمع الآيات القرآنية التي هي في موضوع واحد، ووضعها تحت عنوان واحد، وتفسيرها تفسيراً منهجياً موضوعياً.

وهذا النوع الثاني هو الذي يتبادر إلى الذهن عند إطلاق اسم التفسير الموضوعي}[1].

رابعاً:- وجه الحاجة إلى التفسير الموضوعي:-

إن مما لا ريب فيه، أن تفسير القرآن الكريم على هذا التفسير الموضوعي أمر في غاية الأهمية، للأسباب التالية:-

1- أنه بجمع الآيات المتعلقة بموضوع واحد – بعضها مع بعض في مقام واحد – يحكم بعضها على بعض، وتكون هذه الآية مفسرة لتلك، يكون تفسيراً بالمأثور، وهو أبعد من الخطأ، وأقرب إلى طريق الصواب.

2- أنه بجمع الآيات القرآنية يدرك الباحث ما بينها من انسجام، وترابط، وبذلك تبين له معاني القرآن، وهدايته ويظهر له فصاحته وبلاغته.

3- أن جمع الآيات يعطي الناظر في الموضوع الواحد فكرة تامة، تجعله يستقصي كل ما ورد فيه من النصوص القرآنية دفعة واحدة، فيخرج من الموضوع وقد أحاط به إحاطة تامة.

4- أنه بجمع الآيات يمكن للباحث والداعية دفع التعارض، ورد الشبهات التي قد يثيرها ذوو الأغراض الخبيثة، كما يمكنه دفع ما يزعمه البعض من أن هناك عداوة بين الدين والعلم عند تعرضه لبعض القضايا العلمية التي تعرض لها القرآن الكريم.

5- أن هذا اللون من التفسير يتفق مع روح العصر الحديث الذي يطالبنا أن نخرج للناس أحكاماً عاماً للمجتمع الإسلامي مصدرها القرآن الكريم في صورة مواد وقوانين مدروسة يسهل تناولها والانتفاع بها، رجاء أن يكتفي بها ويعمل بمقتضاها من يهرعون عادة عند التقنين إلى القوانين الوضعية، مهما اختلفت مصادرها، وتباعدت عن مجتمعنا وروح دينه.

6- أن هذا اللون من التفسير يُمكن الداعية محاضراً كان، أو باحثاً من الإحاطة التامة بأبعاد الموضوع وزواياه بالقدر الذي يمكنه أن يعلل للناس أحكامه بطريقة وافية، واضحة، مقنعة، وأن يكشف

---

(1) انظر: البداية في التفسير الموضوعي، د/ عبد الحي الفرماوي صـ40، 41.

لهم أسراره وغوامضه بدرجة تستريح معها قلوبهم، وعقولهم إلى نزاهة الحكيم، ورحمته بعباده فيما يشرع لهم.

7- أن هذا اللون من التفسير يمكن الباحث من الوصول سريعاً إلى الهدف، دون تعب أو مشقة بين ما ملئت به كتب التفسير التحليلي من أبحاث لغوية أو فقهية .... إلخ مما يعوقه عن غرضه نوعاً ما.

8- أن العصر الذي نعيش فيه يحتاج إلى ذلك النوع من التفسير، حيث كان في سلوكه إدراك المقصود من أقرب الطرق، والوصول إلى الحقيقة بأسهل الوسائل خصوصاً أنه في عصرنا- هذا- يثار كثير من الغبار في جو الأديان، فتنتشر المبادئ الشيوعية- وغيرها- وتخلق في سماء الإنسانية سُحب الضلال والشبهة,

وليس يقوى على ذلك إلا سلاح قوى، واضح سهل، يُمكن رجل الدين من الذود عن حياضه والدفاع عن دعائمه,

وليس هذا – وذاك – إلا بذلك التفسير، حيث كان جامعاً لشتات الموضوعات، محيطاً بأطرافها}[1].

(1) انظر:البداية في التفسير الموضوعي صـ53، مباحث في التفسير الموضوعي صـ40، التفسير الموضوعي د/ محمد السيد عوض صـ56 – 61.

المطلب الثاني : بين يدي سورة الحجرات

ويشتمل على ما يلي:

➢ أولا: مناسبة السورة لما قبلها:-

يوجد بين سورة الحجرات، وسورة الفتح ارتباط وطيد، وتناسق وثيق- كما هو شأن القرآن كله – وذلك من وجوه مختلفة.

= أولا:- في كلتا السورتين حديث عن تفضيل وتشريف الله – Y – لنبيه محمد – ρ –

ففي سورة الفتح يبين I علو درجة النبي – ρ – بكونه رسوله الذي يظهر دينه، وأنه بالمؤمنين رحيم، قال: لا تتركوا من احترامه شيئاً لا بالفعل ولا بالقول، وانظروا إلى رفعه درجته.

= ثانياً:- في كلتا السورتين حديث عن مدح وثناء الله – Y – لأصحاب النبي – ρ –

ففي ختام سورة الفتح يبين سبحانه وصف المؤمنين بأنهم أشداء شراء على الكفار رحماء فيما بينهم وبكونهم راكعين ساجدين، وذكر أن لهم من الحرمة عند الله ما أورثهم حسن الثناء في الكتب المتقدمة، قوله: چڤڤڤڦ ڦڄڄ چچ[1].

فإن الملك العظيم لا يذكر أحداً في غيبته إلا إذا كان عنده محترماً ووعدهم بالأجر العظيم، فقال في هذه السورة: لا تفعلوا ما يوجب انحطاط درجاتكم واحباط حسناتكم.

ثالثاً:- في كلتا السورتين حديث عن بعض أحكام الجهاد

ففي سورة الفتح ذكر سبحانه الحديث عن قتال الكفار، وفي سورة الحجرات حديث عن قتال البغاة.

= رابعاً:- في كلتا السورتين حديث عن المؤمنين بصفة عامة

في ختام سورة الفتح تحدث سبحانه عن الذين آمنوا وجزاؤهم، وفي مطلع سورة الحجرات تحدث عنهم أيضاً وناداهم بهذا النداء العظيم.

= خامساً:- أن في سورة الفتح لما جرى ميل إلى الامتناع

---

(1) سورة الفتح، الآية "29".

مما أجاز النبي – ρ – من الصلح، وترك آية التسمية والرسالة وألزمهم كلمة التقوى، كأن رسول الله – ρ – قال لهم على سبيل العموم: لا تقدموا بين يدى الله ورسوله، ولا تتجاوزوا ما يأمر الله – I – ورسوله}[1].

ثانياً:– نوع السورة الكريمة :

{سورة الحجرات هي السورة الثامنة بعد المائة في ترتيب نزول السور نزلت بعد سورة المجادلة، وقبل سورة التحريم، وكان نزول هذه السورة في المدينة سنة تسع}[2].

فسورة الحجرات مدنية، غير أن الإمامين الألوسي والسيوطي– رحمها الله– ذكرا قولاً شاذاً: أن سورة الحجرات مكية[3].

وذكر الإمام الألوسي – رحمه الله – في تفسيره نقلاً عن الإمام الطبرسي – رحمه الله –: أن سورة الحجرات مدنية إلا آية وهي قوله تعالى:– ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ ..الآيةﭼ فقد نزلت يوم فتح مكة[4].

ولعل من يعتبر هذا القول يستند إلى ما روى عن عبد الله بن مسعود قال:– ما كان مبدوءً بقوله: ﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ أنزل بالمدينة، وما كان مبدوءً بقوله: ﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ نزل بمكة، والحق أن هذا ليس بمطرد[5].

{فإن في القرآن ما نزل غير مصدر بأحدهما، نحو قوله تعالى: ﭼﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ ونحو قوله تعالى: ﭼﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ وكذلك سورة البقرة مدنية، وفيها ﭼﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ﴾ﭼ مدنية، ومثال الثانية: سورة الحج فإنها مكية مع أن في أواخرها:

ﭼﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽ

🡸 مما سبق يتبين أن سورة الحجرات مدنية كلها ومما يؤكد هذا ما يلي:-
= **أولاً:-** أن الإمام السيوطي – رحمه الله – لم يعد هذه السورة في عداد السور المستثنى بعض آياتها، ثم ساق رحمه الله بعض النماذج لبعض الآيات التي نزلت بمكة والحكم عليها بأنها مدنية فقال:- مثال ما نزل بمكة وحكمه مدني: ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇ نزل بمكة يوم الفتح وهي مدنية لأنها نزلت بعد الهجرة}[1].
= **ثانياً:-** ذهب كثير من العلماء إلى القول بمدنية السورة الكريمة واجماعهم على ذلك فقالوا:-
{وهي مدنية باتفاق أهل التأويل}[2]
= **ثالثاً:-** أن هذه السورة الكريمة ورد فيها لفظ الحجرات، والمراد بها: حجرات أمهات المؤمنين – رضوان الله عليهن – وهي لم تكن إلا بالمدينة.
= **رابعاً:-** أن هذه السورة الكريمة ورد فيها جملة من الأحكام والتشريعات وهي لم تكن إلا بالمدينة، ومن سمات القرآن المدني.

🡸 **ثالثاً:- اسم السورة الكريمة:**
سميت هذه السورة الكريمة في جميع المصاحف، وكتب السنة، والتفسير، بسورة الحجرات، وليس لها اسم غيره.
ووجه تسميتها بهذا الاسم: أنه ذكر فيها لفظ {الحجرات}، ونزلت في قصة نداء بني تميم رسول الله ρ من وراء حجراته، فعرفت بهذه الإضافة[3].
ولما كانت هذه السورة الكريمة تتضمن كثيراً من الآداب الراشدة والأخلاق الفاضلة أطلق عليها بعض العلماء {بسورة الأخلاق والآداب}[4].

🡸 **رابعاً:- عدد آيات السورة وكلماتها وحروفها:-**
{عدد آيات السورة الكريمة: ثمان عشرة آية}[5].
= أما عن عدد كلمات السورة الكريمة فهي:-
{ثلاثمائة وثلاث وأربعون كلمة}[6].
= وأما عن عدد حروفها فهي:-
{ألف وأربعمائة وستة وسبعون حرفاً}[7].

🡸 **خامساً:- أغراض ومقاصد السورة الكريمة:-**

---

(1) انظر: الاتقان صـ 38 – 47.
(2) انظر: المحرر الوجيز 127/5، التحرير والتنوير 213/26.
(3) انظر: التحرير والتنوير 213/26 .
(4) انظر: التفسير المنير 211/26.
(5)انظر: روح المعاني131/26،التحرير والتنوير213/26، روح البيان لإسماعيل حقي البروسوى51/9، اللباب520/17، مفاتيح الغيب 271/14.
(6) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل للإمام الخازن 217/6، اللباب 520/17، السراج المنير 32/4.
(7) انظر: المصادر السابقة.

اشتملت سورة الحجرات على كثير من الأخلاق والآداب، فقد وجهت السورة إلى آداب المجتمع المسلم وتنظيم علاقته مع بعضه البعض على أساس قوي من التربية الصحيحة، والدعوة إلى مكارم الأخلاق، وهذه الآداب إما أنها تختص بالنبي – ρ – وأمته، وإما أنها تختص بأمته فقط.
أما عن الآداب الخاصة بهρ وبأمته فهي تتمثل في وجوب طاعة الله ورسوله والتحذير من مخالفتهما، ثم احترام النبي ρ وخفض الصوت أثناء الحديث معه – ρ –، ثم الأمر بألا نخاطب الرسول – ρ – باسمه مجرداً بل لابد من اقتران صفة النبوة والرسالة معه –ρ–، ثم ختمت الآداب بذم المن على الله ورسوله – ρ – بالإيمان.
وأما عن الآداب المتعلقة بأمته – ρ – التي تتصل بعلاقات الناس مع بعضهم البعض وهي إما أن تتعلق بما فيه دعوة إلى عمل فضيلة، أو البعد عن رذيلة، فهي تتمثل في:–
التثبت من الأخبار وعدم السير وراء الإشاعات، ثم وجوب قتال الفئة الباغية حتى ترجع إلى أمر الله وصف الجماعة وفي هذا دعوة إلى الإصلاح بين أفراد المجتمع المسلم وفض المنازعات فيما بينهم، ثم النهي عن السخرية من الآخرين وعدم اللمز والتنابز بالألقاب، والنهي عن سوء الظن، والتجسس وتتبع عورات الناس، والنهي عن الغيبة والنميمة وبالامتثال لهذه الأوامر والنواهي تقوم رابطة الإخاء والود بين المؤمنين.
ثم أعلنت وبينت الآيات بعد ذلك المساواة بين جميع البشر وأنهم جميعاً سواسية لا فرق بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح.

← وعن مقصود السورة الكريمة يقول الإمام البقاعي – رحمه الله –:–
{مقصودها:الإرشاد إلى مكارم الأخلاق بتوقير النبيρ بالأدب معه في نفسه وفي أمته، وحفظ ذلك من إجلاله بالظاهر ليكون دليلا على الباطن فيسمى إيمانا، كما أن الإيمان بالله يشترط فيه فعل الأعمال الظاهرة والإذعان لفعلها بشرائطها وأركانها وحدودها لتكون بينة على الباطن وحجة شاهدة له، فحاصل مقصودها: مراقبة النبيρ في الأدب معه}[1].

← وعن مقصود وهدف السورة يقول الفيروز آبادي – رحمه الله –:–
معظم مقصود السورة: محافظة أمر الحقّ – I –، ومراعاة حُرْمة الأَكابر، والتُّؤدة في الأُمور، والاجتناب عن التَّهور، وإغاثة المظلوم، والاحتراز عن السخرية بالخَلْق، والحذر عن التجسّس والغِيبة، وترك الفخر بالأحساب والأَنساب، والتحاشي عن المنَّة على الله بالطّاعة، وإحالة علم الغَيْب إلى الله – تعالى –[2].

---

(1) انظر: تفسير أبي السعود 189/6، تفسير البيضاوي 217/5 نظم الدرر 220/7.
(2) انظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي 302/1.

المبحث الأول : التشريع حق لله ورسوله

ٹٹچکککگگگگپپپپگگگگچ[1].

وفيه مطالب:-

المطلب الأول:- مناسبة الآية لما قبلها:-

عن مناسبة هذه الآية لخواتيم سورة الفتح قال الإمام البقاعي – رحمه الله – :-

{لما وصف سبحانه عباده المصطفين صحابة نبيه، والمخصوصين بفضيلة مشاهدته وكريم عشيرته، فقال: چٱٻٻٻٻپپپپچ[2]، فأثنى سبحانه عليهم وذكر وصفه I بذلك في التوراة والإنجيل وهذه خصيصة انفردوا بمزية تكريمها وجرت على واضح، قوله تعالى: ٹٹچتتتثثثڈچ[3] إلى آخره وشهدت لهم بعظيم المنزلة لديه، ناسب هذا طلبهم بتوقية الشعب الإيمائية قولاً، وعملاً، ظاهراً وباطناً على أوضح عمل وأخلص نية، وتنزيههم عما وقع من قبلهم في مخاطبات أنبيائهم، كقول بني إسرائيل: چڑڑڑچ[4]، إلى ما شهد من هذا الضرب بسوء حالهم، فقال: چکککگگگگگچ[5].

المطلب الثاني:- سبب نزول الآية الكريمة:-

لقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة أقوال ستة جاءت على النحو التالي:-

= **الأول:-** {أخرج البخاري وغيره من طريق ابن جريج، عن ابن أبي ملكية، أن عبد الله بن الزبير أخبره: {أنه قدم ركبٌ من بني تميم على النبي ρ – فقال أبو بكر: أمِّر القعْقَاع بن معبد، وقال عمر: بل أمر الأقرعَ بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي، قال عمر: ما أردت خلافَك فتَمَارَيَا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك: چکککگگگگچ حتى انقضت الآية}[6]

= **الثاني:-** { ما رواه الضحاك عن ابن عباس أن النبي ρ أنفذ أربعة وعشرين رجلاً من أصحابه إلى بني عامر فقتلوهم إلا ثلاثة تأخروا عنهم

---

(1) سورة الحجرات، الآية "1".
(2) سورة الفتح، الآية "29".
(3) سورة آل عمران، الآية "110".
(4) سورة الأعراف، الآية "134".
(5) انظر: نظم الدرر 222/7.
(6)انظر:صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب: سورة الحجرات1834/4 حديث رقم4566، لباب النقول صـ252، أسباب النزول للواحدي صـ233.

فسلموا وانكفئوا[1] إلى المدينة، فلقوا رجلين من بني سليم فسألوهما عن نسبهما، فقالا: من بني عامر فقتلوهما, فجاء بنو سليم إلى رسول الله ρ ، وقالوا: إن بيننا وبينك عهداً، وقد قتل منا رجلان، فوداهما رسول اللهρ بمائة بعير، ونزلت عليه هذه الآية في قتلة الرجلين}[2].

= **الثالث:**- {ما روى أن النبي ρ أراد أن يستخلف على المدينة رجلاً إذا مضى إلى خيبر، فأشار عليه عمر برجل آخر، فنزل: چکککگگگگ گ چ الآية}[3].

= **الرابع:**- { ما روي عن الحسن: أن أناسا ذبحوا قبل رسول الله ρ يوم النحر فأمرهم أن يعيدوا ذبحا، فأنزل الله: چکککگگگگچ الآية}[4].

= **الخامس:**- {ما روي عن عائشة: أن ناساً كانوا يتقدمون الشهر فيصومون قبل النبي ρ فأنزل الله: چکککگگگگچ}[5]

{ما روي عن قتادة: أنها نزلت في قوم كانوا يقولون: لو أنزل الله في كذا وكذا فكره الله ذلك}[6].

➢وأياً ما كان سبب النزول الوارد في هذه الآية إلا أن العبرة كما ذهب جمهور العلماء بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالآية عامة تتضمن النهي عن التقدم على حكم الله ورسوله في جميع الأحوال، وهذا ما قال به أئمتنا- رحمهم الله-.

فعن تصحيح عموم اللفظ المتعلق بسبب نزول هذه الآية الكريمة قال الإمام الرازي- رحمه الله- {والأصح أنه إرشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل إثبات وتقدم واستبداد بالأمر وإقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة}[7].

وعن ترجيح هذا القول قال الإمام البروسوى – رحمه الله –:-

{والظاهر :أن الآية عام في كل قول وفعل،...ليذهب ذهن السامع إلى كل مذهب مما يمكن تقديمه من قول أو فعل}[8].

➢ **المطلب الثالث:- المفردات اللغوية:-**

➢ قوله تعالى:- چکک

---

(1) [انكفئوا] مادة [كفأ] {كفأ القوم: انصرفوا عن الشيء ورجعوا}، انظر: لسان العرب 139/1.
(2) انظر: النكت والعيون للماوردي 149/4، الجامع لأحكام القرآن 287/16.
(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن 287/16.
(4) انظر: لباب النقول صـ252، الدر المنشور 547/7، معالم التنزيل 330/7.
(5) انظر: لباب النقول صـ252، الدر المنشور 547/7، روح المعاني 134/26.
(6) انظر: لباب النقول صـ252 زاد المسير 455/7.
(7) انظر: مفاتيح الغيب 371/14.
(8) انظر: روح البيان 52/9.

{يا} حرف ينادى به، و "أي" مضمومة لأنها نداء مفرد مبني على الضم في محل نصب، و {ها} للتنبيه، حرف مبني على السكون لا محل له من الإعراب، جئ بها للتوصل لنداء ما فيه أل.
{الذين} اسم موصول في موضع رفع نعت لأي . {ءامنوا} جملة فعلية لا محل لها من الإعراب، صلة للذين}[1].
←والإيمان في اللغة: {عبارة عن التصديق مأخوذ من الأمن، كأن المصدق أمن من المصدق التكذيب، والمخالفة، وتعديته بالياء لتضمنه معنى الاعتراف، وقد يطلق بمعنى الوثوق، من حيث إن الواثق بالشيء صار ذا أمن منه.
وأما في الشرع: فهو التصديق بما علم بالضرورة أنه من دين محمد ρ كالتوحيد، والنبوة، والبعث، والجزاء، ومجموع ثلاثة أمور: اعتقاد الحق، والإقرار به، والعمل بمقتضاه}[2].
← قوله تعالى: ٹٹچکگچ
{التقدم حقيقته:- المشي قبل الغير، وفعله المجرد [قَدُم] من باب [نصر]، ٹٹچأبپپچ[3]، وحَقُ [قَدّم] بالتضعيف أن يصير متعدياً إلى مفعولين لكن ذلك لم يرد، وإنما يعدى إلى المفعول الثاني بحرف [على] ويقال: قدّم بمعنى تقدم، كأنه قدّم نفسه، فهو مضاعف صار غير متعد، فمعنى [لا تقدموا]: لا تتقدموا، ففعل [لا تقدموا] مضارع قدِّم القاصر بمعنى تقدم على غيره، وليس لهذا الفعل مفعول، ومنه سميت مقدمة الكتاب الطائفةُ منه المتقدمة على الكتاب، ومادة [فعَّل] تجيء بمعنى تفعل، مثل: وجّه بمعنى توجّه، وبيّن بمعنى تبيّن}[4].
= **وعما ورد في هذه الجملة من إعراب وقراءات قال العلماء:-**
{لا} ناهية , و{تقدموا} فعل مضارع مجزوم بلا الناهية، وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة العامة على ضم التاء، وفتح القاف، وتشديد الدال مكسورة، وفيها وجهان:
= **أحدهما:** أنه متعد ، وحذف مفعوله: إما اقتصاراً، كقولهم: هو يعطي ويمنع، وكقوله يحيى ويميت، وكلوا واشربوا، وإما اختصاراً للدلالة عليه، أي: لا تقدموا ما لا يصلح.
= **الثاني:** أنه لازم، نحو: وجّه، وتوجّه، ويعضده قراءة ابن عباس، والضحاك
«لا تَقَدَّمُوا» بالفتح في الثلاثة، والأصلُ: لا تَتَقَدَّمُوْا، فحذَف إحدى التاءَيْن، وبعضُ المكِّيين: «لا تَّقَدَّمُوْا» كذلك، بتشديد التاء، والمتوصَّلُ إليه بحرفِ

(1) انظر: الدر المصون صـ4492، إعراب القرآن للنحاس 207/4.
(2) انظر: بصائر ذوي التمييز صـ469، تفسير البيضاوى 393/1، السراج المنير 21/1.
(3) سورة هود، الآية "98".
(4) انظر: التحرير والتنوير 215/26، مفردات غريب القرآن للأصفهاني صـ397.

الجرِّ في هاتَيْن القراءتَيْن أيضاً محذوفٌ، أي: لا تَتَقَدَّموا إلى أمرٍ من الأمور وعلى هذا فهو مجاز ليس المراد نفس التقديم , بل المراد: لا تَجعلوا لأنفسكم تقدماً عند النبي – ρ –، يقال: لفلان تقدم من بين الناس: إذا ارتفع أمره، وعلا شأنه وقُرِىء: «لا تُقْدِموا» بضَمِّ التاءِ، وكسر الدالِ، مِنْ أَقْدَمَ، أي: لا تُقْدِموا على شَيءٍ"[1].

◄ قوله تعالى:- چگگگڳچ

"بين" ظرف مكان منصوب على الظرفية، {يدي} مضاف إليه مجرور بالياء لأنه مثنى وحذفت نونه للإضافة، ولفظ الجلالة مضاف إليه، {ورسوله} معطوف على لفظ الجلالة.

ولفظ اليدين بمعنى الجهتين الكائنتين في سمت يدى الإنسان، وبين اليدين بمعنى: الجهتين، والجهة التي بينهما هي جهة الأمام والقدام، فقولك: جلست بين يديه بمعنى: جلست أمامه وبمكان يحاذي يديه قريباً منه، فسميت الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما توسعاً، كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوره وداناه في غير موضع، واذا قيل: {بين يدي الله} امتنع أن يراد الجهة والمكان، وقد جرت هذه العبارةُ ها هنا على ستين ضرب من المجاز[2]، وهو الذي يسميه أهل البيان تمثيل، فتكون استعارة تمثيلية[3]، شبه ما وقع من بعض الصحابة من القطع في أمر من الأمور الدينية قبل أن يحكم به الله ورسوله بحال من يتقدم في المشي في الطريق مثلاً لوقاحته على من يجب أن يتأخر عنه ويقفو أثره تعظيماً له، فاستعمل في جانب المشبه ما كان مستعملاً في جانب المشبه به من الألفاظ ويجريها هكذا فائدة جليلة، وهي تصوير الهجنة[4] والشناعة فيما نهوا عنه من الإقدام على أمر من الأمور، دون الاحتذاء على أمثلة الكتاب والسنة}[5].

◄ قوله تعالى:- چڳڳچ

---

(1) انظر: إتحاف فضلاء البشر 5/2، اللباب 520/17، الدر المصون 5223.
(2) المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي = انظر: مفتاح العلوم 159/1، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع للسيد أحمد الهاشمي صـ251 المكتبة العصرية – بيروت – لبنان.
(3) الأستعارة التمثيلية: هي أبلغ أنواع الاستعارة وهي تركيب استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي , انظر البلاغة الواضحة لعلي الجارم ومصطفى أمين ص119 , البلاغة العربية لعبد الرحمن حسن حبنكه ص 662.
(4) [الهجنة] الهجنة من الكلام: ما يَعيبك = انظر: لسان العرب 431/13.
(5) انظر: الكشاف 362/6، روح البيان 51/9.

{جملة معطوفة على قوله: {لا تقدموا} تكملة للنهي عن التقدم بين يدي الرسول – ρ – ليدل على أن ترك إبرام شيء دون إذن الرسول– ρ – من تقوى الله وحده، أي: ضده ليس من التقوى}[1].
{والتقوى: {مشتقة من التقوى، وهى حفظ الشئ مما يؤذيه، ويضره، يقال: وقاه وقْيا ووقاية، وواقية: صانه، وأصل تقوى: وَقْوى، أبدلت الواو تاء، كتراث، وتجاه، والأصل: وجاه، ووارث}[2].
← قوله تعالى:– چگگگںچ
{[السميع] العليم بالمسموعات، و [العليم] أعم، وذكرها بين الصفتين كناية عن التحذير من المخالفة ففي ذلك تأكيد للنهي والأمر. فهذه الجملة في موضع العلة للنهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله، وللأمر بتقوى الله}[3].
← قوله تعالى:چکککچ
{تصديرُ الخطابِ بالنداءِ: لتنبيهِ المخاطبينَ عَلى أنَّ مَا في حيزِهِ أمرٌ خطيرٌ يستدعِي مزيدَ اعتنائِهم بشأنِه، وفرط اهتمامهم بتلقيه ومراعاته، ووصفه بالإيمانِ: لتنشيطِهِمْ، والإيذانِ بأنَّه داعٍ إلى المحافظةِ عليهِ، ووازعٌ عن الإخلالِ بهِ}[4].
= وقد أعيد النداء بهذا اللفظ في سورة الحجرات خمس مرات، وأرشدهم الله I في كلِ مرة إلى مكرمة مع قسم من الأقسام الخمسة.
فقال أولاً:– چکککگگگگگچ[5] وذكر الرسولρ معه، لبيان أن طاعة الله لا تُعلم إلا بقول رسول اللهρ.
وقال ثانياً:– چٹٹٹٹۀۀہہچ[6] لبيان وجوب احترام النبي – ρ –.
وقال ثالثاً:– چٹٹٹٹٹٹٹٹچ[7] لبيان وجوب الاحتراز عن الاعتماد على أقوالهم، فإنه يريدون إلقاء الفتنة بينكم، وبيّن ذلك عند تفسير قوله: چگ گگگگچ[8].
وقال رابعاً:– چ[illegible]چ[9]، وقال: چ[illegible]چ لبيان وجوب ترك إيذاء المؤمنين في حضورهم، والازدراء بحالهم ومنصبهم.

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 219/26.
(2) انظر: المفردات صـ53 وبصائر ذوى التمييز 299/2، ولسان العرب 401/15.
(3) انظر: التحرير والتنوير 219/26.
(4) انظر: تفسير أبي السعود 116/8، روح المعاني 131/26.
(5) سورة الحجرات، الآية "1".
(6) سورة الحجرات، الآية "2".
(7) سورة الحجرات، الآية "6".
(8) سورة الحجرات، الآية "9".
(9) سورة الحجرات، الآية "11".

وقال خامساً:- ﭽﭑﭒﭓﭔﭕﭖ ﭗﭘﭙ ﭚ[1]، وقال:- ﭛﭜﭝﭞﭟﭽ، وقال: ﭛﭜ ﭽ ﭠﭡﭢﭣ ﭽ لبيان وجوب الاحتراز عن إهانة جانب المؤمن حال غيبته، وذكر ما لو كان حاضر التأذي، وهو في غاية الحسن من الترتيب}[2].

◄ قوله تعالى:- ﭽﭤﭥﭦﭽ

تعددت أقوال العلماء في المراد من هذا النهي والتي من بينها:-

= **أولاً:**- لَا تقولوا خلاف الكتاب والسنة والقول، قاله: سيدنا عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما –.

= **ثانياً:**- لَا تُفْتَاتُوا عَلَى اللَّهِ ورَسُولِه حَتَّى يَقْضِيَ الله عَلَى لِسَانِ رَسُولِه ، قاله مجاهد .

= **ثالثاً:**- لَا تَقْضُوا أَمْرًا دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ شَرَائِعِ دِينِكُمْ، قاله: الضحاك.

= **رابعاً:**- لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بقول ولا فعل، قاله: سفيان الثوري.

= **خامساً:**- لا تقدموا أعمال الطاعات قبل وقتها الذي أمر اللهI به رسوله ρ ، قاله: ابن جريج}[3].

وبإمعان النظر في هذه الأقوال الخمسة سالفة الذكر يفهم منها: وجوب تعظيم النبيρ والاقتداء بما أمر به والانتهاء عما نهى عنه وزجر، ووجوب الالتزام بشرع الله ووحيه.

وفي هذا الصدد يقول الشيخ الشنقيطي – رحمه الله –:-

{والمعنى: لا تتقدموا أمام الله ورسوله فتقولوا في شيء بغير علم ولا إذن من الله، وهذه الآية الكريمة فيها التصريح بالنهي عن التقديم بين يدي الله ورسوله ويدخل في ذلك دخولاً أولياً تشريع ما لم يأذن به الله، وتحريم ما لم يحرمه، وتحليل ما لم يحلله، لأنه لا حرام إلا ما حرمه الله، ولا حلال إلا ما أحله الله، ولا دين إلا ما شرعه الله}[4].

◄ قوله تعالى: ﭽﭧﭨﭩﭪﭽ

{والمعنى: لا تقطعوا أمراً قبل أن يحكما به، وقيل المراد بين يدي رسول الله ρ وذكر الله تعظيم له، واشعار بأنه من الله بمكان يوجب إجلاله}[5].

◄ قوله تعالى:- ﭛﭜﭽﭫﭬﭭﭽ

---

(1) سورة الحجرات، الآية "12".
(2) انظر: مفاتيح الغيب 379/14.
(3) انظر: الدر المنثور 84/6، تفسير ابن كثير 205/4، الجامع لأحكام القرآن 288/16، والنكت والعيون 326/5.
(4) انظر: أضواء البيان 401/7.
(5) انظر: تفسير البيضاوي 211/6.

{في التقديم أو مخالفة الحكم، وفي كلِّ ما تأتُون وما تذرُون مِن الأقوالِ والأفعالِ التي من جملتها ما نحن فيه}[1].

{والتقوى مشتقة من الوقاية، والوقاية لغة: الصيانة مطلقاً، وشرعاً:- صيانة المرء نفسه عما يضر في الآخرة، والمراتب متعددة لتعدد مراتب الضرر:

فأولاها: التوقي عن الشرك.

والثانية: التجنب عن الكبائر، ومنها الإصرار على الصغائر.

والثالثة: ما أشير إليه بما رواه الترمذي عنه ρ: «لَا يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ المُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا ممَا بِهِ بَأْسُ»}[2].

وفي هذه المرتبة اختلفت عبارات العلماء

- فقيل التقوى: أن لا يراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك.
- وقيل: التبري عن الحول والقوة.
- وقيل:التنزه عن كل ما يشغل السر عن الحق، وفي هذا الميدان تراكضت أرواح العاشقين وتفانت أشباح السالكين.
- وقال أبو اليزيد السبطامى: المتقي من إذا قال قال لله، ومن إذا عمل عمل لله.
- وقال أبو سليمان الداراني:- المتقون الذين نزع الله عن قلوبهم حب الشهوات.
- وقيل: المتقي الذي اتقى الشرك وبرئ من النفاق.
- وسأل عمر بن الخطابτ أُبيّا عن التقوى، فقال: هل أخذت طريقاً ذا شوك؟؟ قال نعم، قال فما عملت فيه؟؟ قال: شمرت وحذرت قال، فذاك التقوى.
- وقال أبو عبد الله التونسي: حقيقة التقوى: عبارة عن امتثال المأمورات واجتناب المنهيات.
- وقال الغزالي: التقوى: تنزيه القلب عن ذنب لم يسبق منك مِثْلُهُ حتى يحصل للعبد من قوة العزم على تركه وقاية بينه وبين المعاصي.

= **والتقوى في القرآن الكريم تطلق على معان عدة، منها:-**

- الخشية والهيبة، ﭧﭨﭽﭾ[3]، وقال: ﭼﭽی چ[4].

---

(1) انظر: تفسير البيضاوي 211/6، تفسير أبي السعود 116/8.
(2) انظر: سنن الترمذي 323/9 – كتاب: صفة القيامة باب: رقم 19 حديث رقم 2639 وقال: حديث حسن غريب، من حديث عطية السعدي وكان من أصحاب النبي ρ.
(3) سورة البقرة، الآية "41".
(4) سورة البقرة، الآية "281".

- الطاعة والعبادة، ٹٹچتثثٹٹٹفچ[1]، قال ابن عباس: أطيعوا الله حق طاعته. وقال مجاهد: هو أن يطاع الله ولا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يُكفر.
- تنزيه القلب عن الذنوب، وهذه هي الحقيقة في التقوى دون الأَوَّلَين، ألا ترى إلى قوله تعالى: چ ى ىيچ[2] ذكر الطاعة والخشية ثم ذكر التقوى، فعلمت بهذا أن حقيقة التقوى بمعنى غير الطاعة والخشية وهي تنزيه القلب عن الذنوب"[3].

← وقد تكرر الأمر بالتقوى في هذه السورة الكريمة ثلاث مرات في هذه الآية التي نحن بصددها، وفي قوله تعالى: چۋۇۇۆ ۆوو ۇۇىىچ[4]، وفي قوله تعالى: ٹٹچآبببپپپ.....ففق قققججچ[5] "مما يدل على أن التقوى هي الخصلة الجامعة لخير الدنيا والآخرة، الكافية لجميع المهمات، المبلغة إلى أعلى الدرجات .... ولقد أحسن القائل:

مَنْ عَرف الله فلم تُغْنه معرفة الله فذاك الشّقي
ما يصنع العبد بعز الغنى والعزُ كُلُ العز للمتقي[6]

← قوله تعالى:- چگگگچ {أي: فهو سميع لكل ما تقولون من التقديم بين يديه وغيره، عليم بكل ما تفعلون من التقديم بين يديه وغيره، فمن حقه أن يتقي ويراقب"}[7].

← **المطلب الخامس:- الأحكام المتعلقة بالنداء الأول:-**

أولاً:- عدم قدوم المكلف على فعل إلا بعد معرفة حكم الله فيه

النداء الأول الذي نحن بصدده صريح في أنه لا يجوز لأي مكلف الإقدام على إبرام وفعل أي أمر بقول أو فعل أو حكم أو قضاء إلا بعد معرفة قضاء الله ورسوله - ρ - فيه لأنه ربما يقضي هذا المكلف بغير حق.

والله I يقول:چ چ[8] فكل اختلاف على هذه الشاكلة، حكم الله فيه أن يرد إلى الله، وذلك رده إلى كتابه، وإلى رسول الله ρ إن كان حياً وإلى سنته بعد موته وللتأكيد على هذه القاعدة الفقهية قال الشيخ الطاهر بن عاشور - رحمه الله - :- {وهذه الآية تؤيد قول الفقهاء: إن المكلف لا يقدم على فعل حتى يعلم حكم الله فيه، وعدّ الغزالي: العلم بحكم ما يُقدم عليه

---

(1) سورة آل عمران، الآية "102".
(2) سورة النور، الآية "52".
(3) انظر: روح المعاني 108/1، الجامع لأحكام القرآن 289/16، بصائر ذوي التمييز 1594.
(4) سورة الحجرات، الآية "10".
(5) سورة الحجرات، الآية "12".
(6) انظر: بصائر ذوي التمييز 261/5.
(7) انظر: روح المعاني 203/14.
(8) سورة النساء، الآية "59".

المكلف من قسم العلوم التي هي فرض على الأعيان الذين تعرض لهم.
والمقصود من الآية: النهي عن إبرام شيء دون إذن من رسول اللهρ ، فذكر قبله اسم الله للتنبيه على أن مراد الله إنما يعرف من قبل الرسولρ [1].

← وقد أبدع الإمام القرافي في توضيح هذه القاعدة فقال – طيب الله ثراه –:-

{حكى الغزالي في (إحياء علوم الدين) والشافعي في (رسالته) أن المكلف لا يجوز له أن يقدم على فعل حتى يعلم حكم الله فيه، فمن باع وجب عليه أن يتعلم ما عينه الله وشرعه في البيع، ومن آجر وجب عليه أن يتعلم ما شرعه اللهI في الإجارة ومن قارض وجب عليه أن يتعلم حكم اللهI في القراض، ومن صلى وجب عليه أن يتعلم حكم اللهI في الصلاة، وكذلك الطهارة، وجميع الأقوال والأعمال، فمن تعلم وعمل بمقتضى ما علم أطاع اللهI طاعة وعصاه معصية}[2].

ثانياً:- وجوب تقديم القرآن والسنة على الرأي والاجتهاد

النداء الأول الذي ورد في صدر هذه السورة الكريمة فيه تعليم وتأديب للأمة، وبيان لهم بما هو مفروض عليهم، من حيث الاتباع وعدم تقديم الآراء والأهواء مع وجود نص من كتاب أو سنة فحق التشريع ثابت لهما، ولا يجوز لأحد أن يشرع ما لم يأت به الله ورسوله، فكل تشريع إن لم يكن تابعاً وموافقاً للكتاب والسنة فهو مردود، وأما اجتهادات العلماء فمصدرها الكتاب والسنة لا جرم أنهم ورثة الأنبياء، ومنّ الله عليهم ببصيرة وروية في دينهم، ونوّر الله قلوبهم، فعلى الرغم من اجتهادهم إلا أنهم يردونه إلى الكتاب والسنة.

وهذا ما درج عليه سلفنا الصالح -رضوان الله عليهم -، فلقد روى الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه، قال : عن عبد الله بن مسعود .رضي الله عنه. : "لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ[3] وَالْمُوتَشِمَاتِ[4] وَالْمُتَنَمِّصَاتِ[5] وَالْمُتَفَلِّجَاتِ[1] لِلْحُسْنِ

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 216/26.

(2)انظر:أنوار البروق في أنواع الفروق، لأبي العباس أحمد القرافي258/2, ت: خليل المنصور– ط دار الكتب العلمية – بيروت 1418هـ 1998م.

(3) الواشمات: جمع واشمة وهي التي تشم غيرها، وذلك أن تغرز ظهر كفها أو غيره من جسدها بإبرة حتى فيها ثم تحشوه كحلاً وتجعله كالنقش في جسدها تتزين بذلك = انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك بن بطال 167/9. ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم – ط مكتبة الرشد السعودية – الرياض – الثانية 1423 – 2003م.

(4)الموتشمات: وهي التي تطلب الوشم ,انظر:فتح الباري شرح صحيح البخاري،لأحمد بن على بن حجر العسقلاني372/10– ط دار المعرفة– بيروت 1379هـ.

(5) المتنصمات: جمع متنصمة وهي التي تطلب النماص، والنامصة: التي تفعله، والنماص: إزالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصاً لذلك، ويقال: إن النماص يختص بإزالة شعر الحاجبين لترفيعهما أو تسويتهما = انظر: المصدر السابق 377/10.

الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: بَلَغَنِي عنك أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي لاَ أَلْعَنُ، مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِρ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ[2] فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ[3] قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعَتُهَا"[4].

= **ووجه الدلالة:** أن سيدنا ابن مسعودτ جعل كتاب الله، وسنة النبيρ هما الأصل في الإتباع ولم يقدم رأيه عليهما.

◄ **وروى أن الإمام الشافعي:**- رحمه الله – قام في أهل مكة فقال: سلوني يا أهل مكة عما شئتم أجبكم عنه من كتاب الله، فسأله رجل عن المحرم يقتل الزنبور[5] ماذا عليه في كتاب الله؟؟ فقال: يقول الله – I – ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭼ وقال ρ: "عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ"[6] الحديث فقد روى عن عمر بن الخطاب أنه سئل: المحرم يقتل الزنبور ماذا عليه؟؟ فقال لا شئ عليه"[7]

= **والشاهد من هذا:** أن الإمام الشافعي أشار إلى الدرجات والمراتب في الاستدلال فلقد اعتبر السنة من كتاب الله، واعتبر سنة الخلفاء الراشدين من سنة رسول الله – ρ –.

والكل يعلم أن الزنبور لم يرد في كتاب الله ولكن لما سئل عن هذا رده إلى كتاب الله وسنة رسولهρ والإحالة إلى سنة الخلفاء الراشدين، ورأينا تدرجه في مراتب الاستدلال مما يدل على تعظيمه للكتاب والسنة والسلف السابقين عليه.

---

(1) المتفلجات: جمع متفلجة، وهي التي تطلب الفلج أو تصنعه، والفلج: انفراج ما بين الثنيتين، والتفلج أن يفرج بين المتلاصقين بالمبرد ونحوه، وهو مختص بالثنايا والرباعيات ويستحسن من المرأة فربما صنعته المرأة التي تكون أسنانها متلاصقة لتصير متفلجة وقد تفعله الكبيرة توهم أنها صغيرة، لأن الصغيرة غالباً تكون مفلجة جديدة السن ويذهب ذلك في الكبر = انظر: المصدر السابق 372/10.

(2) اللوحين: المراد به ما يجعل المصحف فيه = انظر: المصدر السابق 373/10.

(3) سورة الحشر، الآية "7".

(4) انظر: صحيح البخاري المسمى: الجامع الصحيح – كتاب: تفسير القرآن، باب وما آتاكم الرسول فخذوه 155/15 حديث: 4507.

(5) الزنبور: ضرب من الذباب يلسع وهو الدّبور = انظر: لسان العرب 330/4، تاج العروس 2899/1.

(6) الحديث رواه أبو داود في سننه، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة 211/12 – حديث 3991.

(7) انظر: أضواء البيان/ للشنقيطي , البحر المحيط 245/8.

فالآية والنداء الذي نحن بصدده شامل لترتيب مصادر الاجتهاد، وأنه يجب تأخير الرأي والاجتهاد إلى ما بعد الكتاب والسنة ولكن لو قدم رأيه عليهما لكان هذا من باب التقديم بين يدى الله ورسوله.

← وفي هذا الصدد يقول الحافظ بن كثير- رحمه الله- عند تفسيره لهذه الآية الكريمة:- {أي: لا تسرعوا في الأشياء بين يديه، أي: قبله، بل كونوا تبعاً له في جميع الأمور حتى يدخل في عموم هذا الأدب الشرعي، {حديث معاذ τ حيث قال له النبي ρ حين بعثه إلى اليمن: بم تحكم؟ قال: بكتاب الله I، قال ρ: فإن لم تجد؟ قال τ: أجتهد رأيي، فضرب في صدره، وقال: الحمد لله الذي وفق رسول الله ρ لما يرضى رسول الله}[1]... فالغرض منه: أنه أخر رأيه ونظره واجتهاده إلى ما بعد الكتاب والسنة ولو قدمه قبل البحث عنهما لكان من باب التقديم بين يدي الله ورسوله}[2].

ثالثاً:- الموازنة بين المصلحة والشرع

من الأمور التي يقع فيها التقدم بين يدي الله ورسوله ρ الموازنة بين المصلحة والشرع، فكثير من الناس يوازنون بين المصلحة والشرع، والله I يقول:- چٱٻٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺٺٺٿٿٿٿٹٹٹٹچ[3].

وسلفنا الصالح – رضوان الله عليهم – ضربوا لنا أروع الأمثلة في تقديم واتباع الشرع على منافعهم ومصالحهم.

← فلقد روى عن رافع بن خَدِيج[4] قال: جاءنا ذات يوم رجل من عمومتي، فقال: "نهانا رسول الله- صلى الله عليه وسلم – عن أمر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا"[5]

= فهذا الصحابي-τ- ترك المصلحة الشخصية من أجل نهي الشارع عنها، فغلّب جانب الشريعة على جانب منفعته الشخصية، وهكذا كان السلف الصالح كانوا يؤمنون بجميع شرائع الدين، لا يتركون منها شيئاً، ولم يكونوا ممن اتخذ إلهه هواه، إن وافق الأمر المشروع هواه فعله، وإن خالفه تركه، بل كان هواهم تبعاً لما جاء به النبي ρ.

---

(1) انظر: سنن الترمذي كتاب: الأحكام: باب: ما جاء في القاضي كيف يقضي 301/5 حديث 1377.

(2) انظر: تفسير ابن كثير 236/4 – ط دار الحديث – القاهرة.

(3) سورة الأحزاب، الآية "36".

(4) رافع بن خديج بن رافع بن عدى بن زيد بن عمرو بن زيد بن جشم الأنصاري البخاري الخزرجي، يكنى أبا عبد الله وقيل: أبا خديج، رده النبي – ρ – يوم بدر لأنه استصغره، وأجازه يوم أحد، فشهد أحداً والخندق وأكثر المشاهد وأصابة يوم أحد سهم فقال له رسول الله – ρ –: أنا أشهد لك يوم القيامة، مات بالمدينة سنة أربع وسبعين وهو ابن ست وثمانين سنة = انظر: الاستيعاب 142/1، الإصابة 436/2.

(5) انظر: صحيح مسلم – كتاب: البيوع، باب: كراء الأرض بالطعام 23/5 – حديث 4027.

➢ وما أروع ما سطره ابن تيمية - رحمه الله - بقلمه في هذا المنوال حيث قال:- {والقول الجامع: أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط، بل اللهI قد أكمل لنا الدين، وأتم النعمة، فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبيρ وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، لكن ما اعتقده العقل مصلحة وإن كان الشرع لم يرد به فأحد الأمرين لازم له، إما أن الشرع دل عليه من حيث لم يعلم هذا الناظر، أو أنه ليس بمصلحة وإن اعتقده مصلحة، لأن المصلحة هي المنفعة الحاصلة أو الغالبة، وكثيراً ما يتوهم الناس أن الشئ ينفع في الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمَضرة، كما قال تعالى في الخمر والميسر: چ□ چ[1][2].

رابعاً:- تقديم بعض الطاعات والعبادات على وقتها

ذكر ابن العربي، والقرطبي – رحمهما الله – أن من بين سبب نزول هذه الآية الكريمة ما روى عن الحسن – τ – قال: أنها نزلت في قوم ذبحوا قبل أن يصلي النبي – ρ – فأمرهم أن يعيدوا الذبح.

وما روى عن الزجاج قال: لَا تُقَدِّمُوا أَعْمَالَ الطَّاعَةِ قَبْلَ وَقْتِهَا}[3].

ثم عقب ابن العربي – رحمه الله – على ذلك بقوله:-

"إذا قلنا: إنها نزلت في تقديم الطاعات على أوقاتها فهو صحيح، لأن كل عبادة مؤقتة بميقات لا يجوز تقديمها عليه، كالصلاة، والصوم، والحج، وذلك بيّن، إلا أن العلماء اختلفوا في الزكاة لمّا كانت عبادة مالية، وكانت مطلوبة لمعنى مفهوم، وهو سَد خُلّة الفقير، ولأن النبيρ استعجل من العباس صدقة عامين[4]، ولما جاء من جمع صدقة الفطر قبل يوم الفطر حتى تُغْطى لمستحقّيها يوم الوجوب، وهو يوم الفطر، فاقتضى ذلك كله جواز تقديمها.

= وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ: يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا لِعَامٍ وَلِاثْنَيْنِ.

فَإِنْ جَاءَ رَأْسُ الْعَامِ وَالنِّصَابُ بِحَالِهِ وَقَعَتْ مَوْقِعَهَا، وَإِنْ جَاءَ رَأْسُ الْحَوْلِ وَقَدْ تَغَيَّرَ النِّصَابُ تَبَيَّنَ أَنَّهَا صَدَقَةُ التَطَوُّعِ.

وَقَالَ أَشْهَبُ[5]: لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَلَى الْحَوْلِ لَحْظَةً، كَالصَّلَاةِ، وَكَأَنَّهُ طَرَدَ الْأَصْلُ فِي الْعِبَادَاتِ، فَرَأَى أَنَّهَا إِحْدَى دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ فَوَفَّاهَا حَقَّهَا فِي النِّظَامِ وَحُسْنِ التَّرْتِيبِ.

---

(1) سورة البقرة، الآية "219".

(2) انظر: مجموع الفتاوي لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية 344/11 ط دار الوفاء – الثالثة 1426هـ 2005م.

(3) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 158/7، والجامع لأحكام القرآن/ للقرطبي 288/16.

(4) الحديث رواه الإمام الدارقطني في سننه، كتاب الزكاة، باب: لا تحل الصدقة لغنى 378/5 حديث 2036.

(5) أشهب: هو أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي، أبو عمرو الفقيه المصري قيل: اسمه مسكين وأشهب لقبه، قال ابن عبد البر: كان فقيهاً حسن الرأي والنظر، ولد سنة أربعين ومئة وتوفى يوم السبت لثمان بقين من شعبان سنة أربع ومئتين = انظر: تهذيب الكمال 296/3.

وَرَأَى سَائِرُ عُلَمَائِنَا: أَنَّ التَّقْدِيمَ فِيهَا جَائِزٌ، لِأَنَّهُ مَعْفُوٌّ عَنْهُ فِي الشَّرْعِ، بِخِلَافِ الْكَثِيرِ.
وَمَا قَالَهُ أَشْهَبُ أَصَحُّ، فَإِنَّ مُفَارَقَةَ الْيَسِيرِ الْكَثِيرَ فِي أُصُولِ الشَّرِيعَةِ صَحِيحٌ، وَلَكِنَّهُ لِمَعَانٍ تَخْتَصُّ بِالْيَسِيرِ دُونَ الْكَثِيرِ، فَأَمَّا فِي مَسْأَلَتِنَا فَالْيَوْمُ فِيهِ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالسَّنَةِ، فَإِمَّا تَقْدِيمٌ كُلِّيٌّ كَمَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ، وَإِمَّا حِفْظُ الْعِبَادَةِ وَقَصْرُهَا عَلَى مِيقَاتِهَا كَمَا قَالَ أَشْهَبُ وَغَيْرُهُ، وَذَلِكَ يَقْوَى فِي النَّظَرِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ"[1].

خامساً:- ادعاء نفي القياس

استدل بعض العلماء بهذه الآية على نفي القياس، وهو كلام غير مقبول، لأن القياس أحد الطرق في الاستنباط والاستدلال، لا جرم أنه مستمد من الكتاب والسنة.

= وقد نافح الإمام الجصاص – رحمه الله – عن هذا القول وأبطل قول المحتجين به فقال: {وَيَحْتَجُّ بِهِ نُفَاةُ الْقِيَاسِ، وَيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى جَهْلِ الْمُحْتَجِّ بِهِ لِأَنَّ مَا قَامَتْ دَلَالَتُهُ فَلَيْسَ فِي فِعْلِهِ تَقَدُّمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ قَامَتْ دَلَالَةُ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ عَلَى وُجُوبِ الْقَوْلِ بِالْقِيَاسِ فِي فُرُوعِ الشَّرْعِ، فَلَيْسَ فِيهِ إذَا تَقَدُّمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ}[2].

← كما ذهب إلى بطلان هذا القول الإمام القرطبي – رحمه الله –[3].

المطلب الخامس : من لطائف النداء الأول

← اللطيفة الأولى:- ما الحكمة من تقديم هذا النداء على لاحقة؟

الحكمة من تقديم هذا النداء الأول على الثاني وهو قوله تعالى: ﭧﭨﭩﭪﭫﭬ ﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳ[4] هو ما أفصحت عنه عبارة العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – بقوله:-

{وجُعلت هذه الآية في صدر السورة مقدّمة على توبيخ وفد بني تميم حين نادوا النبي – ρ – من وراء الحجرات، لأن ما صدر من بني تميم هو من قبيل رفع الصوت عند النبي – ρ –، ولأن مماراة أبي بكر وعمر وارتفاع أصواتهما كانت في قضية بني تميم، فكانت هذه الآية تمهيدا لقوله: ﭧﭨﭩ ﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳالآية، لأن من خصه الله بهذه الحظوة، أي جعل إبرام العمل بدون أمره كإبرامه بدون أمر الله، حقيق بالتهيب والإجلال أن يخفض الصوت لديه، وانما قدم هذا: على توبيخ الذين نادوا النبي– ρ –، لأن هذا أولى بالاعتناء، إذ هو تأديب من هو أولى بالتهذيب}[5].

---

(1) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 159/7.
(2) انظر: أحكام القرآن للجصاص 277/5.
(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 289/16.
(4) سورة الحجرات، آية "2".
(5) انظر: التحرير والتنوير 218/26.

اللطيفة الثانية:- ما الحكمة من عطف قوله: ٹٹچچڃڃ چ على ما قبله؟

وعن هذه الحكمة أيضاً يقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله –:-

{وعطف چچڃڃ چ: تكملة للنهي عن التقدم بين يدي الرسول – ρ – ليدل على أن ترك إبرام شيء دون إذن الرسول – ρ – من تقوى الله وحده، أي ضده ليس من التقوى}[1].

اللطيفة الثالثة:- ما الحكمة في التعبير بلفظ الرسول دون النبي؟

= يقول الإمام البقاعي – رحمه الله – عن هذه الحكمة:-

{عبر بالرسول دون النبي بعد أن ذكر اسمه تعالى الأعظم: زيادة في تصوير التعظيم، فقال: {ورسوله} أي: الذي عظمته ظاهرة جداً، ولذلك قرن اسمه باسمه، وذكره بذكره، فهو تمهيد لما يأتي من تعظيمه، فالتعبير بذلك إشارة إلى أن النفس إذا خليت وفطرتها الأولى، امتلأت بمجرد رؤيته هيبة منه، وإجلالاً له، فلا يفعل أحد غير ذلك إلا بتشجيع منه لنفسه وتكليفها ضد ما تدعو إليه الفطرة الأولى القويمة}[2].

المطلب السادس : المعنى العام

ابتدأت سورة الحجرات بهذا النداء الأول موضحة الأدب مع الله ومع رسولهρ، لأنه كما بينت آنفاً بأن هذه السورة الكريمة متضمنة جملة من الآداب الإسلامية الرفيعة في كيفية التعامل مع الله ومع رسوله، فجاء النداء الأول يعلم المؤمنين أصول مخاطبة النبيρ والتعامل معه، لأنه مبلغ عن اللهI شرعه ودينه، والأدب مع الله ورسوله يقتضي الامتثال لأوامرهما والاجتناب عن نواهيهما، وعدم التقدم بينها بفعل ولا قول، ويدخل في ذلك دخولاً أولياً تشريع ما لم يأذن به الله، وتحريم ما لم يحرمه، وتحليل ما لم يحلله، لأنه لا حرام إلا ما حرمه الله، ولا حلال إلا ما أحله الله، ولا دين إلا ما شرعه الله.

ومن هنا فواجب على المسلم أن لا يقول ولا يفعل ولا يقضي، ولا يُفتى برأيه إلا إذا علم قول الله ورسوله وحكمها، وبعد أن يكون قد وقف على أكثر أقوال الله ورسوله في هذا الأمر، فإن لم يجد من ذلك شيئاً اجتهد أو عمل بما يراه أقرب إلى رضا اللهI لأن I سميع لما نقول، عليم بكل ما نفعل من التقديم بين يديه فما حقه أن يراقب، وقد أشار النبيρ إلى ذلك بقوله:- {اعْبُدِ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لم تكن تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ}[3].

---

(1) انظر: المصدر السابق 219/26.
(2) انظر: نظم الدرر 221/7.
(3) انظر: صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة 28/1 – حديث 102.

وليعلم المسلم أن من باب الأدب مع رسول اللهρ عدم فعل أي أمر دون الرجوع إليه، سواء كان ذلك العمل ذبحاً أو صوماً أو غيره كما ذكرت روايات أسباب النزول، لأن من قدم قوله أو عمله على قولهρ فقد قدمه على الله، لأن النبيρ مبلغ عن اللهI شرعه ويأمر بأمر الله، ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ[1].

المطلب السابع : الفوائد والدروس المستفادة من النداء الأول

- أولاً:- تحريم العمل بغير علم، فلا يجوز القدوم على شيء حتى يقف على حكم الله فيه.
- ثانياً:- وجوب طاعة الله ورسوله – ρ – وتقديم حكمهما على ما سواهما.
- ثالثاً:- بيان مكانة الرسول ρ – من الله – I –إذ أنه لا يأمر إلا بأمره فهو مبلغ عن الله شرعه ودينه.
- رابعاً:- ارتباط الإيمان بالتقوى أعظم من رابطة النسب
- خامساً:- إيجاب التقوى والأمر بها عام في كل الأوامر والنواهي الشرعية.
- سادساً:- الله – I – رقيب ومطلع على عباده فمن حقه أن يخشى ويراقب.
- سابعاً:- الاجتهاد لا يجوز القول به إلا بعد الرجوع إلى المصادر الرئيسة في التشريع وهي الكتاب والسنة.
- ثامناً:- بطلان من استدل بهذه الآية على نفي القياس بعد قيام الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب القول به في فروع الشريعة.

(1) سورة الحشر، الآية "7".

المبحث الثاني : أدب الأمة مع رسول الله – ρ –

ٹٹچڑڑڈڈۀہہھھے ے ۓ ۓ ڭڭڭڭۇ[1]. **وفيه مطالب :**

المطلب الأول : مناسبة الآية الكريمة لما قبلها

بعد أن بين اللهI في الآية السابقة الأدب معه ومع رسولهρ وأن التشريع حق لله ولرسوله سواء كان قولاً أم فعلاً، شرع I في بيان الأدب مع رسول اللهρ خاصة، وأنه لا يجوز رفع الصوت عليهρ حياً أو ميتاً لأن هذا يتنافى مع الأدب النبوي.

◄ وعن وجه النظم بين الآيتين قال الإمام الرازي – رحمه الله –:–

{(لا تقدموا) نهي عن فعل ينبئ عن كونهم جاعلين لأنفسهم عند الله ورسوله بالنسبة إليهما وزناً ومقداراً ومدخلاً في أمر من أوامرهما ونواهيهما، وقوله: (لا ترفعوا) نهي عن قول ينبئ عن ذلك، لأن من يرفع صوته عند غيره يجعل لنفسه اعتباراً وعظمة}[2].

◄ وقال جمع من علمائنا الأجلاء – رحمهم الله – عن العلاقة بين الآيتين:– {شروعٌ في النَّهي عن التجاوز في كيفيةِ القولِ عندَ النبيِّ عليه الصلاةَ والسلام بعد النَّهي عنِ التجاوزِ في نفسِ القولِ والفعلِ}[3].

المطلب الثاني : سبب نزول الآية الكريمة

ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة أقوال ثلاثة:–

السب الأول: ما أورده الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه عن ابن أبي مليكة

قال: "كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ – ρ – حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ نَافِعٌ: لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلاَفِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ٹٹچڑڑڈڈۀ .....چ الآيَةَ.

قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ:"فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِρ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي:أَبَا بَكْرٍ"[4].

◄ قد يتوهم البعض أن بين هذا السبب وبين السبب الذي نزل في النداء الأول أو الآية الأولى تعارض، حيث يفهم منها أنها نزلت في الخيرين أيضاً، ولكن الحقيقة أن هذا الظن لا أساس له.

---

(1) سورة الحجرات، الآية "2".
(2) انظر: مفاتيح الغيب 373/14.
(3) انظر: تفسير أبي السعود 116/8 روح المعاني 134/26، روح البيان 53/9.
(4) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: سورة الحجرات 1883/4 – حديث 4564.

لأن النداء الأول نهى عن التقدم بين يدى الله ورسوله بالقول أو الفعل، فنزل بسبب تقدم أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – والإسراع في حكمهما قبل بيان حكم الله ورسوله في ذلك.

وأما النداء الثاني الذي نحن بصدده فهو نهى عن رفع الصوت في حضرته ρ، فنزل بسبب ارتفاع صوت الخيرين عندما تنازعا في شأن التأمير.

➔ وعن رفع الوهم في هذا الأمر قال الشيخ الجمل – عليه سحائب الرحمة –:–

{لما اختلف أبو بكر وعمر في تأمير الأمير على الوفد المذكور، ولم يصبرا حتى يكون رسول الله هو الذي يشير بذلك، نزل قوله: چکـکـککگ گـگگگ چ.

ولما رفعا أصواتهما في تلك القضية، نزل قوله: چڻڻٹٹٹۀۀہہۂ}(1).

السبب الثاني: ما أورده الإمام الواحدي، حيث قال: {نَزَلَتْ فِي ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، كَانَ فِي أُذُنِه وَقْرٌ، وَكَانَ جَهْوَرِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ إِذَا كَلَّمَ إِنْسَانًا جَهَرَ بِصَوْتِه، فَرُبَّمَا كَانَ يُكَلِّمُ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فَيَتَأَذَّى بِصَوْتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ}(2).

ما ورد في قصة سيدنا ثابت بن قيس τ {عن ابن عبَّاس- رضي الله عنهما – أن قوله تعالى:چڻڻٹٹٹۀۀہہۂچالآية، نزلت في ثابتُ بنُ قَيْسِ بنِ شَمَّاسٍ، وكانَ في أذنِه وَقْرٌ، وكانَ جَهْوَرِيَّ الصوتِ، ورُبَّما كانَ يكلمُ رسولَ اللهρ فيتأذَى بصوته}(3). {وروى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: چڻڻٹٹٹۀۀہہۂ چالْآيَةَ جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّρ، فَسَأَلَ النَّبِيُّρ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو: مَا شَأْنُ ثَابِتٍ اشْتَكَى؟ فَقَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ شَكْوَى، قَالَ: فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِρ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِρ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّρ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِρ: "بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ".

وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَعَدَ ثَابِتٌ فِي الطَّرِيقِ يَبْكِي، فَمَرَّ بِهِ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا ثَابِتُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ أَتَخَوَّفُ أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ فِيَّ، وَأَنَا رَفِيعُ الصَّوْتِ أَخَافُ أَنْ يُحْبَطَ عَمَلِي، وَأَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمَضَى عَاصِمٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِρ، وَغَلَبَ ثَابِتًا الْبُكَاءُ، فَأَتَى امْرَأَتَهُ جَمِيلَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ سَلُولَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلْتُ بَيْتَ فَرَسِي فَشُدِّي عَلَيَّ الضَّبَّةَ بِمِسْمَارٍ فضربتها بمسمار، وَقَالَ: لَا أَخْرُجُ حَتَّى يَتَوَفَّانِي اللَّهُ، أَوْ يَرْضَى

---

(1) انظر: الفتوحات الإلهية لسليمان بن عمر العجيلي الشهير بالجمل 174/4، مكتبة زهران.
(2) انظر: أسباب النزول للواحدي صـ233.
(3) انظر: تفسير أبي السعود 117/8، البحر المحيط 106/8.

عَنِّي رَسُولُ اللَّهρ، فَأَتَى عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهρ، فَأَخْبَرَهُ، قالَ لَهُ: اذْهَبْ فَادْعُهُ، فَجَاءَ عَاصِمٌ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي رَآهُ فيه فَلَمْ يَجِدْهُ، فَجَاءَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَهُ فِي بَيْتِ الْفَرَسِ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ رَسُولَ اللَّهρ يَدْعُوكَ، فَقَالَ: اكْسَرِ الضَّبَّةَ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهρ، فَقَالَ له: مَا يُبْكِيكَ يَا ثَابِتُ؟ فَقَالَ: أَنَا صَيِّتٌ، وَأَتَخَوَّفُ أَنَّ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهρ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيداً، وَتُقْتَلَ شَهِيداً، وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ: رَضِيتُ بِبُشْرَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ρ، لَا أَرْفَعُ صَوْتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهρ أبداً.

قَالَ أَنَسٌ: فَكُنَّا نَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَمْشِي بَيْنَ أَيْدِينَا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ[1] فِي حَرْبِ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ، رَأَى ثَابِتٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَ الِانْكِسَارِ وَانْهَزَمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أُفٍّ لِهَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ ثَابِتٌ لِسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ: مَا كُنَّا نُقَاتِلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهρ مِثْلَ هَذَا، ثُمَّ ثَبَتَا وَقَاتَلَا حَتَّى قُتِلَا وَاسْتُشْهِدَ ثَابِتٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ، فَرَآهُ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ وَأَنَّهُ قَالَ لَهُ: اعْلَمْ أَنَّ فُلَانًا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَزَعَ دِرْعِي فَذَهَبَ بِهَا وَهِيَ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمُعَسْكَرِ عِنْدَ فَرَسٍ يَسِيرٍ فِي طِوَلِهِ، وَقَدْ وَضَعَ عَلَى دِرْعِي بُرْمَةً[2]، فَأْتِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَأَخْبِرْهُ حَتَّى يسترد درعي، وأت أَبَا بَكْرٍ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهρ وَقُلْ لَهُ: إِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا حَتَّى يُقْضَى، وَفُلَانٌ مِنْ رَقِيقِي عَتِيقٌ، فَأَخْبَرَ الرَّجُلُ خَالِدًا فَوَجَدَ دِرْعَهُ وَالْفَرَسَ عَلَى مَا وَصَفَهُ لَهُ، فَاسْتَرَدَّ الدِّرْعَ، وَأَخْبَرَ خَالِدٌ أَبَا بَكْرٍ بِتِلْكَ الرُّؤْيَا فَأَجَازَ أَبُو بَكْرٍ وَصِيَّتَهُ.

قال مالك بن أنس: لا أعلم وصية أجيزت بعد موت صاحبها إلا هذه}[3].

السبب الثالث:- {ما أورده المهدوي، عن علىّ - τ - قال:

نَزَلَ قَوْلُهُ: چٹٹڈڈۀہہچ فِينَا، لَمَّا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا أَنَا، وَجَعْفَرٌ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، نَتَنَازَعُ ابْنَةَ حَمْزَةَ، لَمَّا جَاءَ بِهَا زَيْدٌ مِنْ مَكَّةَ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ρ - لِجَعْفَرٍ، لِأَنَّ خَالَتَهَا عِنْدَهُ}[4].

➢ وأياً ما كان السبب فإن العبرة كما قال جمهرة المحققين أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وأن الآية الكريمة تفيد الأدب معه - ρ - في حال حياته وحال موته.

المطلب الثالث : المفردات اللغوية

---

(1) يوم اليمامة كان في سنة اثنتي عشرة من الهجرة في عهد أبي بكر الصديق انظر:تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري308/2،دار الكتب العلمية- بيروت.

(2) برمة: قِدْر من الحجارة والجمع بُرَم = انظر: لسان العرب 43/12.

(3) انظر: معالم التنزيل 335/7، لباب التأويل للخازن 219/6، صحيح مسلم - كتاب: الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله 77/1 حديث 329، مسند أحمد بن حنبل 349/26 حديث 128/6.

(4) انظر: الجامع لأحكام القرآن 290/16.

➢ قوله تعالى:- ٹٹچڑڑٹٹچ سبق الحديث عنه في النداء الأول[1].
➢ قوله تعالى:- چٹٹۀۀ چ
{ ٹ} ناهية، و { ۀ} فعل مضارع مجزوم بلا الناهية، وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة، والواو: فاعل، و { ۀ} مفعول به.

- **وعما ورد في هذه الجملة من بلاغة وقراءات قال علماؤنا الأجلاء:-**

والرفع: مستعار لجهر الصوت جهراً متجاوزاً لمعتاد الكلام، شبه جهر الصوت بإعلاء الجسم في أنه أشد بلوغاً إلى الأسماع، كما أن إعلاء الجسم أوضح له في الإبصار، على طريقة الاستعارة المكنية[2]، أو شبه إلقاء الكلام بجهر قوى بإلقائه من مكان مرتفع كالمئذنة على طريقة الاستعارة التبعية[3].

وقرأ عبد الله بن مسعود: چٹۀ بأصواتكم چ عَلى أنَّ الباءَ زائدةٌ} وليس المعنى في هذه القراءة أنهم نهوا عن الرفع الشديد، تخيلا أن يكون ما دون الشديد مسوغا لهم، ولكن المعنى نهيهم عما كانوا عليه من الجلبة، واستجفاؤهم فيما كانوا يفعلون"[4].

➢ وأما الصوت: {فهو الهواء المنضغط عن قرع جسمين، فإن الهواء الخارج من داخل الإنسان، إن خرج يدفع الطبع يسمى: نفساً – بفتح الفاء –، وإن خرج بالإرادة وعرض له تموج يتصادم جسمين يسمى صوتاً.

والصوت ضربان:-

أ- ضروري، كما يكون من الجمادات ومن الحيوانات .
ب-اختياري، كما يكون من الإنسان، وذلك ضربان:
أ- ضرب باليد، كصوت العود ونحوه
ب-ضرب بالفم، وهو أيضا ضربان:

---

(1) انظر وراجع صـ .
(2) الاستعارة المكنية: هي ما حذف فيها المشبه به، أو المستعار منه ورمز له بشيء من لوازمه = انظر: مفتاح العلوم/ للسكاكي 167/1، علم البيان الأستاذ/ عبد العزيز عتيق – ط دار النهضة العربية بيروت – لبنان 1405هـ 1982م.
(3) الاستعارة التبعية: هي ما تقع في غير أسماء الأجناس كالأفعال والصفات المشتقة منها وكالحروف، وأسماء الزمان والمكان والآية، فالفعل مثل: أشرق – يشرق – أشْرِقْ، والمشتق مثل: جارح – مجروح – جريح، والحرف مثل: اللام الجارة – مِنْ – في – لن] وسمِّيت استعارة تبعية لأنها تابع لأصله = انظر: التعريفات صـ36، مفتاح العلوم 168/1، مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني صـ236 ط دار الفكر – الأولى 1411هـ، الكليات لأبي البقاء الكفومي، صـ141 – ط مؤسسة الرسالة – بيروت 1419هـ 1998م.
(4) انظر: الكشاف 355/4، معاني القرآن للفراء 24/5، التحرير والتنوير 219/26، تفسير أبي السعود 116/8، روح المعاني 134/26.

أ- نطق , والنطق إما مفرد من الكلام، وإما مركب كأحد الأنواع من الكلام , ٹٹچھھھےےۓچ[1].
ب-وغير نطق، كصوت الناي}[2].
🡸 قوله تعالى:- چہہ ہ چ
(فوق) ظرف متعلق بترفعوا، (صوت النبي) مضاف إليه، وموقع قوله: (فوق صوت النبي) موقع الحال من (أصواتكم)، أي: متجاوزة صوت النبيρ،أي متجاوزة المعتاد في جهر الأصوات فإن النبيρ يتكلم بجهر معتاد، ولا مفهوم لهذا الظرف لأنه خارج مخرج الغالب، إذ ليس المراد أنه إذا رفع النبيρ صوته فارفعوا أصواتكم بمقدار رفعه}[3].
- وقوله: { ہ}
🡸 تعريف النبي لغة: "مشتق من النبأ، وسمى بذلك لكونه منبئاً بما تسكن إليه العقول الذكية.
وقال بعض العلماء: هو من النبوة، أي: الرفعة، وسمّي نَبِيّاً لرِفْعة محلِّه عن سائر الناس المدلول عليه بقوله: ٹ ٹ چ ڈ ڈ چ[4]، والنَّبْوَة والنَّبَاوَة: الارتفاع[5].
🡸 وتعريف النبي اصطلاحاً:- {هو إنسان ذكر حر من بني آدم أُوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه}[6].
🡸 قوله تعالى:- چہھھھ ےےچ
{معطوف على قوله: {لا ترفعوا} - {بالقول} مفعول به لتجهروا، ودخول الباء عليه لإفادة معنى التأكيد، والكاف في {كجهر} كاف التشبيه في موضع نصب، صفة لمصدر محذوف تقديره: لا تجهروا له جهر كجهر بعضكم لبعض والجار "لبعض" متعلق بالمصدر "جهر"}[7].
- وقوله: {تجهروا}

---

(1) سورة طه، الآية "108".
(2) انظر: المفردات 288/1، بصائر ذوي التمييز 1020/1، روح البيان 53/9.
(3) انظر: التحرير والتنوير 219/26.
(4) سورة مريم، الآية "57".
(5) انظر: المفردات 482/1.
(6) انظر: لوامع الأنوار البهية لشمس الدين أبو العون محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي 49/1 ط مؤسسة الخافقين - دمشق الثانية 1402هـ 1982م، حاشيتان قليوبي على شرح جلال الدين= = المحلي على منهاج الطالبين، لشهاب الدين أحمد بن سلامة القليوبي، 7/1 ط دار الفكر - لبنان 1419هـ، 1998م، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملأ على القارئ 16/1.
(7) انظر: إعراب القرآن: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس 209/4 - ت/ د/ زهير غازي زاهد - ط عالم الكتب بيروت 1409هـ 1988م، مشكل إعراب القرآن د/ أحمد بن محمد الخراط صـ515.

{الجهر: المادة موضوعة لظهور الشيء بإفراط لحاسة البصر، فنحو قولك: رأيته جهاراً، قال الله – I – :– چھےےئےكڭچ[1] ومنه: جهر البئر واجتهرها: إذا أظهر ماءها، وسمي بذلك لظهوره للحاسة.
أو بإفراط لحسة السمع، نحو قوله تعالى: چکگ گگ گگچگچ[2] وقال Y: چگگگںںڻڻچ[3]، وقوله: چچچگگگگگگچ[4].
وكلام جهوري وجهير، ورجل جهير: رفيع الصوت}[5].
← قوله تعالى:– چئےكڭكگچ
{منصوب الموضع، على أنه مفعول له، وفي متعلقه وجهان:
= **أحدهما:** أن يتعلق بمعنى النهي، فيكون المعنى: انتهوا عما نُهيتم عنه لحبوط أعمالكم، أي: لخشية حبوطها على تقدير حذف المضاف، كقوله تعالى: چ چچچيد چ[6].
= **والثاني:** أن يتعلق بنفس الفعل، ويكون المعنى: أنهم نهوا عن الفعل الذي فعلوه لأجل الحبوط، لأنه لما كان بصدد الأداء إلى الحبوط، جعل كأنه فعل لأجله، وكأنه العلة، والسبب في إيجاده على سبيل التمثيل، كقوله تعالى: چچچچچ[7].
فإن قلت: لخص الفرق بين الوجهين. قلت: تلخيصه: أن يقدر الفعل في الثاني مضمومًا إليه المفعول له، كأنهما شيء واحد، ثم يصب النهى عليهما جميعًا صبًا، وفي الأوّل: يقدر النهي موجهًا على الفعل على حياله، ثم يعلل له منهيًا عنه. والمسألة من التنازع، فقد تنازع "أن تحبط" عاملان، لأن كلاً من قوله: "لا ترفعوا" و "لا تجهروا له" يطلبه من حيث المعنى.
فإن قلت: بأي النهيين تعلق المفعول له؟ قلت: بالثاني عند البصريين، مقدرا إضماره عند الأوّل، كقوله: ٹ ڈ ڈچ[8]، وبالعكس عند الكوفيين، والأولُ أَصَحُّ للحَذْفِ من الأولِ، أي: لأَنْ تحبطَ، فإعمال الأول يستلزم الإضمار في الثاني، فيكون الضمير حينئذ عائداً على متأخر لفظاً ورتبة"[9].

---

(1) سورة البقرة، الآية "55".
(2) سورة الرعد، الآية "10".
(3) سورة طه، الآية "7".
(4) سورة الإسراء، الآية "110".
(5) انظر: روح البيان 53/9، بصائر ذوي التمييز 625/1، المفردات 101/1.
(6) سورة النساء، الآية "176".
(7) سورة القصص، الآية "8".
(8) سورة الكهف، الآية "96".
(9) انظر: الدر المصون 5224/1، اللباب 525/17، الكشاف 356/4، الفتوحات الإلهية 175/2.

وأما عن معنى [الحبط] فقال العلماء:-

{حَبِط عمله – بكسر الباء وفتحها – حَبْطاً وحُبُوطاً: بطل، وأحبطه الله: أبطَله، وأصل الحبط: فساد يلحق الماشية لأكل الحباط، وهو ضرب من الكلأ مضر، وأحبط الله عمله: أبطله، يقال: حبط عمله، وأحبط، وأحبطه غيره، وهو من قولهم: حبطت الدابة حبطا بالتحريك: إذا أصابت مرعى طيبا فأفرطت في الأكل حتى تنتفخ فتموت. فشبه حال من عمل الأعمال الصالحة لنفعها في الآخرة فلم يجد لها أثراً بالماشية التي أكلت حتى أصابها الحبط. وحبط الأعمال المجعولة مرتبة عليها شرعا، فيشمل آثارها في الدنيا والثواب في الآخرة، ومن هنا فإن حبط الأعمال على أضرب:

= **أحدها:** أن تكون الأعمال دنيوية، فلا تغنى في القيامة غناء، كما أشار اليه تعالى: ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﭼ[1].

= **والثاني:** أن تكون أعمالاً أخروية، لكن لم يقصد صاحبها بها وجه الله.

= **والثالث:** أن تكون أعمالا صالحة يكون بإزائها سيئات تزيد عليها، وذلك هو المشار اليه بخفة الميزان}[2].

وعما ورد في قوله تعالى" تحبط " من قراءات قال علماؤنا الأجلاء : {قرأ عبد الله بن مسعود، وزيد بن علي: «فتحبط»، بالفاء، وذلك أظهر في التنصيص على أدائه إلى الإحباط لأن ما بعد الفاء لا يكون إلا مسبباً عما قبلها}[3].

قوله تعالى:- ﭽﭑﭒﭓﭼ

{حال من فاعل "تحبط"، ومفعول "تشعرون" محذوف بقرينة ما قبله، أي:والحال أنتم لا تشعرون أنها محبطة}[4].

- **وعن معنى الشعور قال العلماء:-**

{الشعور: العلم والفطنة، يقال: شعرت بالشيء – بالفتح – أَشْعُر به – بالضم – شِعْرا وشِعْرة وشِعْرى، بكسرهن، وشَعْرة، بالفتح وشعورا ومشعورا، ومَشعورة: علمت به وفطنت له، ومنه قولهم: ليت شعرى فلانا ما صنع. فالشعور: علم الشيء، علم حس}[5].

---

(1) سورة الفرقان، الآية "23".
(2) انظر: روح المعاني 110/2، التحرير والتنوير 332/3، 221/26، روح البيان 55/9، المفردات 106/1، بصائر ذوي التمييز 639/1.
(3) انظر: البحر المحيط 106/8، روح المعاني 135/26، المحرر الوجيز 128/5.
(4) انظر: روح المعاني 135/26، روح البيان 55/9.
(5) انظر: روح البيان 55/9، بصائر ذوي التمييز 947/1، التعريفات صـ167.

المطلب الرابع : التفسير والبيان

➢ قوله تعالى:- چٹٹٹچ

بدأت الآية الثانية من هذه السورة الكريمة بهذا النداء كسابقتها وذلك لحكم جليلة منها:-

أولاً:- {أن يكون في ذلك بيان زيادة الشفقة على المسترشد كما في قول لقمان لابنه ٹٹچڤڤڤچ[1] چہھھھےچ[2]، ٹٹچیيچ[3]، لأن النداء لتنبيه المنادى ليُقبل على استماع الكلام ويجعل باله منه، فإعادته تفيد ذلك}[4].

ثانياً:- {أن لا يتوهم متوهم أن المخاطب ثانياً غير المخاطب أولاً: فإن من الجائز أن يقول القائل: يا زيد افعل، وقل كذا يا عمرو، فإذا أعاده مرة أخرى، وقال يا زيد قل كذا، يعلم من أول الكلام أنه هو المخاطب ثانيا أيضا}[5].

ثالثاً:- {أن يعلم أن كل واحد من الكلامين مقصود، ليس الثاني تأكيداً للأوّل، كما تقول: يا زيد لا تنطق ولا تتكلم إلا بالحق، فإنه لا يحسن أن يقال: يا زيد لا تنطق يا زيد لا تتكلم كما يحسن عند اختلاف المطلوبين}[6].

رابعاً:- {الاهتمام بهذا الغرض والإشعار بأنه غرض جدير بالتنبيه عليه بخصوصه، حتى لا ينغمر في الغرض الأول، فإن هذا من آداب سلوك المؤمنين في معاملة النبيρ، ومقتضى التأدب بما هو أكد من المعاملات بدلالة الفحوى}[7].

خامساً:- {استدعاء منهم لتجديد الاستبصار عند كل خطاب وارد، وتطرية الإنصات لكل حكم نازل، وتحريك منهم لئلا يفتروا ويغفلوا عن تأملهم وما أخذوا به عند حضور مجلس رسول الله – ρ – من الأدب الذي المحافظة عليه تعود عليهم بعظيم الجدوى في دينهم}[8].

سادساً:- جمع الإمام البيضاوي – **عليه سحائب الرحمة** – الفوائد الجمة من وراء إعادة هذا النداء في جمل موجزة المبنى، لكنها عظيمة المعنى، تتضمن ما ذكره علماؤنا الأجلاء، فقال:- {وتكرير النداء: لاستدعاء مزيد

---

(1) سورة لقمان، الآية "13".
(2) سورة لقمان، الآية "16".
(3) سورة لقمان، الآية "17".
(4) انظر: مفاتيح الغيب 373/14، اللباب 523/17، السراج المنير 33/4.
(5) المصادر السابقة.
(6) المصادر السابقة.
(7) انظر: التحرير والتنوير 219/26.
(8) انظر: الكشاف 353/4، البحر المحيط 105/8.

الاستبصار والمبالغة في الاتعاظ والدلالة على استقلال المنادى له وزيادة الاهتمام به}[1].

◄ قوله تعالى:- چٹۀۀہہچ

{أي: أنه إذا نطق ونطقتم، فعليكم أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدّ الذي يبلغه بصوته، وأن تغضوا منها بحيث يكون كلامه عالياً لكلامكم، وجهره باهراً لجهركم، حتى تكون مزيته عليكم لائحة، وسابقته واضحة، لا أن تغمروا صوته بلغطكم، وتبهروا منطقه بصخبكم}[2].

** وهذا النهي يحتمل وجوهاً:-

{أحدها:- أن يكون المراد حقيقته، وذلك لأن رفع الصوت دليل قلة الاحتشام وترك الاحترام، وهذا من مسألة حكمية، وهي: أن الصوت بالمخارج، ومن خشي قلبه ارتجف، وضعُفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة، ومن لم يخف ثبت قلبه وقويت حركته الدافعة، وذلك دليل على عدم الخشية.

ثانياً:- أن يكون المراد المنع من كثرة الكلام، لأن من يُكثر الكلام يكون متكلما عند سكوت الغير فيبقي لصوته ارتفاع، وإن كان خائفاً فلا ينبغي أن يكون لأحد عند النبي - ρ - كلام كثير بالنسبة إلى كلام النبي - عليه الصلاة والسلام -، لأن النبي ρ مُبلغ، فالمتكلم عنده إن أراد الإخبار لا يجوز له، وإن سأل فإن النبي ρ لمّا وجب عليه البيان فهو لا يسكت عما سُئل، وإن لم يُسأل فربما يكون الجواب تكليف لا يسهل على المكلف الإتيان به فيبقى في ورطة العقاب، كما ٹٹچےےئئڭڭۇۇۆچ[3].

ثالثها:- يحتمل أن يكون المراد: رفع الكلام بالتعظيم، أي: لا تجعلوا لكلامكم ارتفاعاً على كلام النبي - ρ - في الخطاب، كما يقول القائل لغيره: أمرتك مرارا بكذا عندما يقول له صاحبه مرني بأمر مثله، فيكون أحد الكلامين أعلى وأرفع من الآخر.

والأول أصح والكل يدخل في المراد، لأن المنع من رفع الصوت لا يكون إلا للاحترام، وإظهار الاحتشام، ومن بلغ احترامه إلى حيث تنخفض الأصوات عنده من هيبته وعلو مرتبته لا يكثر عنده الكلام، ولا يرجع المتكلم معه في الخطاب}[4].

◄ قوله تعالى:- چھھھھ ےےچ

---

(1) انظر: تفسير البيضاوي 211/1.
(2) انظر: الكشاف 354/4، روح البيان 53/9، تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي 133/4 – ط دار النفائس – بيروت 2005 – ت/ الشيخ/ مروان محمد الشعار.
(3) سورة المائدة، الآية "101".
(4) انظر: مفاتيح الغيب 373/14، اللباب 523/17.

ورد في معنى هذا النهي قولان:-
= **الأول:-** {أمرهم أن يبجلوه، ويفخموه، ويعظموه، ولا ينادوه كما ينادى بعضهم بعضاً، أي: ينادوه باسمه: يا محمد، يا أحمد، وانما أمروا أن يخاطبوه خطاباً يليق بمقامه، ليس كخطاب بعضهم لبعض، كأن يقولوا: يا نبي الله، أو يا رسول الله}[1].
= **الثاني:-** ويحتمل أن يكون المراد جهراً كائناً كالجهر الجاري فيما بينكم}[2].
← وقد اجتهد كثير من العلماء في التفريق بين النهيين الواردين في هذا النداء.
** فعن الفرق بينهما قال الإمام الزمخشري – رحمه الله –:-
{فعن النهي الأول: أنه إذا نطق ونطقتم فعليكم أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدّ الذي يبلغه بصوت، وأن تغضوا منها بحيث يكون كلامه عالياً لكلامكم، وجهره باهراً لجهركم، حتى تكون مزيته عليكم لائحة، وسابقته واضحة.
= ومعنى النهي الثاني: أنكم إذا كلمتموه وهو صامت فإياكم والعدول عما نهيتم عنه من رفع الصوت، بل عليكم أن لا تبلغوا به الجهر الدائر بينكم، وأن تتعمدوا في مخاطبته القول اللين المقرّب من الهمس الذي يضادّ الجهر}[3]. وعن الفرق بينهما قال الإمام البيضاوي ـ رحمه الله ـ :
{ معنى النهي الأول:- أي: إذا كلمتموه فلا تجاوزوا أصواتكم عن صوته , ومعنى النهي الثاني:- أي: لا تبلغوا به الجهر الدائر بينكم، بل اجعلوا أصواتكم أخفض من صوته مراعاة للأدب}[4].
** وقد أبدع الإمام الألوسي – رحمه الله – في بيان الفرق بين النهيين فقال:-
{فالأول: نهي عن رفع الصوت فوق صوته – ρ –.
والثاني: نهي عن مساواة جهرهم لجهره عليه الصلاة والسلام، فإنه المعتاد في مخاطبة الأقران والنظراء بعضهم لبعض.
= وقيل: الأول مخصوص بمكالمته صلى الله – I – لهم.
والثاني: بصمته عليه الصلاة والسلام، كأنه قيل: لا ترفعوا أصواتكم فوق صوته إذا نطق ونطقتم، ولا تجهروا له بالقول إذا سكت وتكلمتم}[5].

---

(1) انظر: تفسير الخازن، المسمى الباب التأويل في معاني التنزيل 219/6، بحر العلوم 307/3، أضواء البيان 401/7.
(2) انظر: روح المعاني 135/26، فتح القدير 84/5، زاد المسير 453/7.
(3) انظر: الكشاف 354/4، وروح البيان 53/9.
(4) انظر: تفسير البيضاوي 211/1.
(5) انظر: روح المعاني 135/26.

= وما ذكره الإمام الألوسي مال إليه الإمام الزمخشري فيما ذكرته آنفاً.
➢ قوله تعالى:- چئےئۆچ

{إشارة إلى أنكم إن رفعتم أصواتكم وتقدمتكم تتمكن منكم هذه الرذائل وتؤدي إلى الاستحقار، وأنه يفضي إلى الانفراد والارتداد المحبط فتبطل حسناتكم}(1).
➢ قوله تعالى:- چۆۈۈچ
{أي: لا تعلمون بحبط أعمالكم، فإن ذلك إذا اجتزأ الإنسان عليه استخف به، واذا استخف واظب عليه، وإذا واظب عليه أوشك أن يستخف بالمخاطب فيكفي وهو لا يشعر , وفيه تنبيه إلى مزيد الحذر من هذه المهلكات حتى يصير ذلك دربة، حتى يصل إلى ما يحبط الأعمال وليس عدم الشعور كائناً في إتيان الفعل المنهي عنه لأنه لو كان كذلك لكان صاحبه غير مكلف لامتناع تكليف الغافل ونحوه}(2).

المطلب الخامس : الأحكام المتعلقة بالنداء الثاني

أولاً: وجوب طاعة الرسول ρ

يفهم من هذا النداء الثاني وسابقة وجوب طاعة الرسولρ لأنها مثل طاعة اللهY وقد دل على وجوب هذه الطاعة كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.
= فمن الآيات القرآنية:
- قوله تعالى:- چٱٻٻٻٻ پپپپڀڀچ(3).
- وقوله تعالى:- چچچچڇڇڇڇچچچچڈچ(4).
- وقوله تعالى:- چچچچڈڈڈڈژژڑڑچ(5).

= ومن الأحاديث النبوية:
ما رواه الإمام البخاري – رحمه الله – عن أبي هريرة – τ – أن رسول الله – ρ – قال: {كلّ أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى}(6).

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 375/14 والكشف والبيان 71/9.
(2) انظر: أضواء البيان 402/7، النكت والعيون 327/5، السراج المنير 33/4، التحرير والتنوير 222/26.
(3) سورة النساء، الآية "80".
(4) سورة المائدة، الآية "92".
(5) سورة محمد، الآية "33".
(6) انظر: صحيح البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله – ρ – 5655/6 – حديث 6851.

وعن وجوب هذه الطاعة قال الإمام ابن العربي – رحمه الله –:-
{أصل في ترك التعرض لأقوال النبيρ وإيجاب اتباعه والاقتداء به ولذلك قال النبيρ في مرضه: {مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقلت عائشة: لحفصة قولي له: إن أبَا بكر رجل أسيف[1]، وأنه متى يقم مقامك لا يُسمع النَّاس من البكاء، فمُرْ عليّا فليصل بالنَّاس، فقال النبيρ: إنكن لأنتن صَوَاحِب يُوسُف، مروا أبَا بكر فليصل بالنَّاس}[2].
= يعني بقوله: صواحب يوسف الفتنة بالرد عن الجائز إلى غير الجائز}[3].

ثانياً: تمكن الردة من النفس عند الاستخفاف والتهاون بها والإصرار عليها

عن هذا الحكم أجابت عبارة الإمام الرازي – رحمه الله – حيث قال:-
{وقوله تعالى:چڭڭ چإشارة إلى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان، فإن من ارتكب ذنباً لم يرتكبه في عمره تراه نادما غاية الندامة، خائفا غاية الخوف، فإذا ارتكبه مراراً يقل الخوف والندامة ويصير عادة من حيث لا يعلم أنه لا يتمكن، وهذا التمكن كان في المرة الأولى، أو الثانية، أو الثالثة، أو غيرها، وهذا كما أن من بلغه خبر فإنه لا يقطع بقول المخبر في المرة الأولى، فإذا تكرر عليه ذلك وبلغ حد التواتر يحصل له اليقين، ويتمكن الاعتقاد، ولا يدري متى كان ذلك، وعند أي خبر حصل هذا اليقين، فقوله: چڭڭ چتأكيد للمنع، أي:لا تقولوا بأن المرة الواحدة تعفي ولا توجب رده، لأن الأمر غير معلوم فاحسموا الباب.
=كما أشار الإمام الرازي إلى أن الإنسان إذا لم يقتد بالنبيρ في قوله وفعله، فهو محبط لعمله، فقال رحمه الله:-
{وفيه بيان آخر: وهو أن المكلف إذا لم يحترم النبي – ρ – ويجعل نفسه مثله فيما يأتي به بناء على أمره يكون كما يأتي به بناء على أمر نفسه، لكن ما تأمر به النفس لا يوجب الثواب وهو محبط حابط، كذلك ما يأتي به بغير أمر النبي – ρ –حينئذ حابط محبط والله أعلم}[4].

ثالثاً:- شبهتان وتفنيدهما

الشبهة الأولى :

ذكرها الإمام الزمخشري – رحمه الله – في تفسيره، حيث قال:-

---

(1) أسيف: مادة: أسف الأسيف والأسُوف: السريع الحزن الرقيق، وقد يكون الأسيف الغضبان مع الحزن = انظر: لسان العرب 5/9.
(2) انظر: صحيح البخاري، كتاب: الآذان، باب: باب الرجل يأتم بالإمام 204/3 حديث 713، صحيح مسلم، كتاب: الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر 22/2 – حديث 968.
(3) انظر: أحكام القرآن 160/7.
(4) انظر: مفاتيح الغيب 375/14.

{وقد دلت الآية على أمرين هائلين:-
= **أحدهما:** أن فيما يرتكب من يؤمن من الآثام ما يحبط عمله.
= **والثاني:** أن في آثامه ما لا يدرى أنه محبط، ولعله عند الله كذلك}[1].
← يستنبط من كلام الزمخشري أن الذنوب والسيئات مطلقاً تفسد الأعمال الصالحة بناءً على ما يعتقده الإمام أن ما دون الكفر ولو كبيرة واحدة تفسد العمل، ويخلد صاحبها في النار، ويخرج من دائرة الإيمان إلى الكفر على خلاف عقيدة أهل الحق أن المؤمن لا يخلد في النار، وأنه لا تفسد الحسنات السيئة الطارئة طالما دون الشرك.
والإمام الزمخشري أراد أن ينزل معتقده على هذه الآية الكريمة، وأن رفع الصوت وعدم التزام الأدب معهρ معصية لا تبلغ الشرك وأن هذه المعصية صارت كبيرة من الكبائر وبالتالي تحبط جميع ما عمل من حسنات خاصة وأن اللهY أخاف عباده من إحباط العمل بسبب هذه المعصية، ولكن ما عليه المحققون أن الكبيرة لا تبطل العمل ما لم يكفر، وإنما أشار هنا إلى إحباط العمل لأن في ذلك استهزاء وتهاون واستخفاف برسول الله – ρ ومن عمر الاستخفاف به فقد كفر.
← وقد أفصحت وبينت عبارة الإمام الألوسي – رحمه الله – هذا المعتقد الصحيح معتقد أهل السنة والجماعة فقال:- {وظاهر الآية: مشعر بأن الذنوب مطلقاً قد تحبط الأعمال الصالحة، ومذهب أهل السنة أن المحبط منها الكفر لا غير، والأول مذهب المعتزلة، ولذا قال الزمخشري: قد دلت على أمرين هائلين:- **أحدهما:** أن فيما يرتكب من الآثام ما يحبط عمل المؤمن. **والثاني:** أن في أعماله ما لا يدري أنه محبط، ولعله عند الله – I – محبط. وأجاب عن ذلك ابن المنير – عليه الرحمة – بأن المراد في الآية:
النهى عن رفع الصوت على الإطلاق، ومعلوم أن حكم النهي الحذر مما يتوقع في ذلك من إيذاء النبيρ، والقاعدة المختارة: أن إيذاؤه عليه الصلاة والسلام يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق، فورد النهى عما هو مظنة لأذى النبيρ سواء وجد هذا المعنى أولاً، حماية للذريعة وحسما للمادة، ثم لما كان هذا المنهي عنه منقسماً إلى ما يبلغ مبلغ الكفر وهو المؤذي له عليه الصلاة والسلام، والى ما لا يبلغ ذلك المبلغ ولا دليل يميز أحد القسمين عن الآخر لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقاً، خوف أن يقع فيما هو محبط للعمل وهو البالغ حد الأذى، إذ لا دليل ظاهراً يميزه، وإن كان فلا يتفق تمييزه في كثير من الأحيان، وإلى التباس أحد القسمين بالآخر

(1) انظر: الكشاف 358/4.

وقعت الاشارة بقوله سبحانه:چ ۓ ۓ ﮲ ﮳ ﮴ چ والا فلو كان الأمر على ما يعتقده الزمخشري لم يكن لقوله سبحانه چ ﮳ ﮴ چ موقع، إذ الأمر بين أن يكون رفع الصوت مؤذيا فيكون كفراً محبطاً قطعاً، فعلى كلا حاليه الإحباط به محقق، إذا فلا موقع لإدغام الكلام بعدم الشعور، مع أن الإحباط ثابت مطلقا.
= وهذا التقرير الذي ذكرته يدور على مقدمتين كلتاهما صحيحة:-

- **إحداهما:** أن رفع الصوت من جنس ما يحصل به الأذى، وهذا أمر يشهد به النقل والمشاهدة، حتى أن الشيخ ليتأذى برفع التلميذ صوته بين يديه، فكيف برتبة النبوة وما تستحقه من الإجلال والإعظام
- قد نص عليه أئمتنا وأفتوا بقتل من تعرض لذلك كفراً، ولا تقبل توبته، فما أتاه أعظم عند الله وأكبر.

= **وحاصل الجواب:** أن لا دليل في الآية على ما ذهب إليه الزمخشري، لأنه قد يؤدي إلى الإحباط إذا كان على وجه الإيذاء، أو الاستهانة، فنهاهم Y عنه، وعلله بأنه قد يحبط وهم لا يشعرون.
وقيل: يمكن نظراً للمقام أن ينزل إذا هم رسول الله – ρ – برفع الصوت منزلة الكفر تغليظاً، إجلالاً لمجلسه صلوات الله – I – عليه وسلامه، ثم يرتب عليه ما يرتب على الكفر الحقيقي من الإحباط، كقوله تعالى: چھھ ۓ ۓ ﮲ ﮳ ﮴ ﮵ ﮶ ﮷ چ[1]، ومعنى: چ﮳ ﮴ چ أي: وأنتم لا تشعرون أن ذلك بمنزلة الكفر المحبط وليس كسائر المعاصي}[2].

الشبهة الثانية

{تفيد: كيف تحبط الأعمال بعمل يعملونه ولا يشعرون بالآثار المترتبة عليه؟
وهل يؤاخذ الإنسان على ما يعمله عن غفلة وجهل؟
والجواب على هذا والله أعلم: أن هذا تحذير من أن يكون من المؤمنين شيء من هذا المنهى عنه مستقبلاً، بعد أن نهاهم اللهI عنه، فالمؤاخذة على ما نهوا عنه إنما تبدأ من بعد تلقّيهم هذا النهى، ولأن مثل رفع الصوت والجهر بالقول مما قد يكون من بعض الناس طبيعة لازمة أو عادة متحكمة، فقد جاء هذا التحذير ليتنبه المؤمنون وهم بين يدى النبيρ وليحرسوا أنفسهم من أن ينزلقوا تحت حكم الطبيعة أو العادة إلى هذا المنزل الذي تضيع فيه أعمالهم الطيبة من غير أن يشعروا أنهم يأتون منكرا، أو

(1) سورة آل عمران، الآية "97".
(2) انظر: روح المعاني 136/26.

يقصدون إساءة أدب في حضرة الرسول، وهذا وإن كان من غير قصد هو مزلق إلى ما يكون عن قصد ووعي بعد أن يصبح ذلك عادة مألوفة}[1].

رابعاً:- حرمة النبي - ρ - ميتاً كحرمته حياً

من حقوق النبيρ الأدب معه، وتوقيره، وتبجيله، وتعظيمه، وهذا الأدب ليس قاصراً على حياتهρ فحسب، بل هو ممتد في حياته وبعد مماته، ومن هنا لا يجوز رفع الصوت في وجودهρ أو عند قبره أو عند مدارسة حديثه.

➔ وفي هذا المعنى قال الإمام أبو حيان وابن عطية - رحمهما الله - :- {وَكَرِهَ الْعُلَمَاءُ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ρ -، وَبِحَضْرَةِ الْعَالِمِ، وَفِي الْمَسَاجِدِ}[2].

➔ كما أفصحت عبارة ابن العربي - طيب الله ثراه - عن هذا المعنى بقوله: {حرمة النبيρ ميتاً كحرمته حياً، وَكَلَامُهُ الْمَأْثُورُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الرِّفْعَةِ مِثْلُ كَلَامِه الْمَسْمُوعِ مِنْ لَفْظِه، فَإِذَا قُرِئَ كَلَامُهُ وَجَبَ عَلَى كُلِّ حَاضِرٍ أَلَّا يَرْفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْه، وَلَا يُعْرِضَ عَنْهُ كَمَا كَانَ يَلْزَمُهُ ذَلِكَ فِي مَجْلِسِه عِنْدَ تَلَفُّظِه بِه، وَقَدْ نَبَّهَ اللَّهُI عَلَى دَوَامِ الْحُرْمَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى مُرُورِ الْأَزْمِنَةِ بِقَوْلِه تَعَالَى: چ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې چ[3] وَكَلَامُ النَّبِيِّρ مِنْ الْوَحْيِ وَلَهُ مِنْ الْحُرْمَةِ مِثْلُ مَا لِلْقُرْآنِ}[4].

وتأكيداً على هذا الحق للنبيρ وتلك الحرمة شدّد سيدنا عمر بن الخطابτ في ذلك تشديداً عظيماً، وكان يعاقب كل من رفع صوته في مسجد النبي - ρ -.

فلقد روى الإمام البخاري - رحمه الله - في صحيحه عن السائب بن يزيد قَالَ: {كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَبَنِي[5] رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا، أَوْ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا[6]، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِρ [7].

---

(1) انظر: التفسير القرآني للقرآن، للشيخ عبد الكريم يونس الخطيب 435/13 - ط دار الفكر العربي - القاهرة.
(2) انظر: البحر المحيط 106/8، المحرر الوجيز 128/5.
(3) سورة الأعراف، الآية "204".
(4) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي 162/7.
(5) فحصبني: أي رجمني بالحصباء وهي الحجارة الصغيرة = انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري 243/3.
(6) لأوجعتكما: إذ لا عذر لكما حينئذ، لأن أهل المدينة يعرفون حرمة مسجده عليه الصلاة والسلام أكثر من غيرهم فلا يسامحون مسامحة الغرباء، إذ يمكن أن يكونوا قريبي العهد بالإسلام وبمعرفة الأحكام، وروى: لأوجعتكما جلداً، أي: ضرباً بالجلد ومن هذه الجهة تبين كون هذا الحديث له حكم الرفع لأن عمر لا يتوعدهما بالجلد إلا على مخالفة أمر توقيفي = انظر: المصدر السابق 235/3.
(7) انظر: صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت في المساجد 179/1 - حديث 458.

= وروى عن ابن أبي أويس قال: {كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ تَوَضَّأَ وَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَسَرَّحَ لِحْيَتَهُ وَتَمَكَّنَ فِي الْجُلُوسِ بِوَقَارٍ وَهَيْبَةٍ، ثم حَدَّثَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ – ρ –}[1].

= وروي أنه كانτ إذا أراد أن يجلس للحديث اغتسل وتبخر وتطيب، فإن رفع أحد صوته في مجلسه زجره، وقال: قال الله تعالى چٹٹٹٹۀہہچ فمن رفع صوته عند حديث رسول اللهρ فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول اللهρ }[2].

← وينسحب هذا الحكم على عدم رفع الصوت في مجالس العلماء، فلا ينبغي رفع الصوت في مجالس العلماء تعظيماً للنبيρ، لأن العلماء هم ورثة الأنبياء فالجلوس بين أيديهم لابد وأن في هيبة وسكينة ووقار، فتوقير مجلس العلم فيه توقير للنبيρ كما أشار إلى ذلك الإمام أبو حيان، وابن عطية – رحمهما الله –.

- وعن هذا الأدب قال الإمام القرطبي – رحمه الله –:–

{وَكَرِهَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ تَشْرِيفًا لَهُمْ، إِذْ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ}[3].

وقد وسّع هذا الأدب الإمام الجصاص – رحمه الله – فأدخل فيه كل من له حق علينا، فقال: {وَهَذِهِ الْآيَاتُ وَإِنْ كَانَتْ نَازِلَةً فِي تَعْظِيمِ النَّبِيِّ – ρ – وَإِيجَابِ الْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأُمَّةِ فِيهِ، فَإِنَّهُ تَأْدِيبٌ لَنَا فِيمَنْ يَلْزَمُنَا تَعْظِيمُهُ مِنْ وَالِدٍ، وَعَالِمٍ، وَنَاسِكٍ وَقَائِمٍ بِأَمْرِ الدِّينِ، وَذِي سِنٍّ، وَصَلَاحٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، إذْ تَعْظِيمُهُ بِهَذَا الضَّرْبِ مِنْ التَّعْظِيمِ فِي تركِ الجهر دفع الصوت عليه، وترك عَلَيْهِ وَالتَّمْيِيزِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَيْسَ فِي مِثْلِ حَالِهِ}[4].

---

(1) انظر: صفة الصفوة، لعبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج الجوزي 178/2. ت: محمود فاخوري، ط دار المعرفة – بيروت، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني 318/6 ط دار الكتاب العربي – بيروت.
(2) انظر: المصدرين السابقين، تهذيب الكمال 110/27
(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن 293/16.
(4) انظر: أحكام القرآن للجصاص 277/5.

خامساً:- الحالات التي يجوز فيها رفع الصوت

وعن المواضع التي يصلح فيها رفع الصوت ما ذكره علماؤنا الأجلاء بقولهم:-

{إن من الجهر ما لم يتناوله النهي بالاتفاق، وهو ما كان منهم في حرب، أو مجادلة معاند، أو إرهاب عدو، أو ما أشبه ذلك كالآذان، وتكبير يوم العيد، وبغير ما أذن فيه النبي - ρ - إذناً خاصاً كقوله للعباس حين انهزم المسلمون يوم حنين: نادِ أصحابَ السَّمُرة[1]، وكان العباس جهير الصوت، يروى أن غارة أتتهم يوماً فصاح العباس يا صباحاه فأسقطت الحوامل لشدة صوته}[2].

المطلب السادس : من لطائف النداء الثاني

اللطيفة الأولى:- ما الفائدة من قوله: چېېهههچ

مع أن الجهر مستفاد من قوله: چٹٹهٹچ؟

هذه الفائدة أفصحت عنها عبارة الخطيب الشربيني، وابن عادل الحنبلي، حيث قالا - رحمهما الله -: {أن المنع من رفع الصوت هو أن لا يجعل كلامه أو صوته أعلى من كلام النبي - ρ - أو صوته، والنهي عن الجهر منع من المساواة، أي: لا تجهروا له بالقول كما تَجْهَرُونَ لنظرائكم، بل اجعلوا كلمته عُلْيَا}[3].

اللطيفة الثانية:- ما الحكمة من تخصيص الصوت بالنهي؟

عن بيان العلة من هذه الحكمة أجابت عبارة الراغب الأصفهاني، والفيروز آبادي حيث قالا - رحمهما الله -:-{وتخصيص الصَّوْتِ بالنّهي لكونه أعمّ من النّطق والكلام، ويجوز أنه خصّه لأنّ المكروه رفع الصَّوْتِ فوقه لا رفع الكلام}[4].

المطلب السابع : المعنى العام

هذا النداء الثاني من هذه السورة الكريمة يبين لنا ما ينبغي أن يكون عليه المسلم من الأدب مع رسول الله - ρ - وجاء في هذا النداء ما يبين لنا النهي عن أمرين:-

---

(1) السَّمُرَة: هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية = انظر: لسان العرب 376/4.
(2) انظر: الكشاف 355/4، روح المعاني 136/26، التحرير والتنوير 220/26.
(3) انظر: اللباب 525/17، السراج المنير 33/4.
(4) انظر: المفردات 288/1، بصائر ذوي التمييز 1020/1.

= **أحدهما:** نهى المؤمنين عن رفع أصواتهم فوق صوت النبيρ إذا هم تكلموا معه، لأن رفع الصوت دليل على عدم توقيره ρ ، فوجب عليهم احترام النبي ρ وتعظيمه، بحيث يكون صوتهم أخفض من صوته ρ.
= **ثانيهما:** النهي أن لا يخاطبوا النبي – ρ – وينادوا عليه باسمه، يا محمد، يا أحمد كما يخاطب بعضهم بعضاً، ولكن لابد من توقيره وتعظيمه فنقول: يا نبي الله، ويا رسول الله، وهذا الاحترام والتعظيم له ρ ورد موضحاً في آيات آخر كما في قوله تعالى: ﭽﭾﭿﮀﮁ ﮂﮃ ﭼ[1] وقوله تعالى: ﭽ ﯓﯔﯕ ﭼ[2].
واذا تصفحنا آيات القرآن الكريم سنجد أن اللهY لم يخاطب نبيهρ إلا بما يدل على التعظيم والتوقير فقال:ﭽﮋﮌﮍ ﮎﮏﮐﮑ ﭼ[3]وﭽﮢﮣﮤ ﭼ[4] مع أنه كان ينادي جميع الأنبياء بأسمائهم فقال مثلاً: ﭽﮎﮏﮐﮑﮒ ﭼ[5] ﭽﮓﮔﮕﮖ ﭼ[6]ﭨﭩﭽﭮﭯﭰﭱ ﭼ[7] ﭽ ی ﭼ[8] ﭽﭱﭲﭳﭴﭵ ﭼ[9]ﭽﭷﭸﭹ ﭼ[10] ﭽﭹﭺﭻﭼ[11] ﭽﭾﭿﮀﮁﮂ ﭼ[12].
ولم يذكر اسم النبي مجرداً إلا في أربعة مواضع من القرآن ولكن ورد بعدها ما يثبت النبوة والرسالة له ρ.
= **الموضع الأول:**– قوله تعالى: ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆ ﭼ[13].
= **الموضع الثاني:**– قوله تعالى: ﭽﭹ ﭼ[14].
= **الموضع الثالث:**– قوله تعالى: ﭽﭨﭩ ﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭼ[15].
= **الموضع الرابع:**– قوله تعالى: ﭽﭷﭸ ﭼ[16].
وفي ذلك ما يدل على رفعة وشرف النبي – ρ –.
وطالما أن الله – Y – لم يخاطب نبيه إلا بما يدل على التشريف والتبجيل فلا يجوز لكم أيها المسلمون أن تخاطبوه باسمه بل تأدبوا معه ρ.

---

(1) سورة النور، الآية "63".
(2) سورة الفتح، الآية "9".
(3) سورة المزمل، الآية "1".
(4) سورة المدثر، الآية "1".
(5) سورة البقرة، الآية "35".
(6) سورة هود، الآية "48".
(7) سورة هود، الآية "76".
(8) سورة ص، الآية "26".
(9) سورة مريم، الآية "7".
(10) سورة مريم، الآية "12".
(11) سورة الأعراف، الآية "144".
(12) سورة آل عمران، الآية "55".
(13) سورة آل عمران، الآية "144".
(14) سورة الأحزاب، الآية "40".
(15) سورة محمد، الآية "2".
(16) سورة الفتح، الآية "29".

والحكمة من هذين النهيين الواردين في هذا النداء هو الخوف من إحباط وذهاب العمل وأنتم لا تدرون بذلك. وعن علة هذين النهيين قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – :-

{أي: إنما نهيناكم عن رفع الصوت عنده خشية أن يغضب من ذلك فيغضب الله – I – لغضبه فيحبط عمل من أغضبه وهو لا يدري كما جاء في الصحيح:

«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يُكْتَبُ لَهُ بِهَا الْجَنَّةُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله تعالى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ السماء والأرض»}[1].

المطلب الثامن : الفوائد والدروس المستفادة من النداء الثاني

- أولاً:- وجوب الأدب مع رسول الله – ρ – فلا يجوز لنا أن نناديه باسمه وإنما يجب نداؤه بما يدل على التعظيم والتبجيل.
- ثانياً:- وجوب خفض الصوت أثناء الحديث معه – ρ – فلا يجوز رفع الصوت فوق صوته.
- ثالثاً:- حرمة النبي – ρ – ميتاً كحرمته حياً.
- رابعاً:- {رفع الصوت يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام لأن خفض الصوت وعدم رفعه من لوازم التعظيم والتوقير}[2].
- خامساً:- {ليس الغرض برفع الصوت ولا الجهر ما يقصد به الاستحقاق والاستعانة، لأن ذلك كفر والمخاطبون مؤمنون، وإنما الغرض صوت هو في نفسه والمسموع من صوته غير مناسب لما يُهاب به العظماء ويوقر الكبراء، فليس المراد النهي عن الجهر مطلقاً بحيث يلزم الهمس، وإنما النهي عن جهر مخصوص مقيد بصفة، وهو الخالي عن مراعاة أبهة النبوة وجلالة مقدارها}[3].
- سادساً:- يستثنى من النهي الأول رفع الصوت الذي لا يؤذي النبي – ρ – كما أشار إلى ذلك العلماء.
- سابعاً:-يكره رفع الصوت عند قبر النبيρ وفي المساجد، وفي مجالس العلماء، وهذا ما دأب عليه سلفنا الصالح.
- ثامناً:- يجب على الذين يغشون مسجد النبيρ أن لا يرفعوا أصواتهم فيه إلا لضرورة كإلقاء درس، أو خطبة، أو آذان، أو إقامة أو غير ذلك.

---

(1) انظر: تفسير ابن كثير 238/4.
(2) انظر: فتح القدير 84/4.
(3) انظر: تفسير أبي السعود 116/8، الجامع لأحكام القرآن 293/16.

- تاسعاً: إن مخالفة النهيين الواردين في هذا النداء يؤدي إلى إفساد وذهاب الأعمال وإبطال الثواب دون الشعور بذلك.

المبحث الثالث : وجوب التثبت من الأخبار

ٹٹچچڈڈژژڑڑکککگگگڳڳڱڱڱڱںںڻڻڻڻۀۀہہھھےےۓۓ[1].

وفيه مطالب:-

المطلب الأول : مناسبة الآية الكريمة لما قبلها

بعد أن بين الله – Y – في الآيات السابقة الأدب معه I، ومع رسوله – ρ – من وجوب خفض الصوت معه ρ، وعدم مناداته باسمه وإعطاءه حقه من التعظيم والتوقير، ذاكراً قصة الأعراب الذين لم يلتزموا الأدب معه ρ، وهذا تشريع خاص بالله ورسوله، شرع I في الحديث عن وجوب التثبت من الأخبار وعدم قبول ما ينقل عن الفسقة والتأكد من أقوالهم، وهذا تشريع عام يشمل جميع المؤمنين، وبذلك تكون الآيات انتقلت من التشريع الخاص إلى التشريع العام.

← وعن ارتباط هذه الآية بما قبلها قال الإمام البقاعي – رحمه الله –:-

{لما أنهى سبحانه ما أراد من النهي عن أذى الرسول – ρ – في نفسه، وكان من ذلك أذاه في أمته، فإنه عزيز عليه ما عنتوا وكان من آذاه، فيهم فاسقاً، وكان أعظم الأذى فيهم ما أورث كرباً فأثار حرباً، وكان ربما اتخذ أهل الأغراض هذه الآداب ذريعة إلى أذى بعض المسلمين فقذفوهم بالإخلال بشيء منها فوقعوا هم فيها فيما قذفوا به غيرهم من الإخلال بحقه والتقيد بولائه ورقه، وكان لرسول الله – ρ – من الأخلاق الطاهرة والمعالي الظاهرة ما يؤمن معه أن يوقع شيئاً في غير محله، أن يأمر بأمر من غير حله، هذا مع ما له من العصمة، قال منبهاً على ما في القسم الثالث من مكارم الأخلاق من ترك العجز بالاعتماد على أخبار الفسقة تخاطباً لكل من أقر بالإيمان على طريق الاستنتاج مما مضى، نادباً إلى الاسترشاد بالعقل الذي نفاه عن أهل الآية السالفة، والعفو عن المذنب والرحمة لعباد الله، منادياً بأداة البعد إشارة إلى أن من احتاج إلى التصريح بمثل هذا التنبيه غير مكتف بما أفاده من قواعد الشرع وضع نفسه في محل بعيد، وتنبيهاً على أن ما في حيزها كلام له خطب عظيم ووقع جسيم}[2].

← وقد أدلى العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – في بيان وجه النظم بين هذه الآية وما سبقها فقال:-

{وجه المناسبة لموقع هذه الآية عقب التي قبلها فإن الانتقال منها إلى هذه يقتضي مناسبة بينهما، فالقصتان متشابهتان، إذ كان وفد بني تميم النازلة فيهم الآية السابقة جاؤوا معتذرين عن ردهم ساعي رسول اللهρ لقبض

---

(1) سورة الحجرات، الآية "6".
(2) انظر: نظم الدرر 152/8.

صدقات بني كعب بن العنبر من تميم كما تقدم، وبنو المصطلق تبرؤوا من أنهم يمنعون الزكاة}[1].

المطلب الثاني : سبب نزول الآية الكريمة

اتفقت كلمة المفسرين عن أم سلمة، وابن عباس، والحارث بن ضرار الخزاعي أن سبب نزول هذه الآية الكريمة ما يلي:

➢ أخرج الإمام أحمد بسند جيد عن الْحَارِثَ بْنَ ضِرَارٍ الْخُزَاعِيَّ قال: {قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِρ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَدَخَلْتُ فِيهِ فَأَقْرَرْتُ بِهِ ودخلت فيه وَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ فَأَقْرَرْتُ بِهَا وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَأَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ فَمَنِ اسْتَجَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاتَهُ فَتُرْسِلُ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَسُولًا إِبَّانَ[2] كَذَا وَكَذَا لِيَأْتِيَكَ بِمَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ, فَلَمَّا جَمَعَ الْحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لَهُ وَبَلَغَ الْإِبَّانُ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِρ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ احْتَبَسَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَظَنَّ الْحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ سَخْطَةٌ مِنَ اللَّهِI وَرَسُولِهِ، فَدَعَا بِسَرَوَاتِ قَوْمِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِρ كَانَ وَقَّتَ لِي وَقْتًا يُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولَهُ لِيَقْبِضَ رسوله ليقبض مَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ وَلَيْسَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِρ الْخُلْفُ, وَلَا أُرَى حَبْسَ رَسُولِهِ إِلَّا مِنْ سَخْطَةٍ, فَانْطَلِقُوا نَأْتِي رَسُولَ اللَّهِρ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِρ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ إِلَى الْحَارِثِ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِمَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ, فَلَمَّا أَنْ سَارَ الْوَلِيدُ حَتَّى بَلَغَ بَعْضَ الطَّرِيقِ فَرَقَ، أَيْ: خَافَ فَرَجَعَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِρ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ الْحَارِثَ قَدْ مَنَعَنِي الزَّكَاةَ وَأَرَادَ قَتْلِي, فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِρ وَبَعَثَ الْبَعْثَ إِلَى الْحَارِثِ، فَلَمَّا غَشِيَهُمْ قَالَ لَهُمْ إِلَى مَنْ بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا: إِلَيْكَ قَالَ: وَلِمَ؟ قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِρ بَعَثَ إِلَيْكَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ, فَزَعَمَ أَنَّكَ مَنَعْتَهُ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَهُ, قَالَ τ: لَا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًاρ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ وَلَا أَتَانِي، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَارِثُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِρ قَالَ: مَنَعْتَ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَ رَسُولِي؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ وَلَا أَتَانِي وَلَا أَقْبَلْتُ إِلَّا حِينَ احْتُبِسَ عَلَيَّ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِρ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ كَانَتْ سَخْطَةٌ مِنَ اللَّهِI وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَنَزَلَتِ الْحُجُرَاتُ:چٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ إِلَى قَوْلِهِ: چ ک ک چ[3].

➢ وروي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: {بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِρ رَجُلًا فِي صَدَقَاتِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ بَعْدَ الْوَقِيعَةِ, فَسَمِعَ بِذَلِكَ الْقَوْمُ فَتَلَقَّوْهُ يُعَظِّمُونَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِρ قَالَتْ: فَحَدَّثَهُ الشَّيْطَانُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، قَالَتْ: فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِρ فَقَالَ: إِنَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدْ مَنَعُونِي صَدَقَاتِهِمْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِρ وَالْمُسْلِمُونَ،

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 229/26.
(2) إِبَّانُ: إبان كل شيء بالكسر والتشديد: وقته وحينه الذي يكون فيه = انظر: لسان العرب 3/13.
(3) انظر: جامع البيان 286/22، الدر المنثور 555/7، تفسير ابن كثير 240/4، أسباب النزول للواحدي صـ236.

قَالَتْ: فَبَلَغَ الْقَوْمَ رُجُوعُهُ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِρ فَصَفُّوا لَهُ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ، فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَسَخَطِ رَسُولِهِ بَعَثْتَ إِلَيْنَا رَجُلًا مُصَدِّقًا[1] فسررنا بذلك وقررت بِهِ أَعْيُنُنَا, ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ مِنْ بَعْضِ الطَّرِيقِ فَخَشِينَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ غَضَبًا مِنَ اللَّهِI وَمِنْ رَسُولِهِρ, فَلَمْ يَزَالُوا يُكَلِّمُونَهُ حَتَّى جَاءَ بِلَالٌτ فَأَذَّنَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ, قَالَتْ: وَنَزَلَتْ: چ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک ..... الآية چ[2].

← وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: {كَانَ رَسُولُ اللَّهِρ بَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ لِيَأْخُذَ مِنْهُمُ الصَّدَقَاتِ, وَأَنَّهُمْ لَمَّا أَتَاهُمُ الْخَبَرُ وفرحوا وَخَرَجُوا يَتَلَقَّوْنَ رَسُولَ رسول اللَّهِρ ، وأنه لما حدث الوليد أنهم خرجوا يتلقونه رجع الوليد إلى رسول اللهρ ، فَقَالَ يا رسول الله: إِنَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدْ مَنَعُوا الصَّدَقَةَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِρ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا, فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنْ يَغْزُوَهُمْ، إِذْ أَتَاهُ الْوَفْدُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حُدِّثْنَا أَنَّ رَسُولَكَ رَجَعَ مِنْ نِصْفِ الطَّرِيقِ، وانا خشينا إنما رَدَّهُ كِتَابٌ جَاءَ مِنْكَ لِغَضَبٍ غَضِبْتَهُ عَلَيْنَا وَإِنَّا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ, وَأَنَّ النَّبِيَّ – ρ – اسْتَغْشَّهُمْ وَهَمَّ بِهِمْ, فَأَنْزَلَ اللَّهُ – **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** – عُذْرَهُمْ فِي الْكِتَابِ, فَقَالَ:چ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ.... الآيةچ[3].

← وروي عَنِ جَابِرِ بن عبد الله قَالَ: بعث رَسُولِ اللهρ الْوَلِيد بن عقبَة إِلَى بني وكيعة وَكَانَت بَينهم شَحْنَاء فِي الْجَاهِلِيَّة فَلَمَّا بلغ بني وكيعة اسْتَقْبَلُوهُ لينظروا مَا فِي نَفسه، فخشي الْقَوْم فَرجع إِلَى رَسُول اللهρ فَقَالَ: إِن بني وكيعة أَرَادوا قَتْلِي ومنعوني الصَّدَقَة، فَلَمَّا بلغ بني وكيعة الَّذِي قَالَ لهم الْوَلِيد عند رسول اللهρ أَتَوا رَسُول، قَالُوا: يَا رَسُول الله: لقد كذب الْوَلِيد، ولكَن كانت بينه شحناء فخشينا أَن يكافئنا بالذي كان بيننا، فأنزل الله فِي الْوَلِيد: چ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ..... الآيةچ[4].

← وروي عن مُجَاهِد قَالَ: {أرسل رَسُول اللهρ الْوَلِيد بن عقبَة بن أبي معيط إِلَى بني المصطلق ليصدقهم، فتلقوه بالهدنة، فَرجع إِلَى رَسُول اللهρ فَقَالَ: إِن بني المصطلق جمعُوا لَك ليقاتلوك، فَأنْزل: چ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ..... الآيةچ}[5].

← وأياً ما كان سبب النزول فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما قال جمهور المحققين، فالآية عامة وفيها تنبيه على أنه يجب الحذر وأخذ الحيطة من الأخبار المكذوبة التي تنقل إلى المسلمين وعدم العمل بمقتضاها إلا بعد التثبت منها.

---

(1) مصدِّقاً: الذي يأخذ الحقوق من الإبل والغنم = انظر: لسان العرب 193/10.
(2) انظر: جامع البيان 286/22، الدر المنثور 556/7، تفسير ابن كثير 241/4.
(3) انظر: المصادر السابقة.
(4) انظر: جامع البيان 286/22، الدر المنثور 555/7.
(5) انظر: المصدرين السابقين.

• وعن عموم الآية قال الإمام الخازن – رحمه الله –:–
{هو عام نزلت لبيان التثبت، وترك الاعتماد على قول الفاسق، وهو أولى من حكم الآية على رجل بعينه}[1].

كلمة حق وإنصاف في روايات أسباب النزول

أغلب الروايات السابقة في سبب نزول الآية الكريمة أشارت إلى أن المراد بالفاسق في الآية هو سيدنا الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وهذا غير صحيح لأن الوليد صحابي جليل، والصحابة كلهم عدول فلا يجوز إطلاق لفظ الفاسق عليه، وغاية ما يمكن أن يطلق عليه أنه ظن وترتب على ظنه خطأ، وإلى هذا ما ذهب كثير من المفسرين.

← فعن دفع ما قيل في حق هذا الصحابي الجليل قام الإمام الرازي –رحمه الله– بعد أن أورد أن الآية نزلت في إرسال الوليد بن عقبة لجمع الصدقات من بني المصطلق:– {وهذا جيد، إن قالوا بأن الآية نزلت في ذلك الوقت، وأما إن قالوا بأنها نزلت لذلك مقتصراً عليه ومتعدياً إلى غيره فلا، بل نقول: هو نزل عاماً لبيان التثبت، وترك الاعتماد على قول الفاسق، ويدل على ضعف قول من يقول: إنها نزلت لكذا، أن اللهI لم يقل: إني أنزلتها لكذا، والنبيρ لم ينقل عنه أنه بيّن أن الآية وردت لبيان ذلك فحسب، غاية ما في الباب أنها نزلت في ذلك الوقت، وهو مثل التاريخ لنزول الآية، ونحن نصدق ذلك، ويتأكد ما ذكرنا أن إطلاق لفظ الفاسق على الوليد شيء بعيد، لأنه توهم وظن فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقاً، وكيف والفاسق في أكثر المواضع المراد به من خرج عن ربقة الإيمان، لقوله تعالى: چڤڤڦڦڄچ[2]، وقوله تعالى: چہہھ چ[3]، وقوله تعالى: چ ﷺ چ[4] إلى غير ذلك}[5].

← ومن أفضل المنافحين عن ساحة هذا الصحابي الجليل العلامة الطاهر بن عاشور –رحمه الله– حيث قال:–
{واعلم أن ليس في الآية ما يقتضي وصف الوليد بالفاسق تصريحاً ولا تلويحاً، وقد اتفق المفسرون على أن الوليد ظن ذلك، وليس في الروايات ما يقتضي أنه تعمد الكذب، قال الفخر: إن إطلاق لفظ الفاسق على الوليد شيء بعيد لأنه توهم وظن فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقا.

---

(1) انظر تفسير الخازن 222/6.
(2) سورة المنافقون، الآية "6".
(3) سورة الكهف، الآية "50".
(4) سورة السجدة، الآية "20".
(5) انظر: مفاتيح الغيب 380/14.

قلت: ولو كان الوليد فاسقاً لما ترك النبي – ρ – تعنيفه واستتابته، فإنه روى أنه لم يزد على قوله له: «التبيّن من الله والعجلة من الشيطان»[1]، إذ كان تعجيل الوليد الرجوع عجلة، وقد كان خروج القوم للتعرض إلى الوليد بتلك الهيئة مثار ظنِّه حقاً، إذ لم يكن المعروف خروج القبائل لتلقي السعاة، وأنا أحسب أن عملهم كان حيلة من كبرائهم على انصراف الوليد عن الدخول في حيّهم تعيُراً منهم في نظر عامتهم من أن يدخل عدو لهم إلى ديارهم ويتولى قبض صدقاتهم فتعيرهم أعداؤهم بذلك ويمتعض[2] منهم دهماؤهم[3]، ولذلك ذهبوا بصدقاتهم بأنفسهم في رواية، أو جاؤوا معتذرين قبل مجيء خالد بن الوليد إليهم في رواية أخرى.
ويؤيد هذا: ما جاء في بعض روايات هذا الخبر أن الوليد أعلم بخروج القوم إليه، وسمع بذلك فلعل ذلك الإعلام موعز به إليه ليخاف فيرجع، وقد اتفق من ترجموا للوليد بن عقبة على أنه كان شجاعاً جواداً وكان ذا خلق ومروءة، واعلم أن جمهور أهل السنة على اعتبار أصحاب النبيρ عدولاً، وأن كل من رأى النبيρ وآمن به فهو من أصحابه، وزاد بعضهم شرط أن يروي عنه أو يلازمه... وانما تلقف هذه الأخبار الناقمون على عثمان، إذ كان من عداد مناقمهم البأطلة أنه أولى الوليد بن عقبة إمارة الكوفة فحملوا الآية على غير وجهها وألصقوا بالوليد وصف الفاسق، وحاشاه منه لتكون ولايته الإمارة باطلاً، وعلى تسليم أن تكون الآية إشارة إلى فاسق معين فلماذا لا يحمل على إرادة الذي أعلم الوليد بأن القوم خرجوا له ليصدوه عن الوصول إلى ديارهم قصداً لإرجاعه}[4].
← وقد مال كثير من المفسرين إلى استبعاد هذا القول وتضعيفه[5].

---

(1) انظر: السنن الصغرى، للبيهقي 26/9 حديث 4163، ط مكتبة الرشد – الرياض 1422هـ 2001م – بلفظ: {التأني من الله، والعجلة من الشيطان} ورواية المتن أوردها الإمام الطبري في تفسيره 288/22.
(2) يمتعض: معض من ذلك الأمر يَمْعَضُ معْضاً ومَعَضا وامْتعض منه: غضب وشق عليه وأوجعه = انظر: لسان العرب 233/7.
(3) دهماؤهم: الدهماء: العدد الكثير، ودَهْماء الناس: جماعتهم وكثرتهم = انظر: لسان العرب 209/12.
(4) انظر: التحرير والتنوير 229/26.
(5) انظر: اللباب 531/17، السراج المنير 36/4، تفسير الخازن 222/6.

المطلب الثالث : المفردات اللغوية

➢ قوله تعالى: چٹٹٹٹٹٹٹٹچ

** {الفسق: العصيان والترك لأمر الله – Y – والخروج عن طريق الحق، يقال: فَسَق، يَفْسِقُ، ويفْسُق فسْقا وفسوقا، وفسُق بالضم، أي: فجر وخرج عن الحق.

وقيل الفسوق: الخروج عن الدين وكذلك الميل عن المعصية.

وقيل الفسوق: الخروج من الشيء والانسلاخ منه، يقال: فسَقَت الرُطَبة: خرجت عن قشرها.

والفاسق: المتصف بالفسوق، وهو فعل ما يحرمه الشرع من الكبائر، وفسر في هذه الآية: بالكاذب، قاله: ابن زيد، ومقاتل، وسهل بن عبد الله.

والفسق أعم من الكفر، ويقع على كثير الذنب وقليلة، لكن تعورف في الكثير أكثر، وفيمن التزم حكم الشرع ثم أخل بأكثر أحكامه. والكافر فاسق لإخلاله بما ألزمه العقل، واقتضته الفطرة السليمة، ٹٹڃڑکککگگگچ[1]، وقال: چڤڤڤڦڦڄڄڄڄڃڃڃڃچچچچ[2]، وقوله: چےۓۓڭڭچ[3]. فقابل به الإيمان. والفاسق أعم من الكافر، والظالم أعم من الفاسق}[4].

*** {النبأ: الخبر، ونبّأ وأنْبأ: أخبر، ومنه اشتق النبي.

والنبأ: خبرٌ ذو فائدةٍ عظيمةٍ يحصل به علمٌ أو غلبة ظنٍّ، ولا يقال للخبر في الأصل نبأٌ حتى يتضمن لما ذكر، وحق الخبر الذي يقال فيه نبأٌ أن يتعرى عن الكذب كالتواتر، وخبر اللهI، وخبر النبيρ ، ولتضمن النبأ معنى الخبر، يقال: أنبأته بكذا، كقولك: أخبرته بكذا، ولتضمنه معنى العلم، قيل: أنبأته كذا، كقولك: أعلمته كذا.

= والتبين: طلب البيان والتعرف، وقريب منه التثبت.

= والتبين: قوة الإبانة، وهو متعد إلى مفعول، بمعنى: أبان، أي: تأملوا وأبينوا، والمفعول محذوف دل عليه قوله: {بنبأ} أي: تبينوا ما جاء به، وابانة كل شيء بحسبها}[5].

➢ وقوله تعالى: چٹٹٹٹٹچ

---

(1) سورة النور، الآية "55".
(2) سورة المائدة، الآية "47".
(3) سورة السجدة، الآية "18".
(4) انظر: المفردات 434/1، بصائر ذوي التمييز 1206/1، التحرير والتنوير 229/26، الكشاف 362/4، المحرر الوجيز 130/5.
(5) انظر: المفردات 481/1، بصائر ذوي التمييز 1449/1، التحرير والتنوير 232/26، روح المعاني 145/26.

[إن] شرطية، و[جاءكم] فعل ماض في محل جزم فعل الشرط، والكاف، مفعول به مقدم، و[فاسق] فاعل مؤخر، و[نبأ] متعلق بجاءكم، و[فتبينوا] جواب الشرط في محل جزم لاقترانه بالفاء.
** والحكمة في التعبير بـ [إن] الشرطية في قوله تعالى: چثثچ المشكوك في وقوعه المقتضي للتعليق في الممكن دون [إذا] المقتضى للتحقيق، عن هذه الحكمة تعددت أقوال العلماء ولكن الاختلاف بينهم لفظي:-
= فعن بيان الحكمة من هذا قال الإمام أبو حيان – رحمه الله –:-
{وَجَاءَ الشَّرْطُ بِحَرْفِ إِنْ الْمُقْتَضِي لِلتَّعْلِيقِ فِي الْمُمْكِنِ، لَا بِالْحَرْفِ الْمُقْتَضِي لِلتَّحْقِيقِ، وَهُوَ [إِذَا]، لِأَنَّ مَجِيءَ الرَّجُلِ الْفَاسِقِ لِلرَّسُولِ وَأَصْحَابِهِ بِالْكَذِبِ، إِنَّمَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ النُّدْرَةِ، وَأُمِرُوا بِالتَّثَبُّتِ عِنْدَ مَجِيئِهِ لِئَلَّا يَطْمَعَ فِي قَبُولِ مَا يُلْقِيهِ إِلَيْهِمْ، وَنَبَّأَ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَى كَلَامِهِ، فَإِذَا كَانُوا بِمَثَابَةِ التَّبَيُّنِ وَالتَّثَبُّتِ، كَفَّ عَنْ مَجِيئِهِمْ بِمَا يُرِيدُ}[1].
= وعن علة هذا الأمر قال الإمام الزمخشري – رحمه الله – :-
{قيل: {إن جاءكم} بحرف الشك، وفيه أنّ على المؤمنين أن يكونوا على هذه الصفة، لئلا يطمع فاسق في مخاطبتهم بكلمة زور}[2].
= كما أدلى العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – بدلوه في الإفصاح عن هذا الأمر فقال: {للتنبيه على أن شأن فعل الشرط أن يكون نادر الوقوع لا يقدم عليه المسلمون}[3].
← والعلة في تنكير كلمة {فاسق} و {نبأ} للعموم، لأن وقوع النكرة في سياق الشرط يفيد العموم، كما أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم.
= وهذا ما أفصحت عنه عبارة الإمام الزمخشري – رحمه الله – حيث قال:-
{وفي تنكير الفاسق والنبأ، شياع في الفساق والأنباء، كأنه قال: أيّ فاسق جاءكم بأيّ نبأ فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الأمر وانكشاف الحقيقة، ولا تعتمدوا قول الفاسق، لأنّ من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه}[4].
= كما ذهب هذا القول كثير من المفسرين[5].
← وعما ورد في قوله تعالى: {فتبينوا} من قراءات قال العلماء:

---

(1) انظر: البحر المحيط 109/8.
(2) انظر: الكشاف 362/4.
(3) انظر: التحرير والتنوير 229/26.
(4) انظر: الكشاف 363/4.
(5) انظر: روح المعاني 145/26، تفسير البيضاوي 214/1، روح البيان 58/9.

{قرأ بن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، [فتبينوا] بالياء والنون من التبين، والتبين: طلب البيان وهو ظهور الأمر، أي: فأفصحوا أو اكشفوا بمعنى: أمهلوا حتى تعرفوا صحته ولا تعجلوا بقبوله، وحجتهم قول النبي – ρ –:
{ألا إن التبين من الله، والعجلة من الشيطان}[1].
– وقرأ حمزة، والكسائي، وخلف، والحسن، وطلحة، والأعمش: {فتثبتوا} من التثبيت: التحري وطلب الثبات، وهو الصدق، أي: فتأتوا وتوقفوا حتى تتيقنوا من الخبر.
وهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب، إلّا أن {فتبيّنوا} أبلغ لأن الإنسان قد يتثبّت ولا يتبيّن}[2].
← قوله تعالى: چٹ ٹ ٹ ڤ چ
{نصبا على نزع الخافض وهو لام التعليل محذوفة. ويجوز كونه منصوبا على المفعول لأجله فيها وجهين:–
أحدهما: مذهب الكوفيين، وهو أن المراد: لئلا تصيبوا والفعل بعدها منصوب بأن بعد لام التعليل، وعلامة النصب حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة.
وثانيها: مذهب البصريين، وهو أن المراد كراهة أن تصيبوا، فأن والفعل بعدها في تأويل مصدر، وقد حذف منه المضاف وهو [كراهة]}[3].
← قوله: [تصيبوا]
← {وأكثر إطلاق الإصابة على إيصال الضر}[4].
{والصواب يأتي على أضرب:
= **الأول:** أن يقصد ما يحسن قصده فيفعله، وذلك هو الصواب التام المحمود به الإنسان.
= **الثاني:** أن يقصد ما يحسن فعله فيتأتى منه غيره لتقديره بعد اجتهاده أنه صواب، وذلك هو المراد بقولهم: كل مجتهد مصيب.
= **الثالث:** أن يقصد صواباً ليتأتى منه خطأ لعارض من خارج نحو من يقصد رمي صيد فأصاب إنساناً فهذا معذور.

---

(1) سبق تخريجه صـ.
(2) انظر: جامع البيان 286/22، المحرر الوجيز 129/5، إعراب القرآن للنحاس 211/4، النشر في القراءات العشر، لابن الجزري صـ284، السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد صـ236 – ت د/ شوقي ضيف، ط دار المعارف – القاهرة الثانية 1400، حجة القراءات، لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة صـ208 ت/ سعيد الأفغاني – ط مؤسسة الرسالة – بيروت – الثانية 1402هـ 1982م.
(3) انظر: مفاتيح الغيب 380/14، التحرير والتنوير 232/26، حاشية زادة على البيضاوي 760/4 – ط المكتبة الإسلامية.
(4) التحرير والتنوير 232/26.

= **الرابع:** أن يقصد ما يقبح فعله ولكن يقع منه خلاف ما يقصده، فيقال: أخطأ في قصده وأصاب الذي قصده، أي: وجده}[1].

← قوله: چٹڤچ

{تطلق بمعنى: ضد العلم، وتطلق بمعنى: ضد الحلم، مثل قولهم: جَهْل كجهل السيف، فإن كان الأول فالباء للملابسة، وهو ظرف مستقر في موضع الحال من ضمير {تصيبوا} أي: متلبسين بجهالة أنتم بعدم العلم بالواقع لتصديقكم الكاذب، ومتعلق {تصيبوا} على هذا الوجه محذوف دل عليه السياق سابقاً ولاحقاً، أي: أن تصيبوا بضر، وعلى الإطلاق الثاني الباء للتعدية، أي: أن تصيبوا قوماً بفعل من أثر الجهالة، أي: بفعل من الشدة والإضرار}[2].

- **والجهل على ثلاثة أضرب:**

= **الأول:** خلو النفس من العلم، هذا هو الأصل.

= **الثاني:** اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه.

= **الثالث:** فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل، سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً}[3].

← قوله تعالى: چڤڤڤڤچ

← {الفاء عاطفة، وتصبحوا معطوف على تصيبوا، والواو اسم تصبح، والخبر قوله: {نادمين}، وتقديم المجرور على متعلقة في قوله: على ما فعلتم نادمين للاهتمام بذلك الفعل، وهو الإصابة بدون تثبت والتنبيه على خطر أمره}[4].

← **{وأصبح يستعمل على ثلاثة أوجه:**

= **أحدها:** بمعنى دخول الرجل في الصباح، كما يقول القائل: أصبحنا نقضي عليه.

= **وثانيها:** بمعنى كان الأمر وقت الصباح كذا، وكذا، كما يقول: أصبح اليوم مريضنا خيراً مم كان، غير أنه تغير ضحوة النهار، ويريد كونه في الصبح على حالة، كأنه يقول: كان المريض وقت الصبح خيراً وتغير ضحوة النهار.

= **وثالثها:** بمعنى صار، يقول القائل: أصبح زيد غنياً ويريد به صار من غير إرادة وقت دون وقت.

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 232/26.
(2) انظر: التحرير والتنوير 233/26، روح البيان 58/9.
(3) انظر: بصائر ذوي التمييز 626/1.
(4) انظر: إعراب القرآن للنحاس 211/4، التحرير والتنوير 232/26.

والمراد ها هنا: هو المعنى الثالث، وكذلك أمس وأضحى، وعلى هذا فقوله: {فتصبحوا} أي: فتصيروا آخذين في الندم متلبسين به ثم تستديمونه}[1].

➢ قوله: {نادمين}

الندم والندامة: التحسر من تغير رأى في أمر فائت، ٹٹ[2] وقال: ی ی[3]، وأصله من منادمة الحزن له.

والنون والدال والميم في تقليبها لا تنفك عن معنى الدوام، كقول القائل: أدمن في الشرب، ومُدْمِنُ، أي: أقام، يقال: نَدِم عليه كفرح، نَدَماً ونَدَامة، وتَنَدّم: أسف فهو نادم ونَدْمان، والجمع ندامى ونُدّام.

والندم: ضرب من الغم، وهو أن تغتمّ على ما وقع منك تتمنى أنه لم يقع، وهو غم يصحب الإنسان صحبة لها دوام ولزام، لأنه كلما تذكر المتندّم عليه راجعه من الندام، وهو لزام الشريب ودوام صحبته.

والمراد به هنا: الندم الديني، أي: الندم على التورط في الذنب للمتساهل وترك تطلب وجوه الحق}[4].

المطلب الرابع : التفسير والبيان

➢ قوله تعالى: چٹٹٹچ

قبل الحديث عن الحكمة من هذا النداء أسوق كلاماً نفيساً للإمام الرازي – رحمه الله – عن وجه ارتباط النداءات الواردة في سورة الحجرات وتعلق كل نداء فقال:

{هذه السورة فيها إرشاد المؤمنين إلى مكارم الأخلاق، وهي إما مع الله – تعالى –، أو مع الرسول – ρ –، أو مع غيرهم من أبناء الجنس، وهم على صنفين، لأنهم إما أن يكونوا على طريقة المؤمنين وداخلين في رتبة الطاعة، أو خارجاً عنها وهو الفاسق، والداخل في طائفتهم السالك لطريقتهم، إما أن يكون حاضراً عندهم، أو غائباً عنهم، فهذه خمسة أقسام:

= أحدها: يتعلق بجانب الله

= وثانيها: بجانب الرسول

= وثالثها: بجانب الفساق

= ورابعها: بالمؤمن الحاضر

= وخامسها: بالمؤمن الغائب

فذكرهم الله – تعالى – في هذه السورة خمس مرات چٹٹٹچ وأرشدهم في كل مرة إلى مكرمة مع قسم من الأقسام الخمسة، فقال أولاً: چکککگ

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 381/14، اللباب 532/17.
(2) سورة المائدة، الآية "31".
(3) سورة المؤمنون، الآية "40".
(4) انظر: مفردات 486/1 بصائر ذوي التمييز 1459/1، اللباب 532/17، الكشاف 363/4.

گگگگچ وذكر الرسول كان لبيان طاعة الله لأنها لا تعلم إلا بقول رسول الله، وقال ثانيا: چٹٹڈڈۀہہچ لبيان وجوب احترام النبي – ρ –، وقال ثالثا: ٹٹچتتثثٹچ لبيان وجوب الاحتراز عن الاعتماد على أقوالهم، فإنهم يريدون إلقاء الفتنة بينكم وبيّن ذلك عند تفسير قوله: ٹٹچچگگگگچ[1].

وقال رابعا: ٹٹچ چ[2] وقال: چچ لبيان وجوب ترك إيذاء المؤمنين في حضورهم والازدراء بحالهم ومنصبهم، وقال خامسا: ٹٹچٱٻٻپپپپچ[3] وقال: چپٹچوقال: چتتثٹ چ لبيان وجوب الاحتراز عن إهانة جانب المؤمن حال غيبته، وذكر ما لو كان حاضراً لتأذى، وهو في غاية الحسن من الترتيب}[4].

{والخطاب بقوله تعالى: چٱٻٻچ شامل للنبي – ρ – والمؤمنين من أمته الكاملين في محاسن الآداب.

وفي النداء بـ چٱٻٻچ دلالة على أن الإيمان إذا اقتضى التثبت في نبأ الفاسق أولى، فأولى أن يقتضي عدم الفسق، وفي إخراج الفاسق عن الخطاب ما يدل على تشديد الأمر عليه من باب: لا يزني الزاني وهو مؤمن، والمؤمن لا يكذب}[5].

◄ قوله تعالى: چٹتتثٹتتٹٹچ

{أي: إن جاءكم فاسق بخبر يعظم وقعه في القلوب فتعرفوا وتفصحوا، وتبينوا الحق من غير جهة ذلك الفاسق، فخبر الفاسق يكون داعياً إلى التتبع والتثبت يصلح لأن يكون مستنداً للحكم بحال من الأحوال، وقد قال عمر بن الخطابτ: [لَا يُؤْسَرُ[6] رَجُلٌ فِي الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ الْعُدُولِ]}[7].

فتبينوا من خبر الفاسق حتى يتبين لكم ما جاء به أصدق هو أم كذب ولا تعتمدوا على قوله المجرد، لأن من لا يتخاص جنس الفسوق لا يتخاص الكذب الذي هو نوع منه}[8].

◄ قوله تعالى: چٹٹثٹچ

---

(1) سورة الحجرات، الآية "9".
(2) سورة الحجرات، الآية "11".
(3) سورة الحجرات، الآية "12".
(4) انظر: مفاتيح الغيب 379/14.
(5) انظر: روح المعاني 146/26.
(6) لا يؤسر: أي: لا يحبس، والأسر: الحبس، أو لا يملك ملك الأسير لإقامة الحقوق عليه إلا بالصحابة الذين جميعهم عدول، وبالعدول من غيرهم ممن لم يكن صحابيا ولم تعرف عدالته لم تقبل شهادته حتى تعرف عدالته من فسقه = انظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني 490/3 – ط دار الكتب العلمية – بيروت 1411هـ.
(7) انظر موطأ مالك، للإمام مالك بن أنس بن مالك 429/4.
(8) انظر: الكشاف 362/4، السراج المنير 36/4، التحرير والتنوير 231/26، روح البيان 58/9.

{أي: لئلا تصيبوا، أو كراهة أن تصيبوا قوماً بجهالة، أي: لظنكم النبأ الذي جاء به الفاسق حقاً، لأنَّ الخطأ ممن لم يتبين الأمر ولم يثبت فيه هو الغالب، وهو جهالة لأنه لم يصدر عن علم}[1].

← قوله تعالى: چڦڦڦڦچ

أي:فتصيروا بعد ظهور براءتهم مما أسند إليهم عَلى ما فَعَلْتُمْ فى حقهم نادِمِينَ مغتمين غما لازما متمنين انه لم يقع}[2].

المطلب الخامس : الأحكام المتعلقة بالنداء الثالث

أولاً: قبول خبر الواحد العدل

دلت الآية على قبول خبر الواحد الذي انتفت عنه تهمة الكذب في شهادته أو روايته وهو الموسوم بالعدالة، وهذا من مدلول مفهوم الشرط في قوله: چ ٹٹٹٹٹچ، وهي مسألة أصولية في العمل بخبر الواحد، فخبر الواحد حجة لأنه علل الأمر بالتوقف بكونه فاسقاً ولو كان خبر الواحد العدل لا يقبل لما كان للترتيب على النسق فائدة.

وقد قرر هذا الحكم الأصوليون بوجهين:-

= **أحدهما:** أنه لو لم يقبل خبره لما كان عدم قبوله معللاً بالفسق، وذلك لأن خبر الواحد على هذا التقدير يقتضي عدم القبول لذاته وهو كونه خبر واحد فيمتنع تعليل عدم قبوله بغيره، لأنّ الحكم المعلل بالذات لا يكون معللاً بالغير، إذ لو كان معللاً به اقتضى حصوله به مع أنه حاصل قبله لكونه معللاً بالذات وهو باطل لأنه تحصيل للحاصل، أو يلزم توارد علتين على معلول واحد في خبر الفاسق وامتناع تعليله بالفسق باطل للآية، فإنّ ترتب الحكم على الوصف المناسب يغلب على الظن أنه علة له، والظن كاف، لأنّ المقصود هو العمل فثبت أنّ خبر الواحد ليس مردوداً، وإذا ثبت ذلك ثبت أنه مقبول واجب يعمل به.

= **ثانيهما:** أن الأمر بالتبين مشروط بمجيء الفاسق ومفهوم الشرط معتبر على الصحيح فيجب العمل به إذا لم يكن فاسقاً، لأن الظن يعمل به هنا والقول بالواسطة منتف، والقول بأنه يجوز اشتراك أمور في لازم واحد فيعلق بكل منهما بكلمة إن، مع أنه لا يلزم من انتفاء ذلك الملزوم انتفاء اللازم غير متوجه لأن الشرط مجموع تلك الأمور وكل واحد منها لا يعد شرطاً على ما قرر في الأصول، نعم قال ابن الحاجب، وعضد الدين: قد استدل من قبلنا على وجوب العمل بخبر الواحد بظواهر لا تفيد إلا الظن،

---

(1) انظر: فتح القدير 86/5، أضواء البيان 411/7.
(2) انظر: روح البيان 58/9، روح المعاني 147/26.

ولا يكفي في المسائل العلمية وذكرا من ذلك الآية المذكورة، ثم إن للقائلين بوجوب العمل به اختلافا كثيرا مذكورا في محله}[1].

ثانياً:- عدم قبول شهادة الفاسق وروايته وجميع أخباره

الآية فيها دلالة على أن شهادة الفاسق مردودة، وقد صرح الله – I – ذلك في كتابه فقال: چگگگگگگڱ ں چ[2] وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، وفي هذا الصدد قالوا:

{اقْتَضَى ذَلِكَ النَّهْيَ عَنْ قَبُولِ شَهَادَةِ الْفَاسِقِ مُطْلَقًا إذْ كَانَ كُلُّ شَهَادَةٍ خَبَرًا وَكَذَلِكَ سَائِرُ أَخْبَارِهِ فَلِذَلِكَ قُلْنَا شَهَادَةُ الْفَاسِقِ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ فِي شَيْءٍ مِنْ الْحُقُوقِ وَكَذَلِكَ إخْبَارُهُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ النَّبِيِّ ρ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ إثْبَاتِ شَرْعٍ، أَوْ حُكْمٍ، أَوْ إثْبَاتِ حَقٍّ عَلَى إنْسَانٍ.

فمن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعاً، لأن الخبر أمانة والفسق قرينة تبطلها}[3].

⇐ وقد وجّه ابن عادل الحنبلي – رحمه الله – عدم قبول شهادة الفاسق أمرين:-

{= أحدهما: أنه أمر بالتبين، وقيل قوله كان الحاكم مأموراً بالتبين فلم يفد قوله الفاسق شيئاً، ثم إنَّ الله – تعالى – أمر بالتبين في الخبر والنبأ وباب الشهادة أضيق من باب الخبر.

= **الثاني:** أنه تعالى قال: چٹٹٹڤچ والجهل فوق الخطأ، لأن المجتهد إذا أخطأ لا يسمى جاهلاً فالذي يبني الحكم على قول الفاسق إن لم يصف جاهلاً فلا يجوز البناءُ على قَوْلِهِ}[4].

ثالثاً: الوجوه التي تقبل فيها شهادة الفاسق

ذهب بعض العلماء إلى قبول قول الفاسق في أشياء وهذا ما بينته عبارة الإمام الجصاص – رحمه الله – حيث قال: {وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى جَوَازِ قَبُولِ خَبَرِ الْفَاسِقِ فِي أَشْيَاءَ فَمِنْهَا: أُمُورُ الْمُعَامَلَاتِ يُقْبَلُ فِيهَا خَبَرُ الْفَاسِقِ، وَذَلِكَ نَحْوُ:

أ- الْهَدِيَّةِ، إذَا قَالَ: إنَّ فُلَانًا أَهْدَى إلَيْك هَذَا يَجُوزُ لَهُ قَبُولُهُ وَقَبْضُهُ.

ب- الوكالة، نَحْوُ قَوْلِهِ: وَكَّلَنِي فُلَانٌ بِبَيْعِ عَبْدِهِ هَذَا، فَيَجُوزُ شِرَاؤُهُ مِنْهُ.

ج- الْإِذْنِ فِي الدُّخُولِ، إذَا قَالَ لَهُ قَائِلٌ: ادْخُلْ لَا تُعْتَبَرُ فِيهِ الْعَدَالَةُ، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ أَخْبَارِ الْمُعَامَلَاتِ، فَهَذِهِ الْوُجُوهُ الثَّلَاثَةُ يُقْبَلُ فِيهَا

---

(1) انظر: روح المعاني 146/26، التحرير والتنوير 233/26، اللباب 531/17.
(2) سورة النور، الآية "4".
(3) انظر: أحكام القرآن للجصاص 278/5، أحكام القرآن لابن العربي 164/7.
(4) انظر: اللباب 531/17.

خَبَرُ الْفَاسِقِ، وَهُوَ مُسْتَثْنًى مِنْ جُمْلَةِ قَوْلِه تَعَالَى: چ ٹ ٹ ٹ ٹ چ لِدَلَائِلَ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ، فَثَبَتَ أَنَّ مُرَادَ الْآيَةِ فِي الشَّهَادَاتِ، وَإِلْزَامِ الْحُقُوقِ، أَوْ إثْبَاتِ أَحْكَامِ الدِّينِ}[1].

كما يصح أن يكون الفاسق رسولاً عن غيره في قول يبلغه أو شيء يوصله وذلك للضرورة، وهذا ما وضحته عبارة ابن العربي – رحمه الله – حيث قال:

{لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ رَسُولًا عَنْ غَيْرِهِ فِي قَوْلٍ يُبَلِّغُهُ، أَوْ شَيْءٍ يُوَصِّلُهُ، أَوْ إذْنٍ يُعْلِمُهُ، إذَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَقِّ الْمُرْسِلِ وَالْمُبَلَّغِ، فَإِنْ تَعَلَّقَ بِهِ حَقٌّ لِغَيْرِهِمَا لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُهُ، فَهَذَا جَائِزٌ لِلضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إلَيْهِ فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَصَرَّفْ بَيْنَ الْخَلْقِ فِي هَذِهِ الْمَعَانِي إلَّا الْعُدُولُ لَمْ يَحْصُلْ منهم شيء لِعَدَمِهِمْ فِي ذَلِكَ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ}[2].

← وأما الولاية في النكاح فقد اختلف العلماء فيها على قولين:

{= أحدهما: قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَكُونُ وَلِيًّا فِي النِّكَاحِ.

= **الثاني:** قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ومالك: يكون ولياً، لأنه يلي ما لها فَيَلِي بُضْعَهَا كَالْعَدْلِ، وَهُوَ إنْ كَانَ فَاسِقًا فِي دِينِهِ، إلَّا أَنَّ غَيْرَتَهُ مُوَفَّرَةٌ، وَبِهَا يَحْمِي الْحَرِيمَ، وَقَدْ يَبْذُلُ الْمَالَ وَيَصُونُ الْحُرْمَةَ، فَإِذَا وَلِيَ الْمَالَ فَالبضع أَوْلَى}[3].

رابعاً:– حكم إمامة الفاسق في الصلاة

{قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ – رحمه الله –:

لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ أَنْ يَنْصِبَ إمَامًا فَاسِقًا لِلصَّلَوَاتِ، لِأَنَّ إمَامَةَ الْفَاسِقِ مَكْرُوهَةٌ وَوَلِيُّ الْأَمْرِ مَأْمُورٌ بِمُرَاعَاةِ الْمَصْلَحَةِ، وَلَيْسَ مِنْ الْمَصْلَحَةِ أَنْ يُوقِعَ النَّاسَ فِي صَلَاةٍ مَكْرُوهَةٍ.

= فَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ إمَامَةَ الْفَاسِقِ مَمْنُوعٌ مِنْهَا فَالْفِسْقُ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

= **أَحَدُهُمَا:** أَنْ يُخْرِجَهُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَيُبَايِنَ بِهِ أَهْلَ الشَّرِيعَةِ، وَيَصِيرَ بِهِ كَافِرًا، كَشَارِبِ الْخَمْرِ بِعَيْنِهَا، وَيَعْتَقِدُ إبَاحَتَهَا وَتَحْلِيلَهَا، أَوْ مَنْ زَنَى، أَوْ لَاطَ مُصِرًّا لَا يَرَى ذَلِكَ حَرَامًا، وَلَا أَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ، وَإِذَا اسْتَحَلَّ الْأَمْوَالَ الْمَحْظُورَةَ اسْتِخْفَافًا بِحَقِّ اللَّهِ – سُبْحَانَهُ –، أَوِ اسْتِبَاحِ سَفْكِ الدِّمَاءِ الْمَحْقُونَةِ اجْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ – تَعَالَى –، فَمَنْ كَانَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ مِنَ الْفِسْقِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِمَامَتُهُ غَيْرُ جَائِزَةٍ، فَمَنِ ائْتَمَّ بِهِ كَانَ كَمَنِ ائْتَمَّ بِكَافِرٍ.

= **الضَّرْبُ الثَّانِي:** مِنَ الْفِسْقِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَلَا يُبَايِنُ بِهِ أَهْلَ الشَّرِيعَةِ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

= **أَحَدُهُمَا:** أَنْ يَكُونَ فِي الْفِعْلِ

---

(1) انظر: أحكام القرآن للجصاص 278/5، الجامع لأحكام القرآن 297/16.
(2) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 166/7.
(3) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 163/7، الجامع لأحكام القرآن 297/16.

= **وَالثَّانِي:** أَنْ يَكُونَ فِي الِاعْتِقَادِ.
فَالْفَاسِقُ بِفِعْلِهِ كشارب الْخَمْرِ نَادِمًا، وَالْمُقْدِمِ عَلَى الْمَحْظُورَاتِ خَائِفًا مُسْتَنْفِرًا، وَالْفَاسِقُ بِاعْتِقَادِهِ كَمَنْ يَرَى سَبَّ الصَّحَابَةِ ψ وَتَكْفِيرَهُمْ كَالْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ، فَهَذَانِ الضَّرْبَانِ مِنَ الْفِسْقِ لَا يَكُونُ بِهِمَا كَافِرًا، وَإِمَامَةُ مَنْ هَذَا وَصْفُهُ مَكْرُوهَةٌ، وَلَا إِعَادَةَ عَلَى مَنِ ائْتَمَّ بِهِ، والدلالة على ما ذهبنا إليه: {أن ابن عمر كان يصلي خلف الحجاج بن يوسف الثقفي}[1]
وهذا الأثر صحيح
وبما روى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – ρ –: "صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ"[2]}[3].
← وعن بيان هذا الحكم قال ابن العربي – رحمه الله – :–
{وَمِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُجَوِّزَ الشَّافِعِيُّ وَنُظَرَاؤُهُ إِمَامَةَ الْفَاسِقِ وَمَنْ لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى حَبَّةِ مَالٍ كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُؤْتَمَنَ عَلَى قِنْطَارِ دِينٍ، وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ أَصْلُهُ أَنَّ الْوُلَاةَ الَّذِينَ كَانُوا يُصَلُّونَ بِالنَّاسِ لَمَّا فَسَدَتْ أَدْيَانُهُمْ، وَلَمْ يُمْكِنْ تَرْكُ الصَّلَاةِ وَرَاءَهُمْ وَلَا اسْتُطِيعَتْ إِزَالَتُهُمْ صُلِّيَ مَعَهُمْ وَوَرَاءَهُمْ، كَمَا قَالَ عُثْمَانُ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَفْعَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنُوا فَأَحْسِنْ معهم، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ، ثُمَّ كَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا صَلَّى مَعَهُمْ تَقِيَّةً أَعَادُوا الصَّلَاةَ لِلَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يجعلها صلاته.
وبوجوب الإعادة أقول: فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتْرُكَ الصَّلَاةَ خلف مَنْ لَا يَرْضَى مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَلَكِنْ يُعِيدُ سِرًّا فِي نَفْسِهِ، وَلَا يُؤْثِرُ ذَلِكَ عِنْدَ غَيْرِهِ}[4].
خامساً:– حكم ولاية الفاسق والعمل بأحكامه
الفاسق إذا كان والياً فإن أحكامه التي تصدر عنه تنفذ إن وافقت الحق، وإن لم توافق الحق فترد، وهذا ما أشار إليه ابن العربي – رحمه الله – حيث قال:
{وَأَمَّا أَحْكَامُهُ إِنْ كَانَ حَاكِماً وَالِياً فَيُنَفِّذُ مِنْهَا مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَيَرُدُّ مَا خَالَفَهُ، وَلَا يَنْقُضُ حُكْمَهُ الَّذِي أَمْضَاهُ بِحَالٍ، وَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَى غَيْرِ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ رِوَايَةٍ تُؤْثَرُ، أَوْ قَوْلٍ يُحْكَى، فَإِنَّ الْكَلَامَ كَثِيرٌ وَالْحَقَّ ظَاهِرٌ}[5].
سادساً:– حكم خبر مجهول الحال

---

(1) انظر: السنن الصغرى للبيهقي صـ315.
(2) انظر: سنن الدارقطني لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني 57/2 ت/ السيد عبد الله هاشم المدني ط دار المعرفة بيروت 1386هـ 1966م.
(3) انظر: أسنى المطالب شرح روض الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري 289/3، الحاوي في فقه الشافعي، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشهير بالماوردي 329/2 ط دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى 1414هـ 1994م.
(4) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 163/7.
(5) المصدر السابق 164/7.

أجاز بعض العلماء كالإمام الألوسي – رحمه الله – قبول خبر مجهول الحال على وجه الإطلاق حيث قال:
{واستدل الحنفية بها على قبول خبر المجهول الذي لا تعلم عدالته وعدم وجوب التثبت لأنها دلت على أن الفسق شرط وجوب التثبت فإذا انتفى الفسق انتفى وجوبه، وهاهنا قد انتفى الفسق ظاهراً ونحن نحكم به فلا يجب التثبت.
وتعقب بأنا لا نسلم أنه هاهنا انتفى الفسق، بل انتفى العلم به ولا يلزم من عدم العلم بالشيء عدمه والمطلوب العلم بانتفائه ولا يحصل إلا بالخبرة به أو بتزكية خبير به له.
قال العضد: إن هذا مبني على أن الأصل الفسق أو العدالة، والظاهر أنه الفسق لأن العدالة طارئة ولأنه أكثر}[1].

سابعاً:– حكم عدالة الصحابة في الرواية والشهادة

استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن من الصحابة ψ من ليس بعدل، لأن الله – تعالى – أطلق الفاسق على الوليد بن عقبة فيها، فإن سبب النزول قطعي الدخول وهو صحابي بالاتفاق.
والمسألة خلافية وفيها أقوال:
=**الأول:**أنهم كلهم عدول ولا يبحث عن عدالتهم في رواية ولا شهادة، وقد ذهب إليه الكثير من العلماء السلف والخلف.
= **الثاني:** أنهم كغيرهم يبحث عن العدالة فيهم في الرواية والشهادة إلا من يكون ظاهرها أو مقطوعها كالشيخين.
= **الثالث:** أنهم عدول إلى قتل عثمانτ ويبحث عن عدالتهم من حيث قتله لوقوع الفتن من حينئذ وفيهم الممسك عن خوضها.
= **الرابع:** أنهم عدول إلا من قاتل عليّا – **كرم الله تعالى وجهه** – لفسقه بالخروج على الإمام الحق، وإلى هذا ذهبت المعتزلة.
والحق ما ذهب إليه الأكثرون وهم يقولون: إن من طرأ له منهم قادح ككذب أو سرقة أو زنا عما بمقتضاه في حقه، إلا أنه لا يصر على ما يخل بالعدالة بناء على ما جاء في مدحهم من الآيات والأخبار وتواتر من محاسن الآثار، فلا يسوغ لنا الحكم على من ارتكب منهم فسقاً بأنه مات على الفسق، ولا ننكر أن منهم من ارتكب في حياته مفسقاً لعدم القول بعصمتهم وأنه كان يقال له قبل توبته فاسق، لكن لا يقال باستمرار هذا الوصف فيه ثقة ببركة صحبة النبي – ρ – ومزيد ثناء الله – Y – عليهم، كقوله سبحانه: چڤڦڦچ[2]أي: عدولاً، وقوله سبحانه: ٹٹچٹٹٹٹچ[1]

---

(1) انظر: روح المعاني 146/26.
(2) سورة البقرة، الآية "143".

إلى غير ذلك، وحينئذ إن أريد بقوله: إن من الصحابة من ليس بعدل إن منهم من ارتكب في وقت ما ما ينافي العدالة، فدلالة الآية عليه مسلمة لكن ذلك ليس محل النزاع، وإن أريد به أن منهم من استمر على ما ينافي العدالة، فدلالة الآية عليه غير مسلمة كما لا يخفى فتدبر}[2].

ثامناً: أقسام الفاسق

عن أقسام الفاسق قال الإمام الألوسي – عليه سحائب الرحمة – :–

{اعلم أن الفاسق قسمان:

= فاسق غير متأوّل وهو ظاهر ولا خلاف في أنه لا يقبل خبره.

= وفاسق متأول كالجبري، والقدري، ويقال له: المبتدع بدعة واضحة فمن الأصوليين من رد شهادته وروايته للآية ومنهم الشافعي، والقاضي، ومنهم من قبلهما أما الشهادة فلأن ردها لتهمة الكذب والفسق من حيث الاعتقاد لا يدل عليه، بل هو إما الصدق لأن موقعه فيه تعمقه في الدين، والكذب حرام في كل الأديان لا سيما عند من يقول بكفر الكاذب أو خروجه من الإيمان.

وأما الرواية فلأن من احترز عن الكذب على غير الرسولρ فاحترازه من الكذب عليه الصلاة والسلام أولى، إلا من يعتقد حل وضع الأحاديث ترغيباً أو ترهيباً كالكرامية أو ترويجاً لمذهبه كابن الراوندي}[3].

المطلب السادس : من لطائف النداء الثالث

اللطيفة الأولى: ما الحكمة في التعبير في هذا النداء بأداة البعد؟

هذا ما وضحته عبارة الإمام البقاعي – رحمه الله – حيث قال:

{في ذلك إشارة إلى أن من احتاج إلى التصريح بمثل هذا التنبيه غير مكتف بما أفاده من قواعد الشرع وضع نفسه في محل بعيد، وتنبيهاً على أن ما في حيزها كلام له خطب عظيم ووقع جسيم}[4].

اللطيفة الثانية: لماذا عبر بالفعل الماضي في قوله {ءامنوا}؟

أجاب عن ذلك الإمام البقاعي أيضاً حيث قال:

{وعبر بالفعل الماضي الذي هو لأدنى أسنان القلوب}[5].

اللطيفة الثالثة: لماذا كان الفاسق خبرة معرضاً للريبة؟

برع العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – في توضيح هذا الأمر، فقال:

---

(1) سورة آل عمران، الآية "110".
(2) انظر: روح المعاني 146/26.
(3) انظر: المصدر السابق 146/26، 147.
(4) انظر: نظم الدرر 152/8.
(5) انظر: المصدر السابق.

{وإنما كان الفاسق معرضاً خبره للريبة والاختلاق، لأن الفاسق ضعيف الوازع الديني في نفسه، وضعف الوازع الديني يجرئه على الاستخفاف بالمحظور وربما يخبر به في شهادة أو خبر يترتب عليهما إضرار بالغير، أو بالصالح العام ويقوي جُرأته على ذلك دوماً إذا لم يتب ويندم على ما صدر منه ويقلع عن مثله}[1].

اللطيفة الرابعة: لماذا عبر بقوله: {فتصبحوا} بدلاً من فتصيروا؟

{عبر بقوله تعالى:{فتصبحوا}لأن أشنع الندم ما استقبل الإنسان صباحاً وقت انتباهه وفراغه واقباله على لذاته}[2].

اللطيفة الخامسة:

{أن الإصابة تستعمل في السيئة والحسنة، كما في قوله تعالى: ﭽ ﭼ[3]، لكن الأكثر أنها تستعمل فيها يسوء، لكن الظن السوء يُذكر معه، كما في قوله تعالى: ﭽ ﭼ[4]، ثم حقق ذلك بقوله: فتصبحوا على ما فعلتم نادمين بياناً لأن الجاهل لابد من أن يكون على فعله نادما}[5].

المطلب السابع : المعنى العام

في النداءين السابقين بين الله – Y – الأدب مع الله ومع رسوله ρ، وفي هذا النداء الانتقال من التشريع العام إلى التشريع الخاص الذي يوضح لنا الأدب في المعاملة التي ينبغي أن تسود بين المسلمين، وهذا الأدب نافع لهم في دينهم ودنياهم، فقال: يا أيها الذين صدقوا بالله ورسوله إن أتاكم فاسق مجاهد بفعل معاصيه بأي خبر أن يتثبتوا فيما يرد إليهم من أخبار يقولها هؤلاء الفسقة ولا تسرعوا في الحكم حتى تتضح الحقيقة لأن من لا يبالي بالفسق لا يبالي بالكذب وجراء ذلك إصابة الآخرين بالتهم والأذى وهم منهم براء، ونتيجة هذا الضرر الذي لحق بهم تصيرون نادمين متمنين عدم وقوعه.

فما أحوج أفراد المجتمع المسلم إلى التحلي بهذا الأدب، حتى ينعمون بنعمة الأمن والأمان والاستقرار.

المطلب الثامن : الفوائد والدروس المستفادة من النداء الثالث

أولاً: وجوب التثبت في الأخبار ذات الشأن التي قد يترتب عليها أذى أو ضرر يلحق بالآخرين.

ثانياً: حرمة التسرع المفضي إلى الأخذ بالظن فيندم الفاعل على ترك التأمل والتأني.

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 231/26.
(2) انظر: السراج المنير 36/4.
(3) سورة النساء، الآية "79".
(4) سورة النساء، الآية "78".
(5) انظر: مفاتيح الغيب 381/16.

ثالثاً: قبول خبر الواحد العدل.
رابعاً: عدم قبول شهادة الفاسق وروايته، لأن الرواية أمانة والفسق يبطلها.
خامساً: الصحابة كلهم عدول ولا يبحث عن عدالتهم في رواية ولا شهادة.
سادساً: دل قوله: چڤڤڤڤچ أنه تحذير من الوقوع فيما يوجب الندم شرعاً، أي: ما يوجب التوبة من تلك الإصابة فكان هذا كناية عن الإثم في تلك الإصابة، فحذر ولاة الأمور من أن يصيبوا أحداً بضر أو عقاب أو حَد أو غرم دون تبين وتحقق توجه ما يوجب تسليط تلك الإصابة عليه بوجه يوجب اليقين أو غلبة الظن وما دون ذلك فهو تقصير يؤاخذ عليه[1].

المبحث الرابع : آداب المسلم في التعامل مع الآخرين

ٹٹچ[illegible]ی ی[illegible]چ[2].

وفيه مطالب:

المطلب الأول : مناسبة الآية لما قبلها

بعد أن بين اللهY في النداءات والآيات السابقة ما يجب أن يكون عليه المؤمن من الأدب مع الله ومع رسولهρ ومع أبناء الجنس الخارجين عن مقام الطاعة وهم الفاسقين وعدم الاعتماد على أقوالهم إلا بعد التثبت منها، شرع I في بيان ما يجب أن يكون عليه المؤمن في التعامل مع أخيه المؤمن خاصة أثناء وجوده وحضوره من ترك أذاه واهانته وازدراءه.

🡸 وعن مناسبة هذه الآية لما قبلها قال الإمام البقاعي – رحمه الله –:– {لما نهى عن الإسراع بالإيقاع بمجرد ما يوجب النزاع، وختم بما ترجى به الرحمة، وكان ربما كان الخبر الذي أمر سبحانه بتبينه صريحاً، نهى عن موجبات الشر التي يخبر بها فتكون سبباً للضغائن التي يتسبب عنها الشر الذي هو سبب للنقمة رحمة لعباد الله وتوقعاً للرحمة منه، فقال على سبيل النتيجة من ذلك ذاكراً ما في القسم الرابع من الآداب والمنافع من وجوب ترك أذى المؤمنين في حضورهم والإزدراء بحالهم المُذهب لسرورهم الجالب لشرورهم}[3].

🡸 كما أدلى الإمام الرازي – رحمه الله – بدلوه في بيان وجه النظم بين هذه الآية وما قبلها فقال: {بعد الإرشاد إلى ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع الله – تعالى – ومع النبي – ρ – ومع من يخالفهما ويعصيهما وهو الفاسق، بيّن ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع المؤمن، وقد ذكرنا أن المؤمن إما أن يكون حاضراً واما أن يكون غائباً، فإن كان حاضراً فلا ينبغي أن يُسْخر منه ولا يلتفت إليه بما ينافي التعظيم}[4].

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 234/26.
(2) سورة الحجرات، الآية "11".
(3) انظر: نظم الدرر 158/8.
(4) انظر: مفاتيح الغيب 391/14.

المطلب الثاني : سبب نزول الآية الكريمة

تبين لي من خلال القراءة في كتب التفسير أن المفسرين قد ذهبوا إلى تقسيم هذه الآية إلى ثلاثة أقسام، كل قسم له سبب نزوله.

← القسم الأول: قوله تعالى: چ [illegible] چ وقد ورد في هذا القسم روايتان لسبب النزول:

= **الأولى:** {نزلت في ثابت بن قيس بن شماس، وذلك أنه كان في أذنه وقر، فكان إذا أتى رسول الله – ρ – أوسعوا له حتى يجلس إلى جنبه فيسمع ما يقول فجاء يوماً وقد أخذ الناس مجالسهم فجعل يتخطى رقاب الناس ويقول: تفسحوا تفسحوا فقال له رجل: قد أصبت مجلساً فاجلس فجلس ثابت مغضبا، فغمز الرجل فقال: من هذا؟ فقال: أنا فلان؟ فقال ثابت: ابن فلانة وذكر أما كانت له يعير بها في الجاهلية فنكس الرجل رأسه استحياء، فأنزل الله – تعالى – هذه الآية}[1].

= **الثانية:** {أنها نزلت في وَفْدِ تميم كانوا يستهزئون بفُقَرَاء النبي – ρ – مثل عمَّار، وخَبَّيب، وبلال، وصُهَيْب، وسَلَّمَانَ، وسالمٍ مولى أبي حذيفة لما رأوه من رَثَاثة حَالِهم، فأنزلَ الله – I – چ [illegible] چ}[2].

← القسم الثاني: قوله تعالى: چ [illegible] ى ى چ

وقد ورد في هذا القسم ثلاث روايات في سبب النزول:

= **الأولى:** {ما رُوِيَ أَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَأَتَا أُمَّ سَلَمَةَ رَبَطَتْ حَقْوَيْهَا بِثَوْبٍ أَبْيَضَ وَسَدَلَتْ طَرَفَهُ خَلْفَهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ تشير إِلَى مَا تُجَرُّ خَلْفَهَا، كَأَنَّهُ لِسَانُ كَلْبٍ، فهذا كان سخريتها، فنزلت}[3].

= **الثانية:** {قَالَ أَنَسٌ: نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ – ρ –، عَيَّرْنَ بِالْقِصَرِ}[4].

= **الثالثة:** {وَروي عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ – ρ – فَقَالَتْ: إِنَّ النِّسَاءَ يُعَيِّرْنَنِي وَيَقُلْنَ يَا يَهُودِيَّةُ بِنْتَ يَهُودِيَّيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – ρ – هَلَّا قُلْتِ: إِنَّ أَبِي هَارُونُ، وَإِنَّ عَمِّي مُوسَى، وَإِنَّ زَوْجِي مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ – I – هَذِهِ الْآيَةَ}[5].

← القسم الثالث: قوله تعالى: چ [illegible] چ

وقد ورد في سبب نزول هذا القسم روايات ثلاث:

= **الأولى:** {ما روي عن أَبُي جَبِيرة بْنُ الضَّحَّاكِ τ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ فِي بَنِي سَلِمَةَ: چ [illegible] چ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ – ρ – الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ فِينَا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ

---

(1) انظر: أسباب النزول للواحدي صـ238، الكشاف 373/4، تفسير الخازن 225/6، السراج المنير 39/4.
(2) انظر: روح المعاني 152/26، تفسير الخازن 226/6، اللباب 545/17.
(3) انظر: أسباب النزول للواحدي صـ238، الكشاف 373/4، البحر المحيط 112/8.
(4) انظر: تفسير الخازن 226/6، أسباب النزول للواحد صـ238، بحر العلوم 311/3.
(5) انظر: أسباب النزول للواحدي صـ238، تفسير أبي السعود 121/8، السراج المنير 39/4.

أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَكَانَ إِذَا دُعِاَ أَحَدٌهُمْ بِاسْمٍ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّهُ يكره هَذَا الاسم، فَأَنْزَلَ الله: ﭽ ﭼ﴾[1].
= **الثانية:** {أنها نَزَلَتْ بِسَبَبِ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ، كَانَ يَمْشِي بِالمدِينَة، فَقَالَ لَهُ قَوْمٌ: هَذَا ابْنُ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَعَزَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَشَكَاهُمْ إلى رسول الله – ρ –، فَنَزَلَتْ}[2].
= **الثالثة:** {وروي أن أبا ذر – τ – كان عند النبي – ρ – فنازعه رجل، فَقَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: يَا ابْنَ الْيَهُودِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ – ρ –: مَا ترى ها هنا أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ مَا أَنْتَ بِأَفْضَلَ مِنْهُ}[3].
⬅ وأياً ما كان سبب النزول في الأقسام الثلاثة السابقة فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وأن في ذلك توجيه عام للمسلمين بأن ينتهجوا هذا النهج الإسلامي وينأوا عن هذه المحرمات التي من شأنها الوقوع في النزاع والبغض والكراهية.

المطلب الثالث : المفردات اللغوية

⬅ قوله تعالى: ﭽ ﭼ
{"لا" ناهية، و "يسخر" فعل مضارع مجزوم بلا الناهية، و"قوم" فاعل و "من قوم" متعلق بيسخر.
= والسخرية: الاستهزاء، يقال: سَخِر منه وبه سَخْراً وسَخَراً ومَسْخَراً وسُخْراً بالضم وسُخْرَة وسِخْرياً وسُخْريا: هزى به، والاسم: السخرية، والسُّخْرى، والسَّخْرى، وثيل: رجل سُخَرة كهمزة لمن يَسخَر كِثْراً، وسُخْرَة: كصُبْرَة، لمن يُسخَر منه، والسخرية أيضاً: فعل الساخر.
⬅ **وقد ورد في معنى السخرية أقوال ذكرها العلماء منها:**
= **الأول:** أن يحقر الإنسان أخاه ويستخفه ويسقطه عن درجته ويعده ممن لا يلتفت اليه.
= **الثاني:** النظر إلى المسخور بعين النقص.
= **الثالث:** الاستحقار والاستهانة، والتنبيه على العيوب والنقائص بوجه يضحك منه.
= **الرابع:** أنها قد تكون بالمحاكاة بالفعل والقول، أو الإشارة، أو الإيماء، أو الضحك على كلام المسخور منه إذا تخبط أو غلط، أو على صنعته، أو قبح صورته.
= **الخامس:** أنها ذكر الشخص بما يكره على وجه مضحك بحضرته، واختير أنه احتقاره قولاً أو فعلاً بحضرته على الوجه المذكور}[1].

---

(1) انظر: أسباب النزول للواحدي صـ238، الدر المنثور 564/7، تفسير الخازن 226/6.
(2) انظر: روح المعاني 152/26، البحر المحيط 111/8، المحرر الوجيز 132/5.
(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن 313/16.

➔ قوله: ﭽﭾ

{القوم: اسم جمع، كالرهط والنفر، والقوم: الرجال خاصة دون النساء، قال زهير:

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعاً، وحقيقته للرجال، فقد يدخل في القوم النساء مجازاً.

والقوم في الأصل: جمع قائم، كصوّم وزوّر، في جمع صائم وزائر، أو تسمية بالمصدر، عن بعض العرب إذا أكلت طعاماً أصبت نوماً وأبغضت قوماً، أي: قياماً.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي قَوْمِ فِرْعَوْنَ، وَقَوْمِ عَادٍ هُمُ الذُّكُورُ وَالْإِنَاثُ، فَلَيْسَ لَفْظُ الْقَوْمِ بِمُتَعَاطٍ لِلْفَرِيقَيْنِ، وَلَكِنَّ قَصْدَ ذِكْرِ الذُّكُورِ وَتَرْكَ ذِكْرِ الْإِنَاثِ، أو لأَنَّهُنَّ تَوَابِعٌ لِرِجَالِهِنَّ.

= وتنكير القوم والنساء يحتمل معنيين:

الأول : أن يراد: لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض

الثاني : وأن تقصد إفادة الشياع والعموم، لئلا يتوهم نهي قوم معنيين يسخروا من قوم معينين، وذلك بأن تصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية}(2).

➔ قوله تعالى: ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ

{قوله: ﮱ ﯓ تعليل للنهي، كلام مستأنف قد ورد مورد جواب المستخبر عن العلة الموجبة لما جاء النهي عنه، وإلا فقد كان حقه أن يوصل بما قبله بالفاء.

وعسى في نحو هذا التركيب من كل ما أسندت فيه إلى أن والفعل، قيل: تامة لا تحتاج إلى خبر، وأن ما بعدها في محل رفع على الفاعلية.

وقي: أنها ناقصة وسد ما بعد مسد الجزأين وله محلان باعتبارين، أو محله الرفع والتحكم مندفع بأنه الأصل في منصوبها بناء على أنها من نواسخ المبتدأ والخبر.

= وعما ورد في قوله: {عسى} من قراءات قال العلماء:

{قرأ عبدالله بن مسعود، وأبى: {عسى أن يكونوا} و {عسين أن يكن} جعلاها ناقصة وهي لغةُ تميمٍ. وقرأ العامَّةُ لغة الحجاز.

---

(1) انظر: روح المعاني 152/26، اللباب 545/17، روح البيان 65/9، لسان العرب 352/4، المفردات 227/1، بصائر ذوي التمييز 883/1.

(2) انظر: الكشاف 369/4، التحرير والتنوير 247/26، المحرر الوجيز 132/5 تفسير أبي السعود 121/8، الجامع لأحكام القرآن 310/16، المفردات 418/1.

فعسى عليها ذات خبر على المشهور من أقوال النحاة، وفيه الإخبار عن الذات بالمصدر، أو بقدر مضاف مع الاسم أو الخبر.
وقيل: هو في مثل ذلك بمعنى قارب وأن وما معها مفعول أو قرب وهو منصوب على إسقاط الجار}[1].
= وقوله: {منهم} الجار متعلق بـ {خيراً}[2].
← وقوله {ولا نساء} اسم معطوف على {قوم} والجار في قوله: {من نساء} معطوف على {من قوم} ويتعلق بما تعلق به}[3].
= والنساء، وكذا النسوان، والنسوة جمع المرأة من غير لفظها}[4].
= وجملة: {عسى أن يكن} مستأنفة، والمصدر المؤول {أن يكن} فاعل {عسى}}[5].
← قوله تعالى: ﭽﭾﭿ
= قوله: {تلمزوا}
{اللمز: الاغتياب وتتبع المعاب، يقال: لمزه يلْمِزُه ويَلْمُزُه ، ورجل لماز ولمزة: كثير اللمز.
وقيل: اللمز: العيب في المشهد، والهمز: في المغيب.
وقيل: اللمز: باللسان والعين والإشارة، والهمز: لا يكون إلّا باللسان.
وقيل: اللمز: ما يَعدُه الذاكر عيباً لأحد مواجهة، فهو المباشرة بالمكروه، فإن كان بحق فهو وقاحة واعتداء، وإن كان باطلاً فهو وقاحة وكذب، وكان شائعاً بين العرب في جاهليتهم، ﭻﭼﭽﭾﭿ[6]}[7].
← وعما ورد في قوله {ولا تلمزوا} من قراءات قال العلماء:
{قرأ الحسن والأعرج، ويعقوب [تلمزوا] بضم الميم، قال أبو عمرو بن العلاء: هي عربية قراءتنا بالضم وأحياناً بالكسر وكسرها الباقون}[8].
← قوله: ﭽﭾ
{عبارة عن بعض آخر من جنس المخاطبين وهم المؤمنون جعل ما هو من جنسهم بمنزلة أنفسهم، وهذا النهي غير النهي السابق، وإن كان كل منهما

---

(1) انظر: الكشاف 369/4، روح المعاني 152/26، 153، الدر المصون صـ5227، البحر المحيط 112/8.
(2) انظر: مشكل إعراب القرآن/ أ – د/ أحمد بن محمد الخراط صـ516.
(3) انظر: المصدر السابق.
(4) روح المعاني 153/26، روح البيان 66/9.
(5) انظر: مشكل إعراب القرآن للخراط صـ516.
(6) سورة الهمزة، الآية "1".
(7) انظر: البحر المحيط 112/8، الدر المصون صـ5227، التحرير والتنوير 248/26، الكشف والبيان 81/9، المفردات صـ454.
(8) انظر: الدر المصون صـ5227، المحرر الوجيز 132/5، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر.

مخصوصاً بالمؤمنين، فالنهي الثاني من عطف الخاص على العام بجعل الخاص كأنه جنس آخر للمبالغ.
واطلاق الأنفس على الجنس استعارة، كما في قوله تعالى: چھھےےئ }[1]، وقوله سبحانه: چچچچ چ[2]}[3].

- قوله تعالى: چ چ
- قوله: چچ

{النَّبَز بالتحريك: اللقب، جمعه: الأنباز، والنَّبْز بالتسكين: المصدر، يقال: نَبزه يَنْبِزه نَبْزا: لَقّبه، ورجل نُبَزَة كهُمَزَة: يلقّب الناس كثيراً والتنابز: تفاعل من النبز، وهو التداعي بالنبز، والنَّزْبُ، وهو مقلوب منه لقلة هذا وكثرة ذاك، ويقال: تنابزوا، وتنابزوا، وتنازبوا: إذا دعا بعضهم بعضاً بلقب سوء وأصله من الرفع، كأن النبز يرفع صاحبه فيشاهَد. فالتنابز: التعاير والتداعي بالألقاب، وخص عرفاً بما يكرهه الشخص من الألقاب.

- وقوله: {بالألقاب}

{اللقب: ما أَشْعَرَ بضَعَةَ وخسة المسمى، كَقُفَّة وبطة، أو رفعته وشرفه، سواء كان ملقباً به صاحبه، أم اخترعه له النابز له، كالصديق، والفاروق، وأسر الله، وأسر رسوله.
والتلقيب المنهي عنه: هو ما يتداخل المدعو به كراهة، لكونه تقصيراً به وذمّاً له، فأما يحسبه مما يزينه وينوّه به فلا بأس به}[4].

- قوله تعالى: چ چ

{"بئس" فعل ماض، و"الاسم" فاعل، و"الفسوق" خبر لمبتدأ محذوف، تقديره: هو الفسوق، والمحذوف هو المخصوص بالذم، والجملة استئنافية.

و"بعد" متعلق بالمصدر وهو الفسوق، وجملة "ومن لم يتب" مستأنفة، و"هم" ضمير فصل}[5].

- وقوله تعالى: چ چ هذه الجملة قال عنها الطاهر بن عاشور – رحمه الله – :-

تذييل للمنهيات المتقدمة وهو تعريض قوي بأن ما نهوا عنه فسوق وظلم، إذ لا مناسبة بين مدلول هذه الجملة وبين الجمل التي قبلها لولا معنى

---

(1) سورة التوبة، الآية "128".
(2) سورة النساء، الآية "29".
(3) انظر: روح المعاني 153/26، روح البيان 66/9.
(4) انظر: روح المعاني 154/26، التحرير والتنوير 249/26، روح البيان 67/9، الكشاف 372/4، الدر المصون صـ5227، المفردات صـ625، بصائر ذوي التمييز صـ1446، لسان العرب 413/5.
(5) انظر: حاشية الصاوي على الجلالين 95/2 – ط دار إحياء الكتب العربية، مشكل إعراب القرآن للخراط صـ516.

التعريض بأن ذلك فسوق وذلك مذموم ومعاقب عليه فدل قوله: بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان، على أن ما نهوا عنه مذموم لأنه فسوق يعاقب عليه ولا تزيله إلا التوبة فوقع إيجاز بحذف جملتين في الكلام اكتفاء بما دل عليه التذييل، وهذا دال على اللمز والتنابز معصيتان لأنهما فسوق}[1].

← وكلمة {الِاسْمُ} {هاهنا بمعنى الذكر، أي التسمية، من قولهم: طار اسمه في الناس بالكرم أو باللؤم، كما يقال: طار ثناؤه وصيته، وحقيقته: ما سما من ذكره وارتفع بين الناس، ألا ترى إلى قولهم: أشاد بذكره، كأنه قيل: بئس الذكر المرتفع للمؤمنين بسبب ارتكاب هذه الجرائر أن يذكروا بالفسق، ففيه تغليظ بجعل التنابز فسقاً مخرجاً عن الإيمان وهذا خلاف الظاهر}[2].

المطلب الرابع : التفسير والبيان

← قوله تعالى: چ
{هذا نداء رابع أريد بما بعده أمر المسلمين بواجب بعض المجاملة بين أفرادهم}[3].

← قوله تعالى: چ
{أي: لا يستهزئ غنى بفقير، ولا مستور عليه ذنبه بمن لم يستر عليه، ولا ذو حسب بلئيم الحسب وأشباه ذلك مما ينقصه به}[4].

← قوله تعالى: چ
{أي: عسى أن يكونوا خيراً منهم عند الله – تعالى –، ويحتمل: خيراً منهم معتقداً وأسلم باطناً.
فيجب أن يعتقد كل أحد أن المسخور منه ربما كان عند الله خيرا من الساخر، لأنّ الناس لا يطلعون إلا على ظواهر الأحوال ولا علم لهم بالخفيات، وانما الذي يزن عند الله خلوص الضمائر وتقوى القلوب وعلمهم من ذلك بمعزل، فينبغي أن لا يجترئ أحد على الاستهزاء بمن تقتحمه عينه إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه، أو غير لبق في محادثته، فلعله أخلص ضميراً وأنقى قلباً ممن هو على ضدّ صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله والاستهانة بمن عظمه الله}[5].

← قوله تعالى: چ
{أي:لا تستهزئ نساء من المؤمنات من نساء منهن،عسى أن يكن،أي:المسخور منهن خيراً منهن أي:من الساخرات}[6].

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 245/26.
(2) انظر: الكشاف 373/4، البحر المحيط 113/8.
(3) انظر: التحرير والتنوير 246/26.
(4) انظر: تفسير الخازن 226/6، النكت والعيون 332/5، زاد المسير 467/7.
(5) انظر: الكشاف 371/4، النكت والعيون 332/5.
(6) انظر: تفسير أبي السعود 121/8، بحر العلوم 311/3، فتح القدير 91/5.

➢ قوله تعالى: ﭽﭾﭿچ
{المعنى: خصوا أيها المؤمنون أنفسكم بالانتهاء من عيبها والطعن فيها، ولا عليكم أن تعيبوا غيركم ممن لا يدين بدينكم ولا يسير بسيرتكم، فلا ينبغي أن يعيب بعضكم بعضاً بقول أو إشارة، لأن المؤمنين كنفس واحدة، فمتى عاب المؤمن المؤمن فكأنه عاب نفسه}(1).
➢ قوله تعالى: ﭽ ﭼ چ
{ للمفسرين في المراد بهذه الألقاب أقوال:
= **أحدها:** أنه وضع اللقب المكروه على الرجل ودعاؤه به، قاله: الشعبي.
= **الثاني:** التنابز بالألقاب: أن يكون الرجل عمل السيئات، ثم تاب عنها، فنهي أن يعير بما سلف من عمله، قاله: ابن عباس.
= **الثالث:** أنه تسميته بعد إسلامه بدينه قبل الإسلام، كقوله لليهودي إذا أسلم: يا يهودي، قاله: ابن عباس أيضاً، وبه قال: الحسن، وسعيد بن جبير، وعطاء.
= **الرابع:** أنه قول الرجل للرجل: يا فاسق، يا منافق، يا كافر، قاله: عكرمة.
= **الخامس:** قيل هو أن تقول لأخيك: يا كلب، يا حمار، يا خنزير.
والمعنى: لا يدع بعضكم بعضاً بلقب السوء، فإن النبز مختص بلقب السوء عرفاً}(2).
➢ قوله تعالى: ﭽ ﭼ چ
{في تفسير الآية ثلاثة أوجه:
= **الأول:** استقباح الجمع بين الايمان وبين الفسق الذي يأباه الإيمان ويحظره والمعنى: بئس الذكر المرتفع للمؤمنين بسبب ارتكاب التنابز أن يذكروا بالفسق بعد اتصافهم بالإيمان، وهو ذم على اجتماع الفسق وهو ارتكاب التنابز والإيمان على معنى: لا ينبغي أن يجتمعنا، فإن الإيمان يأتي الفسق.
= **والثاني:** أنه كان في شتائمهم لمن أسلم من اليهود يا يهودي، يا فاسق، فنهوا عنه، وقيل لهم: بئس الذكر أن تذكروا الرجل بالفسق واليهودية بعد إيمانه، والجملة على هذا التفسير متعلقة بالنهى عن التنابز.
= **والثالث:** أن يجعل من فسق غير مؤمن، كما تقول للمتحول عن التجارة إلى الفلاحة بئست الحرفة الفلاحة بعد التجارة}(3).

---

(1) انظر: الكشاف 372/4، روح المعاني 153/26، النكت والعيون 332/5.
(2) انظر: تفسير البيضاوي 217/1، تفسير أبي السعود 121/8، تفسير الخازن 227/6، زاد المسير 468/7.
(3) انظر: الكشاف 373/4، روح المعاني 155/26، تفسير الخازن 227/6، البحر المحيط 113/8.

➢ قوله تعالى: چ
{فيه أقوال:
= **الأول:** أن يقال: هذه الأشياء من الصغائر فمن يصر عليه يصير ظالماً فاسقاً وبالمرة الواحدة لا يتصف بالظلم والفسق، فقال: ومن لم يترك ذلك ويجعله عادة فهو ظالم.
= **الثاني:** أن يقال: قوله تعالى: {لا يسخر قوم} {ولا تلمزوا} {ولا تنابزوا} منع لهم عن ذلك في المستقبل، وقوله تعالى: {ومن لم يتب} أمرهم بالتوبة عما مضى وإظهار الندم عليها مبالغة في التحذير وتشديداً في الزجر.
= **الثالث:** أن المعنى: هم الضارون لأنفسهم بمعصيتهم}[1].

المطلب الخامس : الأحكام المتعلقة بالنداء الرابع

أولاً: هل الإنسان يلمز نفسه

{نعم من الممكن أن يلمز المرء نفسه، وذلك من وجهين:
= **أحدهما:** أن عيب الأخ عائد إلى الأخ، فإذا عاب عائب نفساً فكأنما عاب نَفْسَه.
= **وثانيهما:** هو أنه إذا عابه وهو لا يخلو من عيب فيعيبه به المعاب فيكون هو بمعيبه حاملاً للغير على عيبه فكأنه هو العائب نفسه ونظيره قوله تعالى: چچچچ چچچچ چچچ.
ويحتمل أن يقال: لا تعيبوا أنفسكم أي كل واحد منكم مُعَيَّب فإنكم إن فعلتم فقد تقتلوا أنفسكم}[2] لأن المؤمنين كنفس واحدة فكأنه بقتله أخاه قاتل نفسه، إنهم إخوة كالبنيان يشد بعضه بعضاً وكالجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى سائره بالسهر والحمى، وكقوله چووۇچ[3] يعني: يسلم بعضكم على بعض.
= ويحتمل وجهاً آخر ثالثاً وهو أن يقال: لا تعيبوا أنفسكم، أي: كل واحد منكم معيّب، فإنكم إن فعلتم فقد عبتم أنفسكم، أي: كل واحد عاب كل واحد، فصرتم عائبين من وجه معيبين من وجه، وهذا الوجه ها هنا ظاهر، ولا كذلك في قوله تعالى: چچچچ چ.
وقيل: من سعادة المرء أن يشتغل بعيوب نفسه عن عيوب غيره.
قال الشاعر: الْمَرْءُ إِنْ كَانَ عَاقِلًا وَرِعًا أَشْغَلَهُ عَنْ عُيُوبِهِ وَرَعُهُ
كَمَا السَّقِيمُ الْمَرِيضُ يَشْغَلُهُ عَنْ وَجَعِ النَّاسِ كلهم وجعه}[4]

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 393/14، زاد المسير 469/9، التحرير والتنوير 250/26.
(2) سورة النساء، الآية "29".
(3) سورة النور، الآية "61".
(4) انظر: أحكام القرآن للجصاص285/5، مفاتيح الغيب393/14، اللباب547/17، البحر المحيط112/8، الجامع لأحكام القرآن311/16، 312.

ثانياً: حكم التنابز وتلقيب الناس بما اشتهروا به

{قال النووي: اتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره، سواء كان صفة له، أو لأبيه، أو لأمه، أو غيرهما.

والتلقيب المنهي هو ما يتداخل المدعو به كراهة لكونه تقصيراً به وذماً له، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّقَبَ الْمَكْرُوهَ هُوَ ما يكرهه صاحبه ويفيد ما لِلْمَوْصُوفِ بِهِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ السِّبَابِ وَالشَّتِيمَةِ.

فَأَمَا ما يحبه مما يزينه وينوّه به فلا بأس به، ولا ينهي عنه، وما زالت الألقاب الحسنة في الأمم كلها من العرب والعجم تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير نكير، روى عن النبيρ : «من حق المؤمن على أخيه أن يسميه بأحب أسمائه إليه»[1] وفي الحديث: {كنوا أولادكم}[2]، ولهذا كانت التكنية من السنة والأدب الحسن، وعن عمرτ قال: {أشيعوا الكنى فإنها سنة ومنبهة، ولاسيما إذا كانت الكنية غريبة لا يكاد يشترك فيها أحد مع من تكنى بها في عصره فإنه يطير بها ذكره في الآفاق وتتهادى أخباره الرواة، لأنها بمنزلة أسماء الأشخاص والأسماء المشتقة من أفعال.

فهناك ألقاب صارت كالأعلام لأصحابها، كقول بعض المحدثين لعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ولسليمان بن مهران الأعمش.

وهناك ألقاب تكسب صاحبها حمداً ومدحاً وتكون حقاً وصدقاً فلا تكره، كما قيل لأبي بكر: العتيق، والصديق، ولعمر: الفاروق، ولعثمان: ذو النورين، ولعليّ: أبا تراب، ولخالد: سيف الله، ولحمزة: أسد الله}[3].

المطلب السادس : من لطائف النداء الرابع

---

(1) لم أعثر على لفظ هذا الحديث، ولكن ورد في المعجم الكبير للطبراني عن حنظلة قال: كان رسول الله – ρ – يعجبه أن يدعو الرجل بأحب أسمائه إليه وأحب كناه}. انظر: المعجم الكبير لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني 13/4 حديث 3499 – ط مكتبة العلوم والحكم الموصل – الثانية 1404هـ 1983م، قال عنه الإمام الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات = انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي 108/8 ط دار الفكر – بيروت 1412هـ.

(2) ذكره أبو حيان في تفسيره 112/8، ولم أجده بين كتب الحديث.

(3) انظر: الكشاف 372/4، البحر المحيط 812/8، تفسير الخازن 227/6، أحكام القرآن للجصاص 286/5، روح المعاني 154/26.

اللطيفة الأولى: لماذا أسند {يسخر} إلى {قوم} دون أن يقول: لا يسخر بعضكم من بعض، كما قال: {لا يغتب بعضكم بعضاً}؟ أجاب عن ذلك العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – بقوله:
{للنهي عما كان شائعاً بين العرب من سخرية القبائل بعضها من بعض فوجّه النهي إلى الأقوام}[1].

اللطيفة الثانية: لماذا قال تعالى: {قوم من قوم} ولم يقل: نفس من نفس؟
هذا ما وضحته عبارة الإمام الرازي – رحمه الله – حيث قال:
{وذلك لأن هذا فيه إشارة إلى منع التكبر، والمتكبر في أكثر الأمر يري جبروته على رؤوس الأشهاد، وإذا اجتمع في الخلوات مع من لا يلتفت إليه في الجامع يجعل نفسه متواضعاً، فذكرهم بلفظ القوم منعا لهم عما يفعلونه}[2].

اللطيفة الثالثة: لماذا قال: {قوم من قوم} ولم يقل: رجل من رجل، ولا امرأة من امرأة على التوحيد؟
سطر الإمام الزمخشري – رحمه الله – بقلمه السبب في ذلك فقال:
{إعلاما بإقدام غير واحد من رجالهم وغير واحدة من نسائهم على السخرية، واستفظاعاً للشأن الذي كانوا عليه، ولأنّ مشهد الساخر لا يكاد يخلو ممن يتلهى ويستضحك على قوله، ولا يأتي ما عليه من النهي والإنكار، فيكون شريك الساخر في تحمل الوزر، وكذلك كل من يطرق سمعه فيستطيبه ويضحك به، فيؤدى ذلك وإن أوجده واحد إلى تكثر السخرة وانقلاب الواحد جماعة وقوما}[3].

اللطيفة الرابعة: ما الحكمة من تخصيص النساء بالذكر من أن القوم يشملهم بطريق التغليب؟
عن الحكمة من ذلك قال الطاهر بن عاشور – رحمه الله – :-
{وخص النساء بالذكر مع أن القوم يشملهم بطريق التغليب العرفي في الكلام، كما يشمل لفظ [المؤمنين] المؤمنات في اصطلاح القرآن بقرينة مقام التشريع، فإن أصله التساوي في الأحكام إلا ما اقتضى الدليل تخصيص أحد الصنفين به دفعا لتوهم تخصيص النهي بسخرية الرجال إذ كان الاستسخار متأصلا في النساء، فلأجل دفع التوهم الناشئ من هذين السيئين}[4].

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 247/26.
(2) انظر: مفاتيح الغيب 392/14.
(3) انظر: الكشاف 370/4.
(4) انظر: التحرير والتنوير 247/26.

اللطيفة الخامسة: لماذا قال "ولا تلمزوا" بصيغة الفعل الواقع من جانب واحد، وقال: "ولا تنابزوا" بصيغة الفعل الواقع من جانبين؟ عن علة هذا الأمر قال العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – :-

{لأن اللمز قليل الحصول فهو كثير في الجاهلية في قبائل كثيرة منهم بنو سلمة بالمدنية}[1].

اللطيفة السادسة: لماذا قال: "ولا تنابزوا" ولم يقل: ولا تنبزوا؟

أجاب عن هذه الحكم الإمام الرازي – رحمه الله – بقوله:-

{لأن اللماز إذا لمز فالملموز قد لا يجد فيه في الحال عيباً يلمزه به، وانما يبحث ويتبعه ليطلع منه على عيب فيوجد اللمز من جانب، وأما النبز فلا يعجز كل واحد عن الإتيان به، فإن من نبز غيره بالحمار وهو ينبزه بالثور وغيره، فالظاهر أن النبز يفضي في الحال إلى التنابز، ولا كذلك اللمز}[2].

اللطيفة السابعة: لماذا آثر التعبير بلفظ [الاسم]؟

يقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله – عن سر هذا التعبير:-

{وايثار لفظ الاسم هنا من الرشاقة بمكان، لأن السياق تحذير من ذكر الناس بالأسماء الذميمة، إذ الألقاب أسماء فكان اختيار لفظ الاسم للفسوق مشاكلة معنوية}[3].

اللطيفة الثامنة: ما الحكمة من توسيط اسم الإشارة في قوله: ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون؟

عن هذه الحكمة يقول الطاهر بن عاشور – رحمه الله – :-

{وتوسيط اسم الإشارة، لزيادة تمييزهم تفظيعاً لحالهم، وللتنبيه، بل إنهم استحقوا قصر الظلم عليهم لأجل ما ذكر من الأوصاف قبل اسم الإشارة}[4].

المطلب السابع : المعنى العام

لما ذكر الله – Y – في النداءات السابقة حق الله، وحق رسوله – ρ – في حضوره وحياته وبعد موته، انتقلت بنا الآيات بعد ذلك إلى الحديث عن حق الجماعة فيما بينهم، فهذا النداء الذي نحن بصدده فيه تعليم وتأديب للأمة لعدم الوقوع فيما كان يقع فيه أهل الجاهلية. فإذا بالمقطع الأول من هذا النداء ينهي فيه الله – سبحانه – عن الاستهزاء والسخرية بالآخرين، موضحاً أن المسخور منه ربما يكون خيراً وله مكانة عند الله من الساخر لأن العبرة عنده سبحانه بصفاء القلب وإخلاص الضمير، وهذه السخرية

---

(1) انظر: المصدر السابق 249/26.
(2) انظر: مفاتيح الغيب 393/14.
(3) انظر: التحرير والتنوير 250/26.
(4) انظر: التحرير والتنوير 250/26.

المنهي عنها من عوامل الشقاق والنزاع بين المؤمن وأخيه، فاحتقاره وازدراءه لضعف حاله ورثة ثيابه محرم شرعاً.
وما تضمنه هذا النداء من السخرية جاء ذم صاحبه في كثير من آيات القرآن، منها قوله تعالى:چ‍ﯜ ﯝ چ[1]، وقد وضح اللهI أن الكافرين في الدنيا كانوا يسخرون من المؤمنين في الدنيا، وأن يوم القيامة سوف يسخر المؤمنين منهم، ٹ ٹچ‍ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى چ[2].
والرجال في هذا والنساء سواء فإنهن يدخلن في هذا النهي بطريق التغليب – وَلَقَدْ بَلَغَ بِالسَّلَفِ إِفْرَاطُ بعدهم تَوَقِّيهِمْ من السخرية، فقد قَالَ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلٍ: {لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا يُرْضِعُ عنزا فضحكت منه خشيت أن أَصْنَعَ مِثْلَ الَّذِي صَنَعَه}[3].
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودτ : {الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ، لَوْ سَخِرْتُ من كلب لخشيت أن أحول كلباً}[4].
وكما حرم اللهY السخرية لأنها تفضي إلى الشحناء والعداوة حرّم كذلك اللمز بين المؤمنين وما فيه إهانة أو تحقير أو استخفاف بالمسلم، لأن المسلمين جميعاً كنفس واحدة فالذي يلمز أخاه المسلم بعيب أو طعن فكأنما ألمز نفسه , {قيل لسقراط: هل من إنسان لا عيب فيه؟، قال: لو كان إنسان لا عيب فيه لكان لا يموت}[5].
وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ: {إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْظُرَ الْعُيُوبَ جَمَّةً فَتَأَمَّلْ عَيَّابًا، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَعِيبُ النَّاسَ بِفَضْلِ مَا فِيهِ مِنَ الْعَيْبِ}[6]. وفي هذا النهي ما يشيد بمكارم الأخلاق والفضائل العليا التي تدل على معنى الوحدة بين المسلمين. ثم نهي سبحانه وتعالى عن أمر ربما يؤدي إلى إيذاء الآخرين، إيذاءً معنوياً أمام الآخرين، وهو الترامي والتراشق بالألقاب المكرهة.
والنهي في هذا الصدد عام على اختلاف صوره ومعانيه، بل على المسلم أن يدعو ويلقب أخاه بأحب الأسماء إليه، ويستثني من ذلك أن يكون مشهوراً يلقب ولا يغضبه، فيجوز إطلاقه عليه كالأعرج والأعمش وغير ذلك.
لأنه ليس من الإيمان التنابز بالألقاب المكروهة لأن هذا فسوق ولا يجتمع الإيمان مع الفسق، وفي هذا تغليظ شديد، حيث جعل التنابز فسقاً ثم يختم هذا النداء بأن من لا ينتهج هذا النهج ويبتعد عن هذه المعاصي ويتب

---

(1) سورة التوبة، الآية "79".
(2) سورة البقرة، الآية "212".
(3) انظر: الكشاف 371/4.
(4) انظر: المصدر السابق.
(5) انظر: روح البيان 66/9.
(6) انظر : الجامع لأحكام القرآن 311/16

منها فأولئك هم الضارون والظالمون لأنفسهم بارتكاب هذه المعاصي التي نهانا الله – Y – عنها.

المطلب الثامن : الفوائد والدروس المستفادة من النداء الرابع

أولاً:– النهي عن السخرية بالآخرين، واحتقارهم والاستهزاء بهم.

ثانياً:– دخول النساء في الخطاب بطريق التغليب كما هو الجاري في الخطاب التشريعي.

ثالثاً:– أن العبرة عند اللهI بتقوى القلوب وإخلاص الضمائر فربما كان المسخور منه أفضل عند الله وأرجى قبولاً من الساخر.

رابعاً:– النهي عن السخرية والهمز واللمز والطعن في الآخرين والتي تفضي إلى التنازع والشحناء بين المسلمين.

خامساً:– أن العاقل لا يعيب نفسه، فلا ينبغي أن يعيب غيره لأنه كنفسه.

سادساً:– التنابز بالألقاب المنهي عنه هو ما يؤدي إلى إيذاء الآخرين أما الألقاب التي يحبها الإنسان فلا بأس بها.

سابعاً:– وجوب التوبة من كل ذنب وإظهار الندم على ما فات حتى لا ندخل في عداد الظالمين■

المبحث الخامس ■ حض المؤمنين على البعد عن سوء الظن والتجسس والغيبة

ٹٹڃآٻٻٻٻپپپپڀڀڀڀٺٺٺٺٿٿٿٿٹٹٹٹڤڤڤڤڦڦڦڦ[1]

وفيه مطالب:–

المطلب الأول : مناسبة الآية لما قبلها

بعد أن نهى الله Y في الآية السابقة عبادة المؤمنين عن السخرية وما يتعلق بها من اللمز، والتنابز بالألقاب، والذي من شأنه أن يحافظ على المجتمع المسلم من أسباب الشقاق والنزاع والكراهية، شرع I بعد ذلك في نهي المؤمنين عن أمور ثلاثة، وهي الظن السيء، والتجسس، والغيبة والتي من شأن هذه المنهيات أيضاً الوقوع في الشقاق والعداوة والبغضاء، حتى يبتعد عنها المؤمنون ويعيشون في جو من الإخاء والود والتراحم فيما بينهم.

← وعن ارتباط هذه الآية لما قبلها قال الإمام البقاعي – رحمه الله – :–

{ولما كان الإنسان ربما دعا صاحبه بلقب له شيء غير قاصد به عيبه، أو فعل فعلاً يتنزل على الهزء غير قاصد به الهزء، نهى تعالى عن المبادرة إلى الظن من غير تثبت لأن ذلك من وضع الأشياء في غير مواضعها،

(1) سورة الحجرات، الآية "12".

الذي هو معنى الظلم فقال خاتماً بالقسم الخامس منبهاً على ما فيه من المعالي والنفائس: ٹٹچأبپپپپ..... الآية چ[1].

المطلب الثاني : سبب نزول الآية الكريمة

أورد كثير من المفسرين السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية الكريمة فقالوا:-

{نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي رَجُلَيْنِ اغْتَابَا رَفِيقَهُمَا، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِρ كَانَ إِذَا غَزَا، أَوْ سَافَرَ ضَمَّ الرَّجُلَ الْمُحْتَاجَ إِلَى رَجُلَيْنِ مُوسِرَيْنِ يَخْدِمُهُمَا، وَيَتَقَدَّمُ لَهُمَا إِلَى المنزل فيهيئ لهما ما يُصْلِحُهُمَا مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَضَمَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ إِلَى رَجُلَيْنِ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَتَقَدَّمَ سَلْمَانُ إِلَى المنزل فغلبته عيناه فَلَمْ يُهَيِّئْ لَهُمَا شَيْئًا، فَلَمَّا قَدِمَا قَالَا لَهُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ، قَالَا لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِρ فَاطْلُبْ لَنَا مِنْهُ طَعَاماً، فَجَاءَ سَلْمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِρ وَسَأَلَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِρ: انْطَلِقْ إِلَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَقُلْ لَهُ: إِنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ مِنْ طَعَامٍ وَإِدَامٍ[2] فَلْيُعْطِكَ، وَكَانَ أُسَامَةُ خَازِنَ رَسُولِ اللَّهِρ وعلى رَحْلِهِ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَرَجَعَ سَلْمَانُ إِلَيْهِمَا وَأَخْبَرَهُمَا، فقالا كان عند أسامة طعام وَلَكِنَّ بَخِلَ، فَبَعَثَا سَلْمَانَ إِلَى طَائِفَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُمْ شَيْئًا فَلَمَّا رَجَعَ قَالَا: لَوْ بَعَثْنَاكَ إِلَى بِئْرِ سُمَيْحَةَ[3] لَغَارَ مَاؤُهَا، ثُمَّ انْطَلَقَا يَتَجَسَّسَانِ هَلْ عِنْدَ أُسَامَةَ مَا أَمَرَ لَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِρ، فَلَمَّا جَاءَا إِلى رسول اللهρ قَالَ لهما: مالي أَرَى خُضْرَةَ اللَّحْمِ فِي أَفْوَاهِكُمَا، قَالَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَنَاوَلْنَا يَوْمَنَا هَذَا لَحْمًا، قَالَ: بَلْ ظَلَلْتُمْ تَأْكُلُونَ لَحْمَ سَلْمَانَ، وَأُسَامَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُY:چ ٱ ب ب پپپپ..الآيةچ[4].

المطلب الثالث : المفردات اللغوية

- قوله تعالى: چپپپپ پپپپ چ
- قوله: {اجتنبوا} {الاجتناب: افتعال، من جنّبه واجنبه، إذا أبعده عنه، وحقيقته: جعله جانباً آخر، وفعله يعدي إلى مفعولين، ٹٹچڤڤڤڤچ[5]، ثم يقال في مطاوعه: اجتنب الشر فتنقص المطاوعة مفعولاً، ولم يسمع له فعل أمر إلا بصيغة الافتعال}[6].
- وإبهام وتنكير قوله: {كثيراً}

---

(1) انظر: نظم الدرر 160/8.
(2) إدام: الإدام معروف ما يُؤْتَدم به مع الخبز، والإدام بالكسر، والأُدْم بالضم: ما يؤكل بالخبز، أي شيء كان = انظر: لسان العرب 8/12.
(3) (سميحة) بئر في ديار الأنصار , وعندها تداعت الأوس والخزرج إلى الصلح , انظر معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع , لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي 757/3 , تحقيق : مصطفى السقا , ط : عالم الكتب - بيروت , الثالثة 1403هـ .
(4) انظر: تفسير الخازن 227/6، معالم التنزيل 344/7، السراج المنير 40/4.
(5) سورة إبراهيم، الآية "35".
(6) انظر: الكشاف 374/4، التحرير والتنوير 252/26، روح المعاني 156/26.

{يفيد معنى البعضية، وإنّ في الظنون ما يجب أن يجتنب من غير تبيين لذلك ولا تعيين، لئلا يجترئ أحد على ظنّ إلا نظر وتأمّل حتى يعلم أنه من أي قبيل، وتمييز بين حقه وباطله بأمارة بينة، مع استشعار للتقوى والحذر ولو عرف لكان الأمر باجتناب الظنّ منوطا بما يكثر منه دون ما يقل، ووجب أن يكون كل ظنّ متصف بالكثرة مجتنباً، وما اتصف منه بالقلة مرخصاً في تظننه}[1].

← قوله: {الظن}

تنوعت عبارات العلماء في تحديد معنى الظن :

- فقال عنه الراغب الأصفهاني، والفيروز آبادي، وإسماعيل حقي – رحمهم الله – :-

{الظن: اسم لما يحصل عن أمارة، ومتى قويت أدت إلى العلم، ومتى ضعفت جداً لم يتجاوز حد التوهم}[2].

- وقال عنه أيضاً الفيروز آبادي في معرض آخر:

{الظن: التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد الغير جازم، جمع ظنون، وأظانين وقد يوضع موضع العلم، والظنة: بالكسر التهمة، والظنين: المتهم}[3].

- وعن معنى الظن قال ابن منظور – رحمه الله – :

{الظن: شك ويقين، إلا أنه ليس بيقين عيان، إنما هو يقين تدبر فأما يقين العيان فلا يقال فيه إلا علم}[4].

- وقال الإمام الشوكاني – رحمه الله – عن الظن:

{الظن:هو مجرد التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم غيره بشيء من الفواحش ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك}[5].

- وعن حقيقة الظن أيضاً قال الإمام ابن العربي – رحمه الله – :-

{إن حقيقة الظن: تجويز أمرين في النفس لأحدهما تَرْجِيحٌ عَلَى الْآخَرِ، وَالشَّكُّ عِبَارَةٌ عَنْ اسْتِوَائِهِمَا، وَالْعِلْمُ هُوَ حَذْفُ أَحَدِهِمَا وَتَعْيِينُ الْآخَرِ}[6].

← {ومما سبق أن الظن في اللغة يطلق ويراد به اليقين، كما في قوله تعالى: چ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ں ں ڻ ڻ ڻ ۀ ہ ہ ھ چ يعنى: أيقنت أن الحشر والحساب حق وواقع، ويراد به الشك، كما في قوله تعالى: چ [redacted] چ[7]، وقوله: چہ ہ ھ ھ ے چ[1] ويطلق ويراد به التهمة، كما

---

(1) انظر: الكشاف 374/4، تفسير أبي السعود 122/8، روح البيان 68/9.
(2) انظر: المفردات صـ317، بصائر ذوي التمييز صـ1076، روح البيان 68/9.
(3) انظر: القاموس المحيط صـ1566.
(4) انظر: لسان العرب 272/13.
(5) انظر: فتح القدير 92/5.
(6) انظر: أحكام القرآن 179/7.
(7) سورة الجاثية، الآية "32".

في قوله تعالى: چڭڭ ۇۇ چ[2] يعني: أن النبي – ρ – غير متهم فيما يقول، وهو ظِنَّتي: أي موضع تهمتي.
ثم إن الظن بمعنى الشك الذي ليس له من القرائن ما يترجح به أحد الطرفين على الآخر ينقسم باعتبار ميل الظان وفعله إلى قسمين، فإذا حمل أمر ما لم تتبين حاله على المحمل الحسن فهو الظن الحسن، وهو ما أمر المسلمون باتباعه وإذا حمله على محمل السوء فهو الظن الآثم الذي يعتبر عدواناً على أعراض المسلمين، وهو موضوع الحديث فيما نحن بصدده}[3].
← قوله: {إثم}
{الإثم: الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب، والهمزة فيه بدل من الواو كأنه يثم الأعمال أي : يكسرها بإحباطه، هذا ما قال به الزمخشري – رحمه الله – ورد عليه أبو حيان – رحمه الله – بقوله:
وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، لِأَنَّ تَصْرِيفَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مُسْتَعْمَلٌ فِيهِ الْهَمْزُ، تَقُولُ: أَثِمَ يَأْثَمُ فَهُوَ آثِمٌ، وَالْإِثْمُ، وَالْآثَامُ، فَالْهَمْزَةُ أَصْلٌ وَلَيْسَتْ بَدَلًا عَنْ وَاوٍ، وَأَمَّا يَثِمُ فَأَصْلُهُ: يَوْثِمُ، وَهُوَ مِنْ مَادَّةٍ أُخْرَى}[4].
← وقوله تعالى: {كثيراً} مفعول به، والجار {من الظن} متعلق بنعت لقوله: {كثيراً}
وجملة {إن بعض الظن إثم} استئناف بياني}[5].
← قوله تعالى: {ولا تجسسوا}
← {أصله: لا تتجسسوا، حذف منه إحدى التاءين، وجس الخبر: طلبه والتفحص عنه فإذا نقل إلى باب التفعل يحدث معنى التكلف منضماً إلى ما فيه من معنى الطلب كاللمس، فإن من يطلب الشيء يجسه ويلمسه، فأريد به ما يلزمه، واستعمال التفعل للمبالغة، يقال: جسست الأخبار، أي: تفحصت عنها.
والتجسُّسُ: التتبُّع، ومنه الجاسوسُ والجَسَّاسَةُ، وجَواسُّ الإنسان وحواسُّه: مشاعِرُه. والتجسس: هو البحث عن عيوب الناس , والجس: مس العرق وتعرف نبضه للحكم به على الصحة والسقم، وهو أخص من الحس
فإن الحس: تعرف ما يدركه الحس، والجس: تعرف حال ما من ذلك، ومن لفظ الجس اشتق الجاسوس}[1].

---

(1) سورة الحشر، الآية "2".
(2) سورة التكوير، الآية "24".
(3) انظر :بصائر ذوي التمييز صـ1076،المنهج القرآني في حماية الأعراض وصيانتها–للأستاذ الدكتور/محمد السيد جبريل–الأولى1420هـ 2000م.
(4) انظر: الكشاف 375/4، البحر المحيط 113/8.
(5) انظر: التحرير والتنوير 251/26، مشكل إعراب القرآن للخراط صـ517.

وعما ورد في هذه الكلمة من قراءات قال العلماء:
وقرأ ابن عباس، والحسن، وأبو رجاء العطاردي، وابن سيرين {ولا تحسسوا} بالحاءِ من الحَسِّ الذي هُوَ أثرُ الجَسِّ، وغايتُه، ولهذا يقالُ لمشاعرِ الإنسانِ: الحواسُّ والجواس، بالحاء والجيم، وهما متقاربان، قال الأخفش: ليس يبعد أحدهما عن الآخر.
** وعن الفرق بينهما قال العلماء:
= وقيل: التجسس، والتحسس متحدان، ومعناهما: معرفة الأخبار.
= وقيل: التجسس بالجيم تتبع الظواهر، وبالحاء: تتبع البواطن،
= وقيل: الأول: أن تفحص بغيرك، والثاني: أن تفحص بنفسك،
= وقيل: الأول: في الشر، والثاني: في الخير، وهذا بفرض صحته غير مراد هنا.
= وقيل: الأول: ما كان من وراء، والثاني: الدخول والاستعلام.
= وقيل: الأول: لما يُكتم ويوارى ومنه الجاسوس، والثاني: البحث عن الأخبار.
= وقيل: الأول: فى تطلع الاخبار، والثاني: فى المراقبة بالعين.
والذي عليه الجمهور: أن المراد على القراءتين: النهي عن تتبع العورات مطلقاً، وعدوه من الكبائر}[2].
قوله تعالى: چٹٹ چ
{الغيبة: بالكسر اسم من الاغتياب، وفتح الغين: غلط، إذ هو بفتحها مصدر بمعنى الغيبوبة.
والاغتياب: ذكر أحد غائب بما لا يُحب أن يُذكر به، والاسم منه الغيبة، بكسر الغين، مثل: الغيلة، وهي مشتقة من غاب يغيب، وهي القول في الغائب واستعملت في المكروه.
فالغيبة: هي ما يكره الإنسان ذكره من خُلُقه، أو خَلْقه، أو دينه، أو أفعاله، أو غير ذلك}[3].
قوله تعالى: چٹٹٹٹٹٹٹٹچ
اشتملت هذه الجملة على عدة أساليب بلاغية، قال عنها العلماء:-

---

(1) انظر: المفردات صـ93، بصائر ذوي التمييز صـ608، روح المعاني 156/26، روح البيان 70/9، الدر المصون صـ5227، اللباب 549/17.
(2) انظر: روح المعاني 157/26، الكشف والبيان 82/9، البحر المحيط 113/8، روح البيان 70/9، التسهيل 2111/1.
(3) انظر: المحرر الوجيز 134/5، التحرير والتنوير 254/26، روح البيان 71/9، المفردات صـ367، التسهيل 2111/1.

{تمثيل لما يصدر عن المغتاب من حيث صدوره عنه، ومن حيث تعلقه بصاحبه على أفحش وجه، وأشنعه طبعاً، وعقلاً، وشرعاً مع مبالغات من فنون شتى:-
= الاستفهام التقريري، من حيث إنه لا يقع إلا في كلام مسلم عند كل سامع حقيقة أو ادعاء، لتحقيق أن كل أحد يقر بأنه لا يجب ذلك، ولذلك أجيب الاستفهام بقوله: {فكرهتموه}.
= إسناد الفعل إلى أحد إيذاناً بأن أحداً من الأحدين لا يفعل ذلك.
= تعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة للإشعار بتفظيع حالة ما شبه به وحالة من ارتضاه لنفسه، فلذلك لم يقل: أيتحمل أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً، بل قال: {أيحب أحدكم}.
= تمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان، وجعل المأكول أخاً للأكل وميتاً، حيث مُثلت الغيبة بأكل لحم الأخ الميت وهو يستلزم تمثيل المولوع بها محبة أكل لحم الأخ الميت وهو يستلزم تمثيل المولوع بها محبة أكل لحم الأخ الميت، والتمثيل مقصود منه: استقطاع الممثّل وتشويهه لإفادة الإغلاظ على المغتابين، لأن الغيبة متفشية في الناس وخاصة في أيام الجاهلية. فشبهت حالة اغتياب المسلم من هو أخوه في الإسلام وهو غائب بحالة أكل لحم أخيه وهو ميت لا يدافع عن نفسه.
= تعقيب ذلك بقوله تعالى:{فكرهتموه} حملاً على الإقرار وتحقيقاً لعدم محبة ذلك،أو محبته التي لا ينبغي مثلها.
= فيه من المحسنات، الطباق، بين {أتحب} وبين {فكرهتموه}}[1].
← قوله: {ميتاً}
{منصوب على الحال من قوله: {لحم} أو قوله: {أخيه}.
وقرأ نافع {ميّتاً} بالتشديد، قال الزجاج: وبيانه أن ذكرك بسوء من لم يحضر بمنزلة أكل لحمه وهو ميت لا يحس بذلك}[2].
← قوله: {فكرهتموه}
{الكراهة هنا: الاشمئزاز والتقزر.
والفاء: فصيحة، في جواب شرط مقدر يقدر معه، أي: إن صح ذلك أو أعرض عليكم هذا فقد كرهتموه ولا يمكنكم إنكار كراهيته.
= وعائد الضمير فيه يحتمل وجوهاً:
الأول: وهو الظاهر أن يكون هو الأكل، لأن قوله تعالى: چٹٹٹٹچ معناه: أيحب أحدكم الأكل، لأن "أن" مع الفعل تكون للمصدر، يعني: فكرهتم الأكل.

---

(1) انظر: روح المعاني 158/26، الكشاف 376/4، التحرير والتنوير 255/26.
(2) انظر: الكشاف 376/4، زاد المسير 471/7، روح البيان 71/9.

الثاني: أن يكون هو اللحم، أي: فكرهتم اللحم.
الثالث: أن يكون هو الميت في قوله: ميتا، وتقديره: أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا متغيرا فكرهتموه}.
*** والفاء في قوله: {فكرهتموه} تقتضي وجود تعلق، فما ذلك؟
نقول فيه وجوه:-
= **أحدها:** أن يكون ذلك تقدير جواب كلام، كأنه تعالى لما قال {أيحب} قيل في جوابه ذلك.
= **وثانيها:** أن يكون الاستفهام في قوله: {أيحب} للإنكار، كأنه قال: لا يحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه إذاً، ولا يحتاج إلى إضمار.
وثالثها: أن يكون ذلك التعلق هو تعلق المسبب بالسبب، وترتيبه عليه، كما تقول: جاء فلان ماشيا فتعب، لأن المشي يورث التعب، فكذا قوله: {ميتاً} لأن الموت يورث النفرة إلى حد لا يشتهي الإنسان أن يبيت في بيت فيه ميت، فكيف يقربه بحيث يأكل منه، ففيه إذاً كراهة شديدة فكذلك ينبغي أن يكون حال الغيبة}[1].
** وقرأ أبو سعيد الخدري، وأبو حيوة، والجحدري: [فكُرّهتموه] بضم الكاف وتشديد الراء أي: جبلتم على كراهته، عُدِّي بالتضعيف إلى ثان بخلاف قوله: چڈڈ ڈچ[2]، فإنه وإن كان مضعفاً لم يتعد إلا لواحد لتضمنه معنى بغّض}[3].
← قوله تعالى: چڤڤ ڦڦڦڄڄچ
{عطف على جمل الطلب السابقة، ابتداء من قوله: {اجتنبوا كثيرا من الظن} وهذا كالتذييل لها، إذ أمر بالتقوى وهي جماع الاجتناب والامتثال فمن كان سالماً من التلبس بتلك المنهيات فالأمر بالتقوى يجنبه التلبس بشيء منها في المستقبل، ومن كان متلبسا بها أو ببعضها فالأمر بالتقوى يجمع الأمر بالكف عما هو متلبس به منها.
وجملة {إن الله تواب رحيم} تذييل للتذييل، لأن التقوى تكون بالتوبة بعد التلبس بالإثم، فقيل: {إن الله تواب} وتكون التقوى ابتداء فيرحم الله المتقي، فالرحيم شامل للجميع}[4].

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 396/14.
(2) سورة الحجرات، الآية "7".
(3) انظر: روح المعاني 159/26، الدر المصون صـ5228، تفسير أبي السعود 122/8، البحر المحيط 114/8.
(4) انظر: روح المعاني 159/26، مفاتيح الغيب 396/14، التحرير والتنوير 257/26.

المطلب الرابع : التفسير والبيان

➢ قوله تعالى: چٱٻٻچ
{وصفهم بالإيمان يمنعهم من الافتراء والارتياب الذي هو دأب الكافر، فأعيد النداء خامس مرة لاختلاف الغرض والاهتمام به، وذلك أن المنهيات المذكورة بعد هذا النداء من جنس المعاملات السيئة الخفية التي لا يتفطن لها من عومل بها فلا يدفعها فما يزيلها من نفس من عامله بها}[1].
➢ قوله تعالى: چٻٻپپ چ
{أي: كونوا على جانب منه، وابعدوا عنه، وفيه تأديب عظيم يبطل ما كان فاشياً في الجاهلية من الظنون السيئة، والتهم الباطلة، وأن الظنون السيئة تنشأ عنها الغيرة المفرطة والمكائد والاغتيالات، والطعن في الأنساب، والمبادأة بالقتال حذر من اعتداء مظنون ظناً باطلاً، وما نجمت العقائد الضالة والمذاهب الباطلة إلا من الظنون الكاذبة.
والمراد به ظن السوء بالمسلم توهماً من غير تعلمه يقيناً}[2].
➢ قوله تعالى: چپ پپپ چ
{يعني: معصية، أي: إن ظن المسلم بالمسلم معصية.
قال المفسرون: هو ما تكلم به مما ظنه من السوء بأخيه المسلم فإن لم يتكلم به فلا بأس به، وذهب بعضهم إلى أنه يأثم بنفس ذلك الظن وإن لم ينطق به.
ومعنى الأمر باجتناب كثير من الظن الأمر بتعاطي وسائل اجتنابه، فإن الظن يحصل في خاطر الإنسان اضطراراً عن غير اختيار، فلا يعقل التكليف باجتنابه وإنما يراد الأمر بالتثبت فيه وتمحيصه والتشكك في صدقه إلى أن يتبين موجبه بدون تردد أو برجحان أو يتبين كذبه فتكذب نفسك فيما حدثتك، وهذا التحذير يراد منه مقاومة الظنون السيئة بما هو معيارها من الأمارات الصحيحة}[3].
➢ قوله تعالى: چٻٺچ
{أي: لا تبحثوا عن مخبآت أمور الناس وادفعوا بالتي هي أحسن واجتزوا بالظاهر الحسنة، فلا تبحثوا عن عورات المسلمين ولا عن معايبهم

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 396/14، التحرير والتنوير 250/26.
(2) انظر: التحرير والتنوير 251/26، روح البيان 68/9، النكت والعيون 334/5، تفسير البيضاوي 218/1.
(3) انظر: النكت والعيون 334/5، التحرير والتنوير 251/26، زاد المسير 471/7، الوجيز للواحدي 1018/1.

فالمنهي عنه هو التجسس الذي لا ينجر منه نفع للمسلمين أو دفع ضر عنهم}[1].
وقال الإمام الماوردي – رحمه الله – فيه وجهان:
= **أحدهما**: هو أن يتبع عثرات المؤمن، قاله: ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.
= **الثاني**: هو البحث عمّ خفى حتى يظهر، قاله: الأوزاعي}[2].
← قوله تعالى: چٹٹٹچ
{أي: لا يتناول بعضكم بعضاً ليظهر العيب بما يسوؤه، والغيبة: أن تذكر الرجل بما يكرهه، والغيبة: ذكر العيب بظهر الغيب.
قال الحسن: الغيبة ثلاثة كلها في كتاب الله، الغيبة، والإفك، والبهتان, فأما الغيبة, فأن تقول في أخيك ما هو فيه، وأما الإفك، فأن تقول فيه ما بلغك عنه، وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه}[3].
← قوله تعالى: چٹٹٹٹٹٹٹٹچ
قال قتادة: كما أنت كاره إن وجدت جيفة مدودة أن تأكل منها، فكذلك فاكره لحم أخيك وهو حي.
وقَالَ الزَّجَّاجُ تَأْوِيلُهُ: إِنَّ ذِكْرَكَ مَنْ لَمْ يَحْضُرْكَ بسوء بمنزلة أكل لحمه وَهُوَ مَيِّتٌ لَا يُحِسُّ بِذَلِكَ.
= **وفي قوله: "فَكَرِهْتُمُوهُ" وَفيه وَجْهَانِ:**
– أَحَدُهُمَا: فَكَرِهْتُمْ أَكْلَ الْمَيْتَةِ، كَذَلِكَ فَاكْرَهُوا الْغِيبَةَ.
– الثَّانِي: فَكَرِهْتُمْ أَنْ يعلم بكم النَّاسُ فَاكْرَهُوا غِيبَةَ النَّاسِ}[4].
← قوله تعالى: چڤڤڤڤڦڦچچچ
{واتقوا الله} بترك ما أمركم باجتنابه
{إن الله تواب رحيم} لمن اتقى ما نهي عنه وتاب عما فرط منه من الذنب ومخالفة الأمر.
والمبالغة في {تواب} لأنه بليغ في قبول التوبة إذ يجعل صاحبها كمن لم يذنب، أو لكثرة المتوب عليهم، أو لكثرة ذنوبهم}[5].

---

(1) انظر: التحرير والتنوير 254/26، المحرر الوجيز 134/5، تفسير البيضاوي 218/1، الوجيز صـ1018، التسهيل 2111/1.
(2) انظر: النكت والعيون 334/5.
(3) انظر: فتح القدير 92/5، زاد المسير 471/7، معالم التنزيل 346/7، النكت والعيون 335/5.
(4) انظر: معالم التنزيل 346/7، الكشف والبيان 84/9، النكت والعيون 335/5.
(5) انظر: تفسير البيضاوي 218/1، فتح القدير 92/5.

المطلب الخامس : الأحكام المتعلقة بالنداء الخامس

أولاً: ضابط الظن

حول بيان ضابط معنى الظن قال الإمام الزمخشري – رحمه الله – :-

{كل ظنّ متصف بالكثرة وجب أن يكون مجتنباً، وما اتصف منه بالقلة مرخصاً في تظننه، والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها: أنّ كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر كان حرامًا واجب الاجتناب، وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح، وأونست منه الأمانة في الظاهر، فظنّ الفساد والخيانة به محرّم، بخلاف من اشتهره الناس يتعاطى الريب والمجاهرة بالخبائث، كالدخول والخروج إلى حانات الخمر، وصحبة الغواني الفاجرات، وإدمان النظر إلى المرد فلا يحرم ظن السوء فيه، وإن كان الظن لم يره يشرب الخمر ولا يزني ولا يعبث بالشباب}[1].

ثانياً: أنواع الظن وأقسامه وأحواله

{قال سفيان الثوري: الظن ظنان:

= **أحدهما:** إثم وهو أن يظن ويتكلم به.

= **والآخر:** ليس بإثم وهو أن يظن ويتكلم به}[2].

= وأما عن أقسام الظن =

{فأقسام ثلاثة

{= الأول: مباح، كالظن في الأمور المعاشية.

= **الثاني:** واجب، كحسن الظن بالله – تعالى – والظن فيما لا قاطع فيه من العمليات كالواجبات الثابتة بغير دليل قطعي.

= **الثالث:** محرم، كالظن في الإلهيات، أي: بوجود الإله، وذاته، وصفاته وما يليق به من الكمال، والنبوات، وحيث يخالفه قاطع، وظن السوء بالمؤمنين}[3].

= وأما عن أنواع الظن =

فأربعة أنواع:

{= الأول: المحظور: وهو سوء الظن بالله – تعالى – والواجب حُسْنُ الظن بالله، وكذلك سوء الظن بالمسلمين الذين ظاهرُهم العدالةُ.

= **الثاني:** المأمور به، فهو ما لم ينصب عليه دليل يوصل إلى العِلْم به وقد تعبدنا الله بتنفيذ الحُكم فيه والاقتصار على غالب الظن، وإجراء الحُكم عليه واجب، وذلك نحو ما تُعُبِّدنا به من قبول شهادة العُدول وتَحرِّي القِبلة

---

(1) انظر: الكشاف 374/4، روح المعاني 156/26.
(2) انظر: اللباب 549/17، بحر العلوم 312/3.
(3) انظر: روح المعاني 156/26، روح البيان 68/9.

وتقويم المستهلَكات، وأروش الجنايات التي لم يَرِدْ بمقاديرها توقيف، فهذا وما كان من نظائره قد تعبدنا فيه بأحكام غالب الظَنُّون.
= **الثالث:** المباح، كالشّكِّ في الصلاة، إذا كان إماماً، أمره النبيّ – ρ – بالتحرِّي والعملِ على ما يَغْلِب في ظنِّه، وإن فعله كان مباحاً، وإن عَدَلَ عنه إلى البناء على اليقين كان جائزاً.
= **الرابع:** المندوب إليه، فهو إحسان الظن بالأخ المسلم يُنْدَب إليه ويُثاب عليه}[1].
= **وأما عن أحوال الظن** =
فله حالتان:
= {**حالة** تعرف وتَقْوَى بوجه من وجوه الأدلة فيجوز الحكم بها، وأكثر أحكام الشريعة مبنية على غلبة الظن، كالقياس وخبر الواحد وغير ذلك من قيم المتلفات، وأروش الجنايات.
= **الثانية:** أن يقع في النفس شيء من غير دلالة فلا يكون ذلك أولى من ضده فهذا هو الشك، فلا يجوز الحكم به، وهو المنهي عنه}[2].
ثالثاً: ما يحرم في باب الظن وما لا يحرم
{فرق العلماء بين ما يحرم في هذا الباب وما لا يحرم من جهة الظان، فقرروا أن ما يحرم هو ما كان بالإمكان دفعه، وعدم الركون إليه، أما الخواطر العارضة التي لا تستقر في النفس، ولا يركن إليها صاحبها فهي معفو عنها، دخولاً تحت قول النبي ρ {إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل أو تكلّم}[3].
← وللإمام الغزالي في كتابه [الإحياء] كلام نفيس في هذه المسألة، قال – رحمه الله – : {اعْلَمْ أَنَّ سُوءَ الظَّنِّ حَرَامٌ مِثْلُ سُوءِ الْقَوْلِ، فَكَمَا يَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تُحَدِّثَ غَيْرَكَ بلسانك بمساوئ الغير، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُحَدِّثَ نَفْسَكَ وَتُسِيءَ الظَّنَّ بِأَخِيكَ، وَلَسْتُ أَعْنِي بِهِ إِلَّا عَقْدَ الْقَلْبِ وحكمه على غيره بالسوء، فَأَمَّا الْخَوَاطِرُ وَحَدِيثُ النَّفْسِ فَهُوَ مَعْفُوٌّ عَنْهُ بل الشك أيضا مَعْفُوٌّ عَنْهُ، وَلَكِنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ أَنْ يَظُنَّ، وَالظَّنُّ عِبَارَةٌ عَمَّا تَرْكَنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَمِيلُ إليه القلب، فقد ٹٹچأبببيبپپيپ چ وَسَبَبُ تَحْرِيمِهِ:
أَنَّ أَسْرَارَ الْقُلُوبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَعْتَقِدَ فِي غَيْرِكَ سُوءًا إِلَّا إِذَا انْكَشَفَ لَكَ بعيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته، وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بأذنك، ثم وقع

(1) انظر زاد المسير 470/7.
(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن 316/16.
(3) انظر: صحيح البخاري كتاب: العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاقة 894/2 حديث رقم 2391 من حديث سيدنا أبي هريرة τ.

في قلبك، فَإِنَّمَا الشَّيْطَانُ يُلْقِيه إِلَيْكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُكَذِّبَهُ، لِأَنَّهُ أَفْسَقُ الْفُسَّاقِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ – تَعَالَى – چﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩچ فلا يجوز تصديق إبليس، وإن كان ثم مخيلة تدل على فساد واحتمال خلافه لم يجز أن تصدق به، لأن الفاسق يتصور أن بصدق في خبره، ولكن لا يجوز لك أن تصدق به}[1].

رابعاً: تعبد الله بالظن

{أنكرت جماعة من المبتدعة تعبد الله – تعالى – بالظن، وجواز العمل به، تَحَكُم في الدين، ودعوى في المعقول، وليس في ذلك أصل يعول عليه، فإن البارئ – تعالى – لم يَذُمَ جميعَه، وانما أورد الظن في بعضه، ومتعلقهم في ذلك حديث أبي هريرة، قال، قال النبي – ρ – {إياكم والظن، فإن الظن أكذبُ الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا، ولا تقاطعوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً}[2]، وهذا لا حجة فيه، لأن الظن في الشريعة قسمان: محمود، ومذموم، فالمحمود بدلالة قوله: چﭑﭒﭓﭔچ، وقوله:چﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝچ[3]، وقال النبي – ρ – {إذا كان أحدكم مادحاً أخاه فليقل أحْسَبُه كذا، ولا أزكي على الله أحداً}[4]. وعبادات الشرع وأحكامه ظنية في الأكثر حسبما بيناه في أصول الفقه}[5].

خامساً: النهي عن وسائل التجسس

{كما حمى الإسلام الأعراض والعورات من العدوان عليها بالتجسس وحرم هذا الفعل، فإنه حرم وسائل التجسس، ونهى عما يفضي إليه ويحققه، ومن ذلك:

= أولاً: منع دخول بيوت الغير بغير إذن منهم :

فقد وجه القرآن الكريم – في تشريعه الحكيم – المسلمين إلى عدم دخول البيوت بغير إذن أهلها، وشرع الاستئذان عند الدخول، خشية أن تقع أنظار الداخلين على ما يكره أصحابها أن يراه الناس منهم، وذلك في قول الله – I – چﯓﯔﯕﯖﯗچ[6].

فالآية الكريمة توجه إلى مراعاة حفظ العورات، واعتبار الأحوال التي يكره أصحابها أن يطلع عليها غيرهم.

---

(1) انظر: المنهج القرآني في حماية الأعراض وصيانتها أ.د/ محمد جبريل صـ 31، 32، إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي 161/1 – ط دار الشعب.

(2) انظر: صحيح البخاري كتاب: الأدب، باب ما ينهي عن التحاسد والتدابر 2253/5 حديث 5717.

(3) سورة النور، الآية "12".

(4) انظر: صحيح مسلم، كتاب: الزهد والرقائق، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط 94/19 حديث 7694.

(5) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 179/7 والجامع لأحكام القرآن 316/16.

(6) سورة النور، الآية "27".

قال الإمام الزمخشري – رحمه الله – : {وذلك لأن الاستئذان لم يشرع لئلا يطلع الداخل على عورة، ولا تسبق عينه إلى ما لا يحل النظر إليه فقط، وانما شرع لئلا يوقف على الأحوال التي يطويها الناس في العادة عن غيرهم، ويتحفظون من اطلاع أحد عليها، لأنه تصرف في ملك غيرك، فلابد من أن يكون برضاه وإلا أشبه الغصب والتغلب}[1].

= ثانياً:- تحريم النظر في بيت الغير بغير إذنه :

وكما حمى الإسلام الأعراض فمنع التجسس ومنع وسائله من عدم الاستئذان، فقد منع من وسائله كذلك النظر في بيوت الغير والاطلاع فيها بغير إذنهم، فجاء التحريم في هذا الصدد مقترناً بالوعيد الشديد عليه، وإهدار بصر من يفعل ذلك.

فقد أخرج مسلم عن أبي هريرةτ أن النبيρ قال: «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه»[2].

وأخرج البخاري عن سهل بن سعد قال: اطلع رجل من جحر في حجرة النبي – ρ – مدرى[3] يحك بها رأسه، فقال: {لو أعلم أنك تنظر لطعنت بها في عينيك إنما جعل الاستئذان من أجل البصر}[4].

وهكذا تتجلى عظمة التشريع القرآني بما ورد من تفصيل في البيان النبوي، في مجال حماية الأعراض من العدوان عليها بتجسس تتبع في العورات، وتظهر فيه المثالب، وأنه كما قدمنا إذا كان قد حرم الظن الآثم وهو منشأ العدوان على أعراض المسلمين، فقد حرم ما يفضي إلى هذا الظن من محاولة التحقق بتتبع العورات}[5].

سادساً: حكم الغيبة وهل للغائب من توبة؟

أما عن حكم الغيبة فقد قال العلماء:

{والغيبة حرام بدلالة هذه الآية وآثار من السنة، وذلك أنها تشتمل على مفسدة في أخوة الإسلام، وقد تبلغ الذي اغتب فتقدح في نفسه عداوة لمن اغتابه فينتلم[6] بناء الأخوة، ولأن فيها الاشتغال بأحوال الناس وذلك يلهي الإنسان عن الاشتغال بالمهم النافع له وترك ما لا يعنيه.

---

(1) انظر: الكشاف 233/3.

(2) انظر: صحيح مسلم، كتاب: الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره/ 6/ 181 حديث 5768.

(3) [مدري] هي حديدة يسوي بها شعر الرأس، وقيل هو شبه المشط = انظر: شرح النووي على مسلم 137/14.

(4) انظر: صحيح البخاري، كتاب: الاستئذان باب: الاستئذان من أجل البصر 2304/5 حديث 5887.

(5) انظر: المنهج القرآني في حماية الأعراض وصيانتها د/ محمد جبريل من 42 – 50.

(6) (فينتلم) تلم الإناء والسيف ونحوه يتلمه تلما : كسر حرفه , انظر : لسان العرب 78/12 .

وهي عند المالكية من الكبائر، حتى قال الإمام القرطبي – رحمه الله – لا خلاف الغيبة من الكبائر، ووجهتهم: أن الله نهى عنها وشنّعها.
من صرح بذلك، لكن الشيخ عليا الصعيدي في «حاشية الكفاية» صرح بأنها عندنا من الكبائر مطلقا. ووجهه: أن الله نهى عنها وشنعها.
وجعلها الشافعية من الصغائر، لأن الكبيرة في اصطلاحهم فعل يؤذن بقلة اكتراث فاعله بالدين ورقة الديانة، كذا حدّها إمام الحرمين.
← وأما عن توبة المغتاب والكفارة منها فقالوا:
إن من اغتاب أحداً عليه أن يتوب إلى الله – Y –، وهل يستحلّ المغتاب؟
اختلف فيه:
= **فقالت فرقة:** ليس عليه استحلاله وانما هي خطيئة بينه وبين ربه، واحتجت بأنه لم يأخذ من ماله ولا أصاب من بدنه ما ينقصه، فليس ذلك بمظلمة يستحلها منه وإنما المظلمة ما يكون منه البدل والعوض في المال والبدن.
= **وقالت فرقة:** هي مظلمة، وكفارتها الاستغفار لصاحبها الذي اغتابه، واحتجت بحديث يروى عن الحسن قال: كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته[1].
= **وقالت فرقة:** هي مظلمة وعليه الاستحلال منها. واحتجت بقول النبي صلى الله عليه وسلم:] من كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال فليتحلله منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم يؤخذ من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيد على سيئاته}[2].
وقد روي من حديث عائشة أن امرأة دخلت عليها فلما قامت قالت امرأة: ما أطول ذيلها! فقالت لها عائشة: لقد اغتبتيها فاستحليها[3].
فدلت الآثار عن النبي – ρ – أنها مظلمة يجب على المغتاب استحلالها}[4].
سابعاً:– أنواع الغيبة وفيم تكون
{روي عن الحسن أنه قال:

---

(1) الحديث ضعيف الإسناد = انظر: اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي 257/2، ط دار الكتب العلمية.
(2)انظر:صحيح البخاري، كتاب: المظالم، باب:من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها323/8 حديث2269 من حديث أبي هريرة τ بألفاظ متقاربة.
(3) انظر: شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي 313/5 حديث 6767 – ط دار الكتب العلمية بيروت – الأولى 1410هـ.
(4) انظر: التحرير والتنوير 256/26، الجامع لأحكام القرآن 321/16، حاشية الصاوي على الجلالين 96/2.

الغنيمة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله – تعالى – : الغيبة، والإفك، والبهتان، فأما الغيبة: فهو أم تقول في أخيك ما هو فيه، وأما الإفك: فأن تقول فيه ما بلغك عنه، وأما البهتان: فأن تقول فيه ما ليس فيه.

← وذهب قوم إلى أن الغيبة لا تكون إلا في الدين، ولا تكون في الخِلقة والحسب، وقالوا: ذلك فعل الله به.

وذهب آخرون إلى عكس هذا فقالوا: لا تكون الغيبة إلا في الخَلْق، والخُلُق، والحسب، والغيبة في الخَلْق أشد، لأن من عيّب صَنْعة فإنما عيب صانعها وهذا كله مردود، **أما الأول:** فيرده حديث عائشة حين قالت في صفية: إنها امرأة قصيرة، فقال لها النبي – ρ – {لقد قلت كلمة لو مُزج بها البحر لمزجته}[1]، واجماع العلماء قديماً على أن ذلك غيبة إذا أريد به العيب.

وأما الثاني: فمردود أيضاً عند جميع العلماء، لأن العلماء من أول الدهر من أصحاب النبي – ρ – والتابعين بعدهم لم تكن الغيبة عندهم في شيء أعظم من الغيبة في الدّين لأن عيب الدين أعظم العيب، فكل مؤمن يكره أن يذكر في دينه أشد مما يكره في بدنه، وكفى رداً لمن قال هذا القول قوله υ: {إذا قلت في أخيك ما يكره فقد اغتبته}[2]. فمن زعم أن ذلك ليس بغيبة فقد ردّ ما قال النبي – ρ – نصاً، وكفى بعموم قول النبي – ρ – {دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام}[3] وذلك عام للدين والدنيا، وقول النبي – ρ – : {من كانت عنده لأخيه مظلمة في عرضه أو ماله فليتحلله منه} فعمّ كل عرض، فمن خص من ذلك شيئاً دون شيء فقد عارض ما قال النبي – ρ –}[4].

ثامناً:– آثار الغيبة

تحت هذا العنوان يقول أستاذنا وشيخنا المفضال الأستاذ الدكتور/محمد جبريل– جزاه الله خيراً ونفعنا بعلمه:–

{لا غرو أن كانت الغيبة – وهذه شناعتها – مما لا يسلم معها دين المؤمن في الدنيا، ولا ماله في الآخرة.

– أما في الدنيا: فإنه لا يسلم لمن يقع في أعراض الناس عبادة وهو يغتابهم، ويكفينا للتدليل على ذلك، ما أخرجه الترمذي عن أبي هريرة – τ – أن النبي – ρ – قال: {من لم يدع قول الزور والعمل

(1) انظر: سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة 19/13 حديث 4232.
(2) انظر: المصدر السابق كتاب: الأدب، باب: في الغيبة 161/14 حديث 4876.
(3) انظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب 183/1 حديث 102، وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: تغليظ حرمة الدماء والأعراض والأموال 33/9 حديث 3180.
(4) انظر: الجامع لأحكام القرآن 320/16.

به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه}[1]، فالحديث يدل على أن من لم يترك قول الزور وصفات الجهل والعمل بذلك فليس لله حاجة في أن يصوم بترك الطعام والشراب، كناية عن عدم قبول العبادة.

وأما موطن الدلالة على ما قدمناه من عدم قبول العبادة فيتمثل في:

1- أن قول الزور عام يدخل فيه الوقوع في أعراض الناس واغتيابهم دخولاً أولياً.

2- أنه إذا كان هذا هو الشأن في الصيام، وهو عبادة متفردة بأن الله – تعالى – يتولى الجزاء عليها جزاء غير مرتبط بالعدد في مضاعفة الحسنات كما جاء في الحديث في فضل الصيام، عن أبي هريرة – τ – قال رسول الله – ρ – :- «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله، يقول الله: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي .....}[2].

أقول: إذا كان هذا هو شأن الصيام، وهذا شأن الغيبة معه رداً على صاحبه ومنعاً من قبوله، فإن سائر العبادات تكون في خطر إذا كان صاحبها لا يتورع عن الغيبة، والوقوع في الأعراض.

– وأما في الآخرة: فإن الغيبة قد عدّها كثير من العلماء من الكبائر التي إن لم يتب صاحبها منها ويتحلل ممن وقع في عرضه، لأنها من حقوق العباد التي تقوم على المنازعة والمشاحة، إن لم يفعل فإنها تكون سبباً في عذابه عليها، بدئاً من أول منازل الآخرة.

فقد أخرج أحمد – رحمه الله تعالى – عن أبي بكرة – τ – قال: كنت أمشي مع النبي – ρ – فمر على قبرين، فقال: {من يأتيني بجريدة نخل، قال: فاستبقت أنا ورجل آخر، فجئنا بعسيب فشقه باثنين فجعل على هذا واحدة، وعلى هذا واحدة، ثم قال: أما إنه سيخفف عنهما ما كان فيهما من بلوائهما شيء، ثم قال: إنهما ليعذبان في الغيبة والبول}[3].

---

(1) انظر: سنن الترمذي، كتاب: الصوم، باب: ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم، وقال: هذا حديث حسن صحيح 203/3 حديث 711.

(2) انظر: سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب: ما جاء في فضل الصيام 525/1 حديث 1638 من حديث أبي هريرة τ وقال الألباني: صحيح.

(3) انظر: مسند أحمد بن حنبل 293/44 حديث 20949.

كما أخرج ابن ماجة عن أبي بكرة، قال: مرّ النبي – ρ – بقبرين، فقال: {إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فيعذب في البول، وأما الآخر فيعذب في الغيبة}[1]

ولا تنتهي عقوبة المغتاب بعذاب القبر، بل إن العذاب على الغيبة في الآخرة من صور عذاب أهل النار، التي أريها رسول اللهρ لما عرج به إلى السماء فقد أخرج أحمد وأبو داود عن أنسτ قال: قال رسول اللهρ : {ولما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحم الناس ويقعون في أعراضهم}[2].

وهذا يدل على عظم ثم الغيبة باعتبارها عدواناً على عرض المسلم الذي حرمه الله – تعالى – على المسلم، كما في حديث أبي هريرةτ عن النبيρ : {كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه}[3].

ولذا: كان الصحابة – ψ – أبعد الناس عنها ويرونها من باب النفاق.

= قال الغزالي – رحمه الله – :

وكان الصحابة – ψ – يتلاقون بالبشر، ولا يغتابون عند الغيبة، ويرون ذلك أفضل الأعمال، ويرون خلافه عادة المنافقين، وعن مجاهد أنه قال في: چثثثڎچ[4] الهمزة: الطعان في الناس، واللمزة: الذي يأكل لحوم الناس.

وقال قتادة ذكر لنا: أن عذاب القبر ثلاث أثلاث:

ثلث من الغيبة، وثلث من النميمة، وثلث من البول.

وقال الحسن: والله للغيبة أسرع في دين الرجل المؤمن من الأكلة في الجسد.

وقال بعضهم: أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس}[5].

تاسعاً:– المرخص في الغيبة

استثنى العلماء بعض المواضع التي يجوز فيها الغيبة، وهي:–

---

(1) انظر: سنن ابن ماجة كتاب: الطهارة، باب: التشديد في البول 125/1 حديث 349، وقال الألباني: حسن صحيح.

(2) انظر: مسند أحمد أحمد بن حنبل 224/3 حديث 13364 وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط مسلم، سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة 165/14 حديث 4880، وقال الألباني: صحيح.

(3) انظر: صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظله المسلم ..../ 10/8 حديث 6706.

(4) سورة الهمزة، الآية "1".

(5) انظر: المنهج القرآني في صيانة الأعراض وحمايتها – د/ محمد جبريل من 57 – 60.

{أن المرخص في ذكر مساوئ الغير هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلك إثم الغيبة وهي
= **أولاً:** التظلم إلى القاضي، أو الحاكم، فإن من ذكر قاضياً بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مغتاباً عاصياً إن لم يكن مظلوماً، أما المظلوم من جهة القاضي فله أن يتظلم إلى السلطان وينسبه إلى الظلم، إذ لا يمكنه استيفاء حقه إلا به، قال ρ: {إن لصاحب الحق مقالاً}(1).
= **ثانياً:**- الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى منهج الصلاح بذكره لمن يظن قدرته على إزالته.
= **ثالثاً:**- الاستفتاء، فيجوز للمستفتي أن يقول للمفتي: ظلمني فلان بكذا، فما طريق تحصيل حقي؟، والأسلم التعريض بأن يقول ما قولك في رجل ظلمه أبوه أو أخوه أو زوجته، ولكن التعيين مباح بهذا القدر، لما روى عن هند بنت عتبة أنها قالت للنبي - ρ - أن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي أفآخذ من غير علمه؟ فقال: {خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف}(2).
= **رابعاً:**- تحذير المسلم من الشرّ، كجرح الشهود والرواة، والمنصفين لإفتاء، أو إقراء مع عدم أهليّة، فتجوز إجماعاً، بل تجب، وكأن يشير، وإن لم يستشر على مريد تزويج أو مخالطة لغيره في أمر دينيّ أو دنيوي.
= **خامساً:**- أن يكون الإنسان معروفاً بلقب يعرب عن عيبه، كالأعرج، والأعمش، فلا إثم على من يقول إن قصد التعريف لا التنقيص، وإن أمكنه التعريف بعبارة أخرى فهو أولى.
= **سادساً:**- أن يكون مجاهراً بالفسق، كالمجاهر بشرب الخمر، وكان ممن يتظاهر به، بحيث لا يستنكف من أن يذكر له ولا يكره أن يذكر به فإذا ذكرت فيه ما يتظاهر به، فلا إثم عليك، قال رسول الله - ρ - : {من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له}(3).
فلا غيبة في فاسق بذكر فسقه، دون مجاهرة له به، وقد قال النبي - ρ - لما استؤذن عنده لعيينه بن حصن: {بئس أخو العشيرة}(4) ليحذر من سمعه إذا كان عيينة يومئذ منحرفاً عن الإسلام.

---

(1) انظر: صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب: من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه 427/10 حديث 4194 من حديث أبي هريرة τ.
(2) انظر: صحيح البخاري، كتاب: النفقات، باب: إذا لم يتفق الرجل ..... /2052/5 حديث 5049.
(3) انظر: سنن البيهقي الكبرى 210/10 حديث 20704 من حديث أنس بن مالك، وضعفه صاحب: {كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس} لإسماعيل بن محمد العجلوني 172/2 – ط دار إحياء التراث العربي.
(4)انظر:صحيح البخاري، كتاب:الأدب، باب: لم يكن النبيρ فاحشاً ولا متفحشاً 457/18 حديث5572 من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.

= وقال عمر – τ –: ليس لفاجر حرمة، وذكر الفاجر ليحذره الناس , وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر، إذ المستتر لابد من مراعاة حرمته.
= وقال الحسن: ثلاثة لا غيبة لهم: الإمام الجائر، والفاسق المعلن بفسقه، والمبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته، وهو صاحب الهوى}[1].

المطلب السادس : من لطائف النداء السادس

اللطيفة الأولى:

{أن الله – تعالى – ذكر في هذه الآية أموراً ثلاثة مرتبة، بيانها: هو أنه تعالى قال: {اجتنبوا كثيراً} أي: لا تقولوا في حق المؤمنين ما لم تعلموه فيهم بناء على الظن، ثم إذا سئلتم على المظنونات، فلا تقولوا: نحن نكشف أمورهم لنستيقنها قبل ذكرها، ثم إن علمتم منها شيئا من غير تجسس، فلا تقولوه ولا تفشوه عنهم ولا تعيبوا، ففي الأول: نهي عما لم أن يُعلم، ثم نهي عن طلب ذلك العلم، ثم نهي عن ذكر ما علم}[2].

اللطيفة الثانية:-

{أن الله – تعالى – لم يقل: اجتنبوا أن تقولوا أمراً على خلاف ما تعلمونه، ولا قال: اجتنبوا الشك، بل أول ما نهى عنه هو القول بالظن، وذلك لأن القول على خلاف العلم كذب وافتراء، والقول بالشك والرجم بالغيب سفه وهزء، وهما في غاية القبح، فلم ينه عنه اكتفاء بقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا} لأن وصفهم بالإيمان يمنعهم من الافتراء والارتياب الذي هو دأب الكافر، وانما منعهم عما يكثر وجوده في المسلمين، لذلك قال في الآية: {لا يسخر}}[3].

اللطيفة الثالثة:- لماذا قال: {ولا يغتب بعضكم بعضاً} دون أن يقول اجتنبوا الغيبة؟

عن علة ذلك تفصح عبارة العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – حيث قال:-

{وانما قال: {ولا يغتب بعضكم بعضاً} دون أن يقول: اجتنبوا الغيبة لقصد التوطئة للتمثيل الوارد في قوله: {أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً}، لأنه لما كان ذلك التمثيل مشتملاً على جانب فاعل الاغتياب ومفعوله مُهّد له بما يدل على ذاتين لأن ذلك يزيد التمثيل وضوحا}[4].

اللطيفة الرابعة:- لماذا لم يرد الاستفهام في قوله:- {أيحب أحدكم} على نفي المحبة؟

---

(1) انظر: روح المعاني 161/26، التحرير والتنوير 156/26، روح البيان 73/9، التسهيل 2111/1، إحياء علوم الدين 259/4 – 261.
(2) انظر: مفاتيح الغيب 296/14.
(3) انظر: المصدر السابق.
(4) انظر: التحرير والتنوير 254/26.

عن سبب ذلك قال الطاهر بن عاشور أيضاً:-
{وإنما لم يرد الاستفهام على نفي محبة ذلك بأن يقال: ألا يحب أحدكم، كما هو غالب الاستفهام التقريري، إشارة إلى تحقق الإقرار المقرَّر عليه، بحيث يترك للمقرر مجالاً لعدم الإقرار ومع ذلك لا يسعه إلا الإقرار}[1].

المطلب السابع : المعنى العام

اشتمل هذا النداء على جملة من المنهيات والمنكرات البغيضة، التي لو ابتعد عنها المسلمون لساد الحب والوئام والإخاء بين أفراد المجتمع المسلم.

← وأول هذه المنهيات والمنكرات: كثرة الظن السيء الذي يكون بغير حق، ومثل هذا الظن حرام ومنهي عنه في دين الله، فما ينبغي لمسلم أن يسارع في اتهام المسلمين بغير حق، وقد فهم بالسوء من المنكرات والفواحش من غير إيجاد القرائن والأحوال والملابسات المؤدية له، ثم يعلل الله – I – هذا النهي المؤدي إلى هذا التحريم، فيقول: {إن بعض الظن إثم} كظن السوء الآثم بأهل الخير والصلاح، فإن ظن السوء يترتب على وجوده بين الأمة تفكك وانهيار المجتمع المسلم.

وفي التنديد بالظن السوء والتحذير من التلبس به، روي عن أبي هريرة – τ – قال: قال رسول الله – ρ –: "إياكم والظنَّ، فإنَّ الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً}[2].

وروى عن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – قال: رأيت النبي – ρ –يطوف بالكعبة ويقول: {ما أطيبك وأطيب ريحك، ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله – تعالى – منك، ماله، ودمه، وأن يظن به إلا خيراً}[3].

وثبت عن سيدنا عمر بن الخطاب τ أنه قال: {ولا تطمئن بكلمة خرجت من امرئ مسلم شراً وأنت تجد لها في الخير محملاً}[4].

← وثاني هذه المنهيات والمنكرات البعد عن التجسس والأخذ بما تبدى من ظواهر الأمور، وعدم تتبع عورات المسلمين لمعرفتها أو كشفها والوقوف على أخبارهم وأستارهم، وللاطلاع على أسرارهم التي ما ينبغي أن يطلع عليها الآخرون.

---

(1) انظر: المصدر السابق.
(2) انظر: صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: ما ينهي عن التحاسد والتدابر 2253/5 حديث 5717، وصحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن والتجسس 413/16 حديث 6701.
(3) انظر: سنن ابن ماجة، كتاب: الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله 67/12 حديث 4067.
(4) انظر: الدر المنثور 22/7.

هذه هي محجة الإسلام الناصعة، وطبيعته المميزة القائمة على العقيدة الثابتة مهما تكن الأحوال والأعراف.
ومن هنا فقد ورد بين ثنايا السنة النبوية المطهرة وأقوال السلف الصالح ما يحذر المسلمين من هذه الصفة الذميمة.
فقد روى عن أبي بررة الأسلمي قال: خطبنا رسول الله – ρ – فقال:–
{يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عروته يفضحه في بيته}(1).
{وعن زيد بن وهب قال: أتى ابن مسعود فقيل: هذا فلان تقطر لحيته خمراً، فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يُظهر لنا شيء نأخذ به}(2).
{وقال عبد الرحمن بن عوف: حرست ليلة مع عمر بن الخطاب – τ – بالمدينة إذ تبين لنا سراج في بيت بابُه مُجاف على قوم لهم أصوات مرتفعة ولغط، فقال عمر: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شُرّب فما ترى؟ قلت: أرى أنا قد أتينا ما نهى الله عنه، قال الله – تعالى –: {ولا تجسسوا}(3).
← وثالث هذه المنهيات والمنكرات البعد عن الغيبة، وهي ذكرك أخاك بما يكره، وقد وضح النبي – ρ – هذا المعنى بقوله: أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قالوا؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فقد اغتبته، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ}(4).
والغيبة من أشد الكبائر وأفحشها، ومن هنا فقد شدد الإسلام عليها النكير وندد بالمغتابين الآثمين أعظم تنديد.
فقد روي عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: قلت للنبي – ρ – حسبك من صفية كذا وكذا، تعني قصيرة، فقال ρ: {لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته}(5).
ثم شبه الله – Y – الغيبة بأكل الموتى تنفيراً أو تحذيراً من الوقوع فيها، لأن أكل لحم الميت حرام وكذلك الغيبة حرام، فكما تكرهون الأكل من لحم إخوانكم ميتين فاكرهوا غيبتهم أحياء.

---

(1) انظر: سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة 167/14 حديث 4882.
(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن 317/16.
(3) المصدر السابق.
(4) انظر: صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الغيبة 481/16 حديث 6758.
(5) سبق تخريجه صـ.

وروي عن أبي هريرة – τ – أن ماعزاً الأسلمي جاء إلى النبي – ρ – وشهد على نفسه بالزنا، فرجمه رسول الله – ρ – {فَسَمِعَ النَّبِيُّ – ρ – رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: انْظُرْ إِلَى هَذَا الَّذِي سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ حَتَّى رُجِمَ رَجْمَ الْكَلْبِ، فَسَكَتَ عَنْهُمَا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً حَتَّى مَرَّ بِجِيفَةِ حِمَارٍ شَائِلٍ[1] بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَقَالَا نَحْنُ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: انْزِلَا فَكُلَا مِنْ جِيفَةِ هَذَا الْحِمَارِ، فَقَالَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: مَنْ يَأْكُلُ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: فَمَا نِلْتُمَا مِنْ عِرْضِ أَخِيكُمَا آنِفًا أَشَدُّ مِنْ أَكْلٍ منه، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ الْآنَ لَفِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَنْقَمِسُ[2] فِيهَا}[3].

وقد استثنى العلماء بعض المواضع والصور التي يجوز ويرخص فيها للغيبة بينتها آنفاً في عرض أهم الأحكام التي اشتمل عليها هذا النداء.

ثم ختم هذا النداء بالأمر بتقوى الله والامتثال لأوامره والاجتناب عن نواهيه، فهو سبحانه يتوب على من تاب ورحيم بالمؤمنين التائبين فلا يعاقبهم بعد أن تابوا وأنابوا.

المطلب الثامن : الفوائد والدروس المستفادة من النداء الخامس

أولاً:– النهي عن سوء الظن وتحريمه ووجوب البعض عن كل ظن لا قرينة تدعو إليه.

ثانياً:– أن حرمة الظن السيء متعلق بأهل الخير والصلاح، أما أهل السوء والفسوق فيجوز ظن السوء به لتجنبه والتحذير من سلوكه

ثالثاً:– {علم من قوله: [كثيراً من الظن] أن بعض الظن ليس إثماً وأنا لم نؤمر باجتناب الظن الذي ليس بإثم، لأن قوله: {كثيراً} وصف، فمفهوم المخالفة منه يدل على أن كثيراً من الظن لم نؤمر باجتنابه وهو الذي يبينه {إن بعض الظن إثم} أي: أن بعض الظن ليس إثماً، فعلى المسلم أن يكون معياره في تمييز أحد الظنين من الآخر أن يعرضه على ما بينته الشريعة في تضاعيف أحكامها من الكتاب والسنة وما أجمعت عليه علماء الأمة وما أفاده الاجتهاد الصحيح وتتبع مقاصد الشريعة}[4].

رابعاً:– {الذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها: أنّ كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر كان حرامًا واجب الاجتناب، وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح، وأونست منه الأمانة

---

(1) شائل برجله: أي: رافع رجله من شدة الانتفاخ = انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود محمد شمس الحق العظيم آبادي 73/12 – ط دار الكتب العلمية – بيروت – الثانية 1415هـ.
(2) يَنْقَمِس: أي: ينغمس ويغوص فيها = انظر: المصدر السابق.
(3) انظر: سنن أبي داود، كتاب: الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك 92/13 حديث 4430.
(4) انظر: التحرير والتنوير 253/26.

في الظاهر، فظنّ الفساد والخيانة به محرّم، بخلاف من اشتهر بين الناس بتعاطي الريب والمجاهرة بالخبائث}[1].
خامساً:- حرمة التجسس وتتبع عورات المسلمين وكشفها والاطلاع على أحوالهم وأستارهم.
سادساً:- معرفة أن الكيل الذي تكيل به يُكتال به لك فمن تتبع عورات ومثالب الناس تتبع الله عورته وفضحه وهو في بيته، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن يبتلوا بهذا الجزاء.
سابعاً:- تحريم الغيبة وقبحها شرعاً وأنها من الكبائر التي يجب الإعراض عنها، وعدم الوقوع في عرض الآخرين.
ثامناً:- عرض الإنسان كلحمه، وأنه كما يحرم أكل لحمة يحرم الاستطالة في عرضه.
تاسعاً:- أن تمثيل الغيبة بالآخرين بأكل جثة الإنسان الميت فيه من التنفير والتحذير ملة الخوض في أعراض الناس فإنه فظيع الإثم فكما أن أكل لحم الميت حرام مستقذر فكذلك الغيبة حرام في الدين وقبيح في النفوس.
عاشراً:- على المغتاب أن يتوب إلى اللهY والاستحلال ممن اغتابه. ومن أجله ذيلت الآية بأنه سبحانه تواب رحيم.
حادي عشر:- حرص الإسلام على إزالة ما من شأنه أن يشيع بين المسلمين التشاحن والعداوة والبغضاء ونشر المحبة والمودة والإخاء بين أفراده.

المبحث السادس: المساواة بين الناس وتحقيق مبادئ الأخوة الإيمانية

ٹٹچچچچححچچچچ چچيييدد ڈڈڈڈژچ[2].
وفيه مطالب:

المطلب الأول : مناسبة الآية لما قبلها

في النداءات والآيات السابقة بين الله – Y – الآداب والواجبات التي يجب على المؤمنين الالتزام بها والإذعان لها، ثم ساق بعد ذلك المنهيات والمنكرات التي يجب عليهم البعد عنها خشية أن يقعوا فيها فتنشأ عن ذلك العداوة والبغضاء والكراهة، شرع I في هذه الآية إلى نهيهم عما من شأنه أن يقعوا في أسباب النزاع والشقاق أيضاً، فنهاهم عن التفاخر بالنسب والحسب لأن الجميع مرجعهم إلى أصل واحد.
➢ وعن وجه النظم بين هذه الآية وما قبلها قال الإمام البقاعي – رحمه الله – :-

---

(1) انظر: الكشاف 373/4.
(2) سورة الحجرات، الآية "13".

{لما ذكر سبحانه الأخوة الدينية تذكيراً بالعاطف الموجب للإكرام المانع من الانتقام، ونهى عن أمور يجد إليها الإعجاب بالنفس من جهة التعظيم بالآباء والعراقة في النسب العالي أسقط ذلك مبيناً أن الأنسب إلا ما يثمره الإيمان إلى برأ به من التقوى}[1].

← كما برع الإمام ابن عادل الحنبلي – رحمه الله – في بيان المناسبة بين هذه الآية وما قبلها بقوله: {هذه الآية مبينة ومقررة لما تقدم، لأن السخرية من الغير والعيب إن كان بسبب التفاوت في الدين والإيمان فهو جائز، وكذلك لَمْزُهُ وغَيْبَتُهُ وإن لم يكن بسبب الدين والإيمان فلا يجوز، لأنَّ الناسَ بعُمُومِهِمْ كافِرِهم ومؤْمِنِهِمْ يشتركون فيما يفتخر به المفتخِر، لأن التكبُر والافتخَار إنْ كان بسبب الغنى فالكافر قد يكون غنياً، والمؤمن فقيراً، وبالعكس، وإنْ كان بسبب النَّسب، فالكافر قد يكون نسيباً، والمؤمن مولى لِعَبْدٍ أسْود، وبالعكس، فالناس فيما ليس من الدين والتقوى متساوون أو متقاربون ولا يؤثر شيء من ذلك مع عدم التقوى}[2].

المطلب الثاني : سبب نزول الآية الكريمة

ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربعة أقوال:–

← **الأول:** {قال ابن عبّاس: نزلت في ثابت بن قيس، وقوله في الرجل الذي لم يفسح له ابن فلانة، فقال رسول الله – ρ –: من الذاكر فلانة فقام ثابت فقال: أنا يا رسول الله، فقال: انظر في وجوه القوم، فنظر فقال: ما رأيت يا ثابت؟، فقال: رأيت أبيض، وأحمر، وأسود وأحمر، قال: فإنّك لا تفضلهم إلّا في الدّين والتقوى، فأنزل الله – تعالى – هذه الآية}[3].

← **الثاني:** {قال مقاتل: لمّا كان يوم فتح مكّة أمر رسول اللهρ بلالاً حتّى أذّن على ظهر الكعبة، فقال عتاب بن أسيد بن أبي العيص: الحمد لله الذي قبض أبي حتّى لم ير هذا اليوم

- وقال الحارث بن هشام: أما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود مؤذناً.
- وقال سهيل بن عمرو: إن يرد الله شيئاً يغيره.
- وقال أبو سفيان: إني لا أقول شيئاً أخاف أن تخبر به رب السماء، فأتى جبريل – υ – النبي – ρ – وأخبره بما قالوا فدعاهم وسألهم عما قالوا، فأقروا فأنزل الله – تعالى – هذه الآية.

---

(1) انظر: نظم الدرر 236/7.
(2) انظر: اللباب 553/17.
(3) انظر: روح المعاني 163/26، معالم التنزيل 347/7، الكشف والبيان 86/9، زاد المسير 473/7، أسباب النزول للواحدي صـ238.

- وروي عن ابن أبي مليكة قال: لما كان يوم الفتح رقى بلال ظهر الكعبة، فقال بعض الناس: يا عباد الله أهذا العبد الأسود يؤذن على ظهر الكعبة؟، فقال بعضهم: إن يسخط الله هذا يغيره، فأنزل الله – تعالى – الآية}[1].

← **الثالث:** {روي عن يزيد بن شجرة: مرّ رسول الله – ρ – ذات يوم ببعض الأسواق بالمدينة وإذا غلام أسود قائم ينادي عليه يباع فمن يزيد، وكان الغلام يقول: من اشتراني فعلى شرط، قيل: ما هو؟ قال: لا يمنعني من الصلوات الخمس خلف رسول الله – ρ – فاشتراه رجل على هذا الشرط وكان يراه رسول الله – ρ – عند كل صلاة مكتوبة، ففقده ذات يوم فقال لصاحبه: أين الغلام؟ فقال: محموم يا رسول الله، فقال لأصحابه: قوموا بنا نعوده فقاموا معه فعادوه، فلما كان بعد أيّام قال لصاحبه: ما حال الغلام؟ فقال: يا رسول الله الغلام قورب به، فقام ودخل عليه وهو في نزعاته فقبض على تلك الحال، فتولّى رسول الله – ρ – غسله وتكفينه ودفنه، فدخل على أصحابه من ذلك أمر عظيم، فقال المهاجرون: هاجرنا ديارنا، وأموالنا، وأهلينا فلم ير أحد منّا في حياته ومرضه وموته ما لقي منه هذا الغلام. وقالت الأنصار: آويناه، ونصرناه، وواسيناه، فآثر علينا عبداً حبشيّا، فأنزل الله – تعالى – هذه الآية}[2].

← **الرابع:** ما روي عن الزهري قال: {أمر رسول الله – ρ – بني بياضة أن يزوجوا أبا هند امرأة منهم، فقالوا لرسول الله – ρ – كيف نزوج بناتنا مواليناً؟ فأنزل الله – Y – هذه الآية}[3].

← وأياً ما كان سبب نزول الآية الكريمة، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولا مانع من تعدد السبب والنازل فيه آية واحدة.

المطلب الثالث : المفردات اللغوية

← قوله تعالى: چچچچڇ چ

← قوله: {شعوباً}

{جمع شعب، بفتح الشين، وهي رؤوس القبائل وجمهورها، مثل ربيعة ومضر، والأوس، والخزرج، واحدَها: شَعب بفتح الشين، سموا بذلك: لتشعبهم واجتماعهم، كتشعب أغصان الشجر، وهو من الأضداد، يقال: شعبته إذا جمعته، وشعبته إذا فرقته.

والشعب أعظم من القبيلة، فتحته القبيلة، ثم البطن، ثم الفخذ، ثم الفصيلة.

---

(1) انظر: المصادر السابقة , واللباب 554/17، روح البيان 73/9.

(2) انظر: الكشاف 379/4، روح المعاني 163/26، روح البيان 74/9، زاد المسير 473/7، أسباب النزول للواحدي صـ239.

(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن 324/16، الدر المنثور 578/7، التحرير والتنوير 258/26.

والشعب: الجمع العظيم المنتسبون إلى أصل واحد، وهو يجمع القبائل، والقبيلة تجمع العمائر، والعمارة: بفتح العين، وقد تكسر تجمع البطون، والبطن تجمع الأفخاذ، والفخذ تجمع الفضائل، فخزيمة شعب، وكنانة قبيلة، وقريش عمارة، وقصى بطن، وهاشم فخذ، والعباس فصيلة}[1].

← قوله: {وقبائل}

{جمع قبيلة، وهي الجماعة المجتمعة التي تقبل بعضها على بعض، سميت بذلك لتقابلها، شُبِّهت بقبائل الرأس وهي قطع متقابلة}[2].

← **وعن الفرق بين الشعوب والقبائل قال العلماء:**

{= الشعوب: في العجم، والقبائل: في العرب، والأسباط في بني إسرائيل.

= **وقيل الشعوب:** الذين لا يصيرون إلى أحد، بل ينسبون إلى المدائن، والقرى، والأرضين، والقبائل: العرب الذين ينسبون إلى آبائهم.

= **وقيل الشعب:** النسب الأبعد، والقبيلة: النسب الأقرب.

= **وقيل الشعوب:** عرب اليمن من قحطان، والقبائل: ربيعة ومضر وسائر عدنان.

= **وقيل الشعوب:** الموالي، والقبائل: العرب}[3].

← قوله: {لتعارفوا} {التعارف هو: العلة المشتملة على الحكمة.

{قرأ الأعمش [لتتعارفوا] بتاءين على الأصل، وقرأ مجاهد، وابن كثير، وابن محيص، وأبي بن كعب، وابن عباس، والضحاك، وأبان عن عاصم [لِتَعْرِفوا] بكسر الراء مضارع عَرَف، على وزن تفعلوا، والمفعول محذوف، أي: لتعرفوا ما أنتم محتاجون إليه.

فالعامة على تخفيف التاء، والأصل: لتتعارفوا، فحذف إحدى التاءين، والبزي: بتشديدها، واللام متعلقة بجعلناكم}[4].

← قوله تعالى: ﭽﭾﭿﮀﮁﮂ ﭼ

← قوله: {إن أكرمكم}

{قرأ الجمهور [إن] بكسر الهمزة، وابن عباس: بفتحها، وكان قرأ [لتعرفوا] مضارع عرف، فاحتمل أن تكون [أن] معمولة لتعرفوا، وتكون اللام في [لتعرفوا] لام الأمر، وهو أجود من حيث المعنى، وأما إن كانت لام كي فلا

---

(1) انظر: التسهيل 2112/1، روح المعاني 162/26، روح البيان 73/9، الكشف والبيان 87/9، التحرير والتنوير 259/26، الدر المصون صـ5228، اللباب 555/17.

(2) انظر: المفردات صـ392، بصائر ذوي التمييز صـ1237، الدر المصون صـ5228، روح البيان 73/9.

(3) انظر: الدر المصون صـ5228، البحر المحيط 112/8، التسهيل 2112/1، الكشف والبيان 88/9.

(4) انظر:أضواء البيان45/3، الكشف والبيان88/9، الدر المصون صـ5229، اللباب 557/17، المحرر الوجيز 136/5، روح المعاني 162/26.

يظهر المعنى، أن جعلهم شعوباً وقبائل لأن تعرفوا أن الأكرم هو الأتقى، فإن جعلت مفعول [لتعرفوا] محذوفاً، أي: لتعرفوا الحق لأن أكرمكم عند الله أتقاكم، ساغ في لام [لتعارفوا] أن تكون لام كي}[1].

المطلب الرابع : التفسير والبيان

◄ قوله تعالى: چچچچ

{انتقال من واجبات المعاملات إلى ما يجب أن يراعيه المرء في نفسه، وأعيد النداء للاهتمام بهذا الغرض، إذ كان إعجاب كل قبيلة بفضائلها وتفضيل قومها على غيرهم فاشياً في الجاهلية.

ونودوا بعنوان [الناس] دون المؤمنين، رعياً للمناسبة بين هذا العنوان وبين ما صُدّر به الغرض من التذكير بأن أصلهم واحد، أي: أنهم في الخلقة سواء ليتوصل بذلك إلى أن التفاضل والتفاخر إنما يكون بالفضائل وإلى أن التفاضل في الإسلام بزيادة التقوى، فقيل: چچچ..... الآيةچ}[2].

◄ قوله تعالى:- چچچچچ چ

ذكر المفسرون في المراد من الذكر والأنثى قولين:-

{= الأول:- أن المراد بهما آدم وحواء، وإلى هذا ذهب كثير من المفسرين، وذلك بقرينة قوله تعالى: چچچچچ چ، ويؤيد هذا قول النبي - ρ - [أنتم من آدم وآدم من تراب][3] وهو الأظهر والأصلح.

◄ والمعنى على ذلك: إنكم متساوون في النسب فلا تفاخر لبعض على بعض لكونكم أبناء رجل واحد وامرأة واحدة، فجميعكم من آدم وحواء.

= **الثاني:**- ويحتمل أن يريد اسم الجنس وهو الذكر والأنثى، كأنه قال: إنا خلقنا كل واحد منكم من ماء ذكر وماء أنثى.

◄ والمعنى على ذلك: إنا خلقنا كل واحد منكم أيها الموجودون من أب وأم، أي: من صنف الذكر والأنثى، فإن كل واحد منكم خلق كما خلق الآخر سواء، فلا وجه للتفاخر والتفاضل في النسب.

وهذا القول بعيد لعدم ظهور ترتب ذم التفاخر بالنسب عليه}[4].

◄ قوله تعالى:- چچچچچ چ

---

(1) انظر: الدر المصون صـ5229، الكشاف 378/4، البحر المحيط 116/8، المحرر الوجيز 136/5.

(2) انظر: التحرير والتنوير 258/26.

(3) انظر: سنن الترمذي، كتاب: تفسير القرآن، باب: سورة الحجرات 389/5 حديث 3270 من حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – وقال: هذا حديث غريب، وصححه الألباني.

(4) انظر: تفسير الخازن 230/6، روح المعاني 162/26، المحرر الوجيز 135/5، البحر المحيط 115/8، التحرير والتنوير 259/26، معالم التنزيل 347/7، النكت والعيون 335/5، روح البيان 73/9، التسهيل 2112/1، تفسير أبي السعود 123/8.

{أي: جعلت علة جَعْل الله إياه شعوباً وقبائل، وحكمته من هذا الجعل: أن يتعارف الناس، أن يعرف بعضهم بعضاً، ويتميز بعضهم عن بعض، لا لأجل أن يفتخر بعضهم على بعض ويتطاول عليه.
والتعارف يحصل طبقة بعد طبقة متدرجاً إلى الأعلى، فالعائلة الواحدة متعارفون، والعشيرة متعارفون، من عائلات، إذ لا يخلون عن انتساب ومصاهرة، وهكذا تتعارف العشائر مع البطون، والبطون مع العمائر، والعمائر مع القبائل، والقبائل مع الشعوب، لأن كل درجة تأتلف من مجموع الدرجات التي دونها ليعرف بعضكم بعضاً، لا للتفاخر بالآباء والقبائل}[1].
← وللإمام الرازي – رحمه الله – كلام نفيس يتعلق بهذا الصدد، يوضح لنا فائدة التعارف، وما يترتب عليه من معان لطيفة فقال:–
{إن فائدة التعارف فيه وجهان:–
= **أحدهما:** أن فائدة ذلك التناصر لا التفاخر.
= **وثانيهما:** أن فائدته التعارف لا التناكر، واللمز والسخرية والغيبة تفضي إلى التناكر لا إلى التعارف.
← وفيه معان لطيفة:–
= **الأولى:** ٹٹڃ ڃ چ وقال: {وجعلناكم} لأن الخلق أصل تفرع عليه الجعل {شعوباً} فإن الأول هو الخلق والإيجاد، ثم الاتصاف بما اتصفوا به، لكن الجعل شعوباً للتعارف والخلق للعبادة، كما ٹٹڃ ڃڃڃچ چ[2] واعتبار الأصل متقدم على اعتبار الفرع، فاعلم أن النسب يعتبر بعد اعتبار العبادة، كما أن الجعل شعوباً يتحقق بعد ما يتحقق الخلق، فإن كان فيكم عبادة تعتبر فيكم أنسابكم وإلا فلا.
= **الثانية:** قوله تعالى: {خلقنٰاكم} و {جعلنكم} إشارة إلى عدم جواز الافتخار لأن ذلك ليس لسعيكم ولا قدرة لكم على شيء من ذلك، فكيف تفتخرون بما لا مدخل لكم فيه؟.
= **الثالثة:** قوله تعالى: {لتعارفوا} إشارة إلى قياس خفي، وبيانه: هو أنه تعالى قال: إنكم جُعلتم قبائل لتعارفوا، وأنتم إذا كنتم أقرب إلى شريف تفتخرون به، فخلقكم لتعرفوا ربكم، فإذا كنتم أقرب منه وهو أشرف الموجودات كان الأحق بالافتخار هناك من الكل الافتخار بذلك}[3].
← قوله تعالى:– ڃڃڍڍڈڈ چ

---

(1) انظر: تفسير البيضاوي 219/1، تفسير أبي السعود 123/8، التحرير والتنوير 259/26، أضواء البيان 417/7.
(2) سورة الذاريات، الآية "56".
(3) انظر: مفاتيح الغيب 398/14، 399.

{تعليل للنهي عن التفاخر بالأنساب المستفاد من الكلام بطريق الاستئناف الحقيقي، كأنه قيل: إن الأكرم عنده تعالى، والأرفع منزلة في الآخرة والدنيا هو الأتقى، وإن كان عبداً حبشياً أسود مثل بلال، فإن فاخرتم ففاخروا بالتقوى، وبفضل الله ورحمته، فإن التقوى بها تكمل النفوس، وتتفاضل بها الأشخاص، فمن أراد شرفاً فليلتمسه منها، فمن تلبس بها فهو المستحق لأن يكون أكرم مما لم يلتبس بها وأشرف وأفضل، فدعوا ما أنتم فيه من التفاخر بالأنساب فإن ذلك لا يوجب كرماً، ولا يثبت شرفاً، ولا يقتضي فضلاً}[1].

{والمراد بالأكرم: الأنفس والأشرف، والأتقى: الأفضل في التقوى وهو اسم تفضيل صيغ من{اتقى} على غير قياس}[2].

← وفي المراد من هذه الجملة قال الإمام الرازي – رحمه الله – :-

{فيه وجهان:

= **أحدهما:** أن المراد من يكون أتقى عند الله أكرم، أي: التقوى تفيد الإكرام.

= **ثانيهما:** أن المراد أن من يكون أكرم عند الله يكون أتقى، أي: الإكرام يورث التقوى، كما يقال: المخلصون على خطر عظيم.

والأول أشهر، والثاني أظهر، لأن المذكور ثانياً ينبغي أن يكون محمولاً على المذكور أولاً في الظاهر}[3].

← وإذا جعل الله – I – معيار التفاضل بين الناس هو التقوى، فما هو حد التقوى، ومن هو الأتقى؟.

هذا ما أجاب عنه عبارة الإمام الرازي – رحمه الله – حيث قال:-

{أدنى مراتب التقوى: أن يجتنب العبد المناهي ويأتي بالأوامر، ولا يقر ولا يأمن إلا عندهما، فإن اتفق أن ارتكب منهيا لا يأمن ولا يتكل له، بل يُتبعه بحسنة ويظهر عليه ندامة وتوبة، ومتى ارتكب منهياً وما تاب في الحال واتكل على المهلة في الأجل ومَنَعه عن التذاكر طول الأمل فليس بمتق.

أما الأتقى: فهو الذي يأتي بما أمر به ويترك ما نُهي عنه، وهو مع ذلك خاش ربه لا يشتغل بغير الله، فينور الله قلبه، فإن التفت لحظة إلى نفسه أو ولده جعل ذلك ذنبه، وللأولين النجاة لقوله تعالى: چگگگںچ[4] وللآخرين السوق إلى الجنة لقوله تعالى: {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} فبين

---

(1) انظر: تفسير البيضاوي صـ219، تفسير أبي السعود123/8، روح المعاني162/26، روح البيان73/9، بحر العلوم313/3، فتح القدير 95/5.
(2) انظر: التحرير والتنوير 259/26.
(3) انظر: مفاتيح الغيب 399/14.
(4) سورة مريم، الآية "72".

من أعطاه السلطان بستاناً وأسكنه فيه، وبين من استخلصه لنفسه يستفيد كل يوم بسبب القرب من بساتين وضياعاً – بون عظيم}[1].

◄ قوله تعالى:- چڈڈڑچ

{إن الله عليم} أي: بكل معلوم ومن ذلك أعمالكم، وضواهركم، وأنسابكم.

{خبير} أي: بما تسرون وما تعلنون، فاجعلوا التقوى عملكم وزيدوا في التقوى كما زادكم}[2].

المطلب الخامس : الأحكام المتعلقة بالنداء السادس

أولاً:- اختلاف العلماء في اشتراط النسب والكفاءة في الزواج

{احتج الإمام مالك – رحمه الله – بهذه الآية على عدم اشتراط النسب في الكفاءة في النكاح، روي عن عبد الله بن مالك: يُزوّج المَوْلى العربية.

وفي الصحيح عن عائشة: أن أبا حذيفة بن عقبة بن ربيعة وكان ممن شهد بدراً مع النبي – ρ – تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ هِنْدَ بِنْتَ أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ، وَضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ كَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ فَدَلَّ عَلَى جَوَازِ نِكَاحِ الْمَوْلَى الْعَرَبِيَّةَ.

وانما تراعي الكفاءة في الدين.

والدليل عليه أيضاً: ما رَوى سهل بن سعد في الصحيح: أن النبي – ρ – مرّ عليه رجل فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إن خطب أن يَنْكح، وان شَفَع أن يشفع، وان قال أن يُسمع، قال: ثم سكَتَ، فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: هذا حري إن خطب أن لا ينكح، وإن شفع ألا يشفع، وان قال أن لا يسمع، فقال رسول الله – ρ –: هذا خير من ملء الأرض مثل هذا}[3].

وقال رسول اللهρ:{تنكح المرأة لمالها، وجمالها، ودينها، وفي رواية: وحسبها، فعليك بذات الدين تربت يداك»[4].

وقد خطب سَلْمان إلى أبي بكر ابنته فأجابه وخطب إلى عمر ابنته فالتوى عليه، ثم سأله أن يَنْكحَهَا، فلم يفعل سلمان.

وخطب بلال بنْتَ البُكَيْر فأبى إخوتُها، فقال بلال يا رسول الله: ماذا لقيت من بني البكير، خطبت إليهم أختهم فمنعوني وآذوني، فغضب رسول الله – ρ – من أجل بلال، فبلغهم الخبر، فأتوا أختهم، فقالوا: ماذا لقينا بك من

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 400/14.
(2) انظر: مفاتيح الغيب 400/14، فتح القدير 95/5.
(3) انظر: صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين 34/16 حديث 4701.
(4) انظر: صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين 1958/5 حديث 4802، صحيح مسلم، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين 175/4 حديث 3708 من حديث سيدنا أبي هريرة – τ –.

سَبَبك؟ غضب علينا رسول الله ρ من أجل بلال، فقالت أختهم: أمري بيد رسول الله – ρ –، فزوّجها بلالاً.
وقال رسول الله ρ في أبي هند حين حَجَمَهُ: أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه وهو مولى بني بياضة.
= فإن قيل هذه الآية تدل على عدم اعتبار النسب وليس كذلك، فإن للنسب اعتباراً عرفاً وشرفاً حتى لا يجوز تزويج الشريفة بالنّبَطِي، فالجواب:
إذا جاء الأمر العظيم لا يبقى الأمر الحقير معتبراً، وذلك في الجنس، والشرع، والعرف.
أما الجنس: فلأن الكواكب لا ترى عند طلوع الشمس، ولجناح الذباب روّى لا يُسْمع عندما يكون رعد قوى.
وأما في العرف: فلأن من جاء غلام ملك أقبل عليه وأكرمه، فإذا جاءه مع الملك لا يبقى له اعتبار ولا يلتفت إليه.
وإذا علم هذه ففي الشرع كذلك، إذا جاء الشرف الديني الإلهي لا يبقى هُناك اعتبار لا لنسب، ولا لسبب، ألا ترى أن الكافر وإن كان من أعلى الناس نسباً والمؤمن وإن كان من أدونهم نسباً لا يقاس أحدهما بالآخر، وكذلك ما هو من الدين مع غيره ولهذا يصلح للمناصب الدينية كالقضاء والشهادة كل شريف ووضيع إذا كان ديّناً عالماً صالحاً، ولا يصلح لشيء منها فاسق وإن كان قرشي النسب، ولكن إذا اجتمع في اثنين: الدين المتين، وأحدهُما نسيب ترجح بالنسب عند الناس لا عند الله، لأن الله تعالى يقول: ﭽﭼ[1]. وشرف النسب ليس مكتسباً ولا يحصل بسعى.
= وقال أبو حنيفة والشافعي: يراعي الحسب والمال.
= وقال أبو نصر القشيري: وقد يعتبر النسب في الكفاءة في النكاح، وهو الاتصال بشجرة النبوة، أو بالعلماء الذين هم ورثة الأنبياء، أو بالمرموقين في الزهد والصلاح، والتقى المؤمن أفضل من الفاجر النسيب، فإن كان تقيين يقدم النسيب منهما، كما يقدم الشاب على الشيخ في الصلاة إذا استوى في التقوى.
= أما فيما يتعلق بارتباط النسب بالنبي – ρ – :–
فإن اتصال النسب بسيد الخلق – ρ – شرف لا يعادله شرف، وحرى بمن حظى به أن يقرنه بالتقوى لتكتمل فيه أهلية النسب، وأهلية الصلاح، إذ الحسنة في نفسها حسنة، وهي من بيت النبوة أحسن، كما أن السيئة في ذاتها سيئة وهي من بيت النبوة إن صدرت أسوأ، حماه الله وزاده تشريفاً وتعظيماً، على أنه من المقطوع به، أن الانتساب إلى حضرته ρ عظيم

(1) سورة النجم، الآية "39".

النفع وله مع صلة المصاهرة خصوصية عدم الانقطاع في الآخرة، كما رواه الإمام أحمد في مسنده أن رسول الله – ρ – قال: {فاطمة مُضعة مني يَقبِضُني ما قبضها، ويبسطني ما يبسطها، وأن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري}[1].

ولا يعارضه ما في أخبار أُخر من حثه عليه الصلاة والسلام لأهل بيته على خشية الله–تعالى– واتقائه سبحانه، وأنه عليه الصلاة والسلام لا يغني عنهم من الله– تعالى– شيئاً، فقد ورد لهذا حرصاً على إرشادهم وتحذيراً لهم من أن يتكلوا على النسب فتقتصر خطاهم عن اللحوق بالسابقين من المتقين، وليجتمع لهم الشرفان شرف التقوى وشرف النسب، ورعاية لمقام التخويف خاطبهم عليه الصلاة والسلام بقوله: {لا أغنى عنكم من الله شيئاً}[2].

والمراد: لا أغنى عنكم شيئاً بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله – تعالى – به من نحو شفاعة فيكم، ومغفرة منه لكم، وهو عليه الصلاة والسلام لا يملك لأحد نفعاً ولا ضراً إلا بتمليك الله – تعالى –، والله سبحانه يملكه نفع أمته، والأقربون أولى بالمعروف}[3].

المطلب السادس : من لطائف النداء السادس

◄ اللطيفة الأولى:– لماذا آثر النداء بـ يا أيها الناس دون آمنوا؟

عن سبب التعبير في هذا النداء بـ يا أيها الناس دون آمنوا قال العلامة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – : {ونودوا بعنوان الناس، دون المؤمنين: رعياً للمناسبة بين هذا العنوان وبين ما صُدّر به الغرض من التذكير بأن أصلهم واحد، أي: أنهم في الخلقة سواء ليتوسل بذلك إلى أن التفاضل والتفاخر إنما يكون بالفضائل، وإلى أن التفاضل في الإسلام بزيادة التقوى فقيل: [يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى]}[4].

◄ اللطيفة الثانية:– ما الحكمة في الاقتصار على ذكر الشعوب والقبائل دون غيرهما؟

عن إيضاح هذه الحكمة قال أيضاً الطاهر بن عاشور – رحمه الله – :–

---

(1) انظر: مسند أحمد بن حنبل 164/26 حديث 19420.
(2) انظر: صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب، وأنذر عشيرتك الأقربين 495/15 حديث 4771، وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: وأنذر عشيرتك الأقربين 127/2 حديث 525.
(3) انظر: أحكام القرآن لابن العربي 182/7، الجامع لأحكام القرآن 330/16، مفاتيح الغيب 399/14، اللباب 554/17، روح المعاني 165/26 , تفسير سورة الحجرات، أ.د/ جودة المهدي صـ160.
(4) انظر: التحرير والتنوير 258/26.

{واقتصر على ذكر الشعوب والقبائل، لأن ما تحتها داخل بطريق لحن الخطاب، وتجاوز القرآن عن ذكر الأمم جرياً على المتداول في كلام العرب في تقسيم طبقات الأنساب إذ لا يدركون إلا أنسابهم}[1].

← اللطيفة الثالثة:- ما الحكمة في اختيار النسب من جملة أسباب التفاخر دون ذكر المال؟؟

عن هذه الحكمة أفصحت عبارة الإمام الرازي – رحمه الله – حيث قال:-

{الأمور التي يفتخر بها في الدنيا وإن كانت كثيرة، لكن النسب أعلاها، لأن المال قد يحصل للفقير فيبطل افتخار المفتخر به عليه والسنّ والحسن وغير ذلك لا يدوم، والنسب ثابت مستمر غير مقدور التحصيل لمن ليس له، فاختاره الله للذكر، وأبطل اعتباره بالنسبة إلى التقوى ليعلم منه بطلان غيره بالطريق الأولى}[2].

←اللطيفة الرابعة: إذا كان ورود الآية لبيان عدم جواز الافتخار بغير التقوى، فهل لقوله تعالى{إنا خلقناكم} فائدة؟

نعم، فيه فائدة وضحها الإمام الرازي – رحمه الله – بقوله:-

{وذلك لأن كل شيء يترجح على غيره، فإما أن يترجح بأمر فيه يلحقه، ويترتب عليه بعد وجوده، وإما أن يترجح عليه بأمر قبله، فالذي بعده كالحسن والقوة وغيرهما من الأوصاف المطلوبة من ذلك الشيء، وأما الذي قبله فإنما راجع إلى الأصل الذي منه وجد، أو إلى الفاعل الذي هو له أوجد، فالأول كقولك: هذا من النحاس، وهذا من فضة، والثاني كقولك: هذا عمل فلان، وهذا عمل فلان، فقال تعالى: لا ترجيح بما خُلقتم منه لأنكم كلكم من ذكر وأنثى، ولا ترجيح بالنسبة إلى فاعلكم لأنكم كلكم خلق الله، فإن كان عندكم تفاوت فهو بأمور تحصل لكم بعد وجودكم وأشرفها التقوى والقرب من الله – تعالى –}[3].

← اللطيفة الخامسة:

{فإن قيل: التقوى من الأعمال والعلم أشرف، لقوله عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَامُ : «لَفَقِيهُ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»[4]، فالجواب: أن التقوى ثمرة العلم، ٹٹڤڤوووۈۈچ[5]، فلا تقوى إلا للعالم، فالمتقي العالم أتم علمه، والعالم الذي لا يتقي كشجرةٍ لا ثَمَر لها، لكن الشجرة المثمرة أشرفُ من

---

(1) انظر: المصدر السابق 259/26.
(2) انظر: مفاتيح الغيب 398/14 واللباب 554/17.
(3) انظر: المصدرين السابقين.
(4) انظر: المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني 194/6 حديث 6166 – من حديث أبي هريرة – τ – ط دار الحرمين – القاهرة 1414هـ، وقال عنه الإمام الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن عياض وهو كذاب انظر مجمع الزوائد 327/1.
(5) سورة فاطر، الآية "28".

الشَّجَرةِ التي لا تُثْمر بل هي حطب، وكذلك العالم الذي لا يتّقي حَصَبُ جهنم، وأما العابد الذي يفضل عليه الفقيه فهو الذي لا علم له وحينئذ لا يكون عنده من خشية الله نِصَابٌ كامل، ولعلمه يعيده مخالفة الإلقاء في النار، فهو كالمكره، أو لدخول الجنة فهو يعمل كالفاعل له أجرة ويرجع إلى بيته، والمتقي هو العالم بالله، المواظب لِبَابِهِ، أي: المقرب إلى جنابه عنده يبيت}[1].

اللطيفة السادسة:-

{خطاب الناس بقوله: {أكرمكم} يقتضي اشتراك الكل في الإكرام ولا كرامة للكافر فإنه أضل من الأنعام وأذل من الهوام، **فالجواب:**

أنّ ذلك غير لازم، مع أنه حاصل لدليل قوله تعالى: چکک ککگگچ[2]، لأنّ كل من خلق فقد اعترف بربه، كأنه تعالى قال: من استمرّ عليه لو زاد زيد في كرامته، ومن رجع عنه أزيل عنه أكثر الكرامة}[3].

اللطيفة السابعة: لماذا أخّر قوله: {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} في النظم؟

هذا ما أجابت عنه عبارة الطاهر بن عاشور – رحمه الله – بقوله:-

{وجملة [إن أكرمكم عند الله أتقاكم] مستأنفة استئنافاً ابتدائياً، وإنما أخرت في النظم عن جملة [إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا]، لتكون تلك الجملة السابقة كالتوطئة لهذه وتنزل منها منزلة المقدمة لأنهم لما تساووا في أصل الخلقة من أب واحد وأم واحدة كان الشأن أن لا يفضُل بعضهم بعضاً إلا بالكمال النفساني وهو الكمال الذي يرضاه الله لهم والذي جعل التقوى وسيلته}[4].

المطلب السابع : المعنى العام

في النداءات السابقة كان النداء لأهل الإيمان لإرشادهم وتأديبهم بالأخلاق الفاضلة الراقية، ثم نادى هذا بلفظ الناس الذي هم اسم الجنس الإنساني ليناسب بيان المطلوب، ويؤكد المولى سبحانه عما نهى عنه سابقاً.

والمعنى المراد من هذا النداء:

أن الناس جميعاً أصلهم واحد، فأبوهم آدم وأمهم حواء، فطالما أن الأصل واحد فلا يجوز لأحد أن يتعالى ويتفاخر على أحد، فأنتم متساوون، لأن نسبكم واحد، ويجمعكم أب واحد وأم واحدة، ثم بين سبحانه وتعالى أنه جعل الناس شعوباً وقبائل هكذا ليعرف بعضهم بعضاً مع اختلافهم وتباينهم في

---

(1) انظر: مفاتيح الغيب 400/14، اللباب 557/17، السراج المنير 42/4.
(2) سورة الإسراء، الآية "70".
(3) انظر: مفاتيح الغيب 400/14، اللباب 557/17.
(4) انظر: التحرير والتنوير 262/26.

اللغة واللون والشكل، فهو سبحانه جعلنا هكذا للتعارف لا للتناكر والتفاخر بالأحساب والأنساب، لأن التفاضل والتفاخر فيما بينكم مرجعه إلى التقوى والعمل الصالح، فخير الناس وأفضلهم وأقر بهم إلى الله أكثرهم تقوى، وهذه حقيقة تتجلى كثيراً فيما روى عن رسول الله ρ أنه خطب في وسط أيام التشريق فقال: {يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى..}[1].

وروي مسلم عن أبي هريرةτ قال: قال رسول اللهρ «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[2]. وروى البزار في مسنده عن حذيفةτ قال: قال رسول اللهρ "كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ يَفْخَرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلانِ[3]"[4].

وروى الحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه - أنه تلا قول الله Y ﭽﭼﭻ ﭺﭹﭸ فقال: إن الله يقول يوم القيامة: يا أيها الناس إني جعلت نسبا وجعلتم نسبا فجعلت أكرمكم أتقاكم، وأبيتم إلا أن تقولوا فلان ابن فلان أكرم من فلان ابن فلان وإني اليوم أرفع نسبي وأضع أنسابكم، أين المتقون أين المتقون}[5].

وقال ابن عبّاس – رضي الله عنهما – قال: "كرم الدنيا الغنى وكرم الآخرة التقوى"[6].

وقال قتادة: «كرم الرجل دينه وتقواه وأصله عقله وحسبه خلقه»[7].

➔ من خلال هذه الأحاديث وما ورد عن السلف الصالح يتضح أن هذه الخصلة يفضل ويتميز بها الإنسان وبها يحصل على الشرف والكرم عند الله – تعالى – فاتركوا ما أنتم فيه من التفاخر والتناحر والتناكر فإن ذلك لا يقتضي شرفاً ولا يوجب فضلاً.

وللإمام عليّ – τ – شعر بليغ في هذا المعنى فقال:

---

(1) انظر: مسند بن حنبل 244/51 حديث 24204، قال عنه الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح = انظر: مجمع الزوائد 486/3.

(2) انظر: صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم 11/8 حديث 6708.

(3) انظر: مسند البزار 447/1 حديث 2938.

(4) الجعلان: دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها = انظر: عون المعبود 16/14.

(5) انظر: المستدرك على الصحيحين 503/2، حديث 3726، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة الحجرات، وسكت عنه الذهبي.

(6) انظر: الكشاف 378/4، الكشف والبيان 88/9.

(7) انظر: المصدرين السابقين.

النـــاس مـــن جهـــة التمثيـــل أبـــــــــــوهم آدم والأمّ
أكفـــــــــــــــــــــاء حـــــــــــــــــــــــوّاء

نفـــــــس كـــــــنفس وأرواح وأعظـــم خلقـــت فـــيهم
مشـــــــــــــــــــاكلة وأعضـــــــــــــــــــاء

فـــإن يكـــن لهـــم فـــي أصـــلهم يفـــاخرون بـــه فـــالطين
حســـــــــــــــــــب والمـــــــــــــــــــاء

مـــا الفضـــل إلا لأهـــل العلـــم علـــى الهـــدى لمـــن
إنهـــــــــــــــــــم اســـــــــــــــــــتهدى أدلاء

وقـــدر كـــل امـــرئ مـــا كـــان وللرجـــــال علـــــى
يحســـــــــــــــــــنه الأفعـــــــــال ســـــــــيماء

وضـــد كـــل امـــرئ مـــا كـــان والجـــــاهلون لأهـــــل
يجهلـــــــــــــــــــه العلـــــــــم أعـــــــــداء[1]

فعلى الجميع أن يعلموا أن ميزان التفاضل بينهم هو التقوى، فالأكرم عند الله – تعالى – والأرفع قدراً هو الأتقى النافع لنفسه وللجماعة لأن الله عليم بكل شيء، خبير بما تسرون وما تعلنون.

المطلب الثامن : الفوائد والدروس المستفادة من النداء السادس

أولاً:– أن النداء بـ يا أيها الناس أعم من النداء بعنوان الإيمان.

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن 326/16.

ثانياً:- أن الحكمة التي جعلنا الله - Y - شعوباً وقبائل لحكمة التعارف المقتضي للتعاون، إذ التعاون بين الأفراد ضروري لقيام مجتمع صالح سعيد.

ثالثاً:-أن معيار ميزان التفاضل بين الناس إنما هو التقوى لا بالتفاخر بالأنساب والتناحر بين الأفراد والجماعات.

رابعاً:- أن الشرف والكمال فيما عليه الإنسان من زكاة روحه وسلامة خلقه وإصابة رأيه وكثرة معارفه.

خامساً:- أن جميع الناس سواسية كأسنان المشط في الأصل الإنساني، فهم من أب واحد وأم واحدة، كذلك هم على مقدار واحد من المساواة في الحقوق والواجبات التشريعية.

سادساً:- بيان حرص الإسلام على إزالة ما من شأنه وجود الخلافات وأسباب الصراع بين المجتمعات ونشر أواصر المحبة والمودة فيما بينهم.

سابعاً:- أن الله - Y - لا تخفي عليه خافية، فهو سبحانه عليم بظواهر الناس وبواطنهم، خبير بكل شيء فإنه على علم بالحال والمال.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام من بعثه الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه حق قدره ومقداره العظيم من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ،،، **وبعد** ،،،

فبعون من الله وتوفيقه وفضله أن منّ عليّ من الانتهاء من كتابة هذا البحث فلكل بداية نهاية، هذا البحث الذي بذلت فيه قصارى جهدي، وقد توصلت من خلال هذا البحث إلى ما يلي:-

أولاً:- عدم الإقدام على فعل أو قول إلا بعد معرفة حكم الله – تعالى – فيه.

ثانياً:- وجوب طاعة الله ورسوله – ρ – وتقديم حكمهما على ما سواهما.

ثالثاً:- بطلان قول من استدل على نفي القياس بعد قيام الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب القول به في فروع الشريعة.

رابعاً:- حرمة النبي – ρ – ميتاً كحرمته حياً.

خامساً:- المؤمن لا يخلد في النار، وأنه لا تُفْسد الحسنات السيئة الطارئة طالما أنها دون الشرك وهذا مذهب أهل الحق.

سادساً:- قبول خبر الواحد العدل الثقة.

سابعاً:- عدم قبول شهادة الفاسق وروايته وجميع أخباره إلا في بعض المواضع المستثناة وقد أشرت إليها سابقاً.

ثامناً:- أن الصحابة كلهم عدول ولا يبحث عن عدالتهم بعد ما أثنى عليهم الله ورسوله – ρ –.

تاسعاً:- لا يجوز التنابز بالألقاب، والتلقيب المنهي عنه ما يكرهه صاحبه، فأما ما يحبه ويزينه فلا بأس به.

عاشراً:- كل ظن متصف بالكثرة وجب أن يكون مجتنباً وما اتصف بالقلة منه مرخصاً فيه، والذي يميز الظنون: أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر كان حراماً واجب الاجتناب إذا كان المظنون به من أهل الصلاح والتقوى، أما ما اشتهر بين الناس بغير ذلك فلا يحرم فيه ظن السوء.

الحادي عشر:- النهي عن التجسس ووسائله المفضية إليه.

الثاني عشر:- للغيبة آثار سيئة تعود على صاحبها في الدنيا والآخرة.

الثالث عشر:- التعاون بين الأفراد والشعوب ضروري ومهم للغاية لقيام مجتمعات صالحة وسعيدة وذلك من خلال التعارف.

الرابع عشر:- ميزان التفاضل بين الناس إنما يكون بالتقوى، بعيداً عن التشاحن، والتناحر، فإن ذلك لا يوجب شرفاً ولا يقضي فضلاً.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ثبت المصادر والمراجع

1- التفسير الموضوعي ومنهج الحق في هداية الخلق، للأستاذ الدكتور/ محمود بسيوني فودة – مطبعة الأمانة – الأولى 1408هـ 1987م.
2- معالم سور القرآن وإتحافات دره، للأستاذ الدكتور/ جمعة على عبد القادر طبعة مكتبة رشوان – الثانية.
3- التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، للدكتور/ صلاح الخالدي.
4- التفسير الموضوعي: نماذج تطبيقية في ضوء القرآن الكريم، للأستاذ الدكتور/ محمد السيد عوض.
5- مباحث في التفسير الموضوعي، للدكتور/ مصطفى مسلم.
6- البداية في التفسير الموضوعي – دراسة منهجية موضوعية، للأستاذ الدكتور/ عبد الحي حسين الفرماوي – الطبعة السابعة ذو الحجة 1425هـ يناير 2005م.
7- الجامع الصحيح، المسمى صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري – طبعة دار الجيل – بيروت.
8- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري – طبعة دار صادر – بيروت.
9- الأسماء والصفات، لأحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، ت/ عبد الله بن محمد الحاشدي مكتبة السوادي – جدة – الأولى.
10- روح المعاني في تفسير القرآني العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي، أبو الفضل – دار إحياء التراث العربي – بيروت.
11- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي، ت/ سعد عمران دار الحديث – القاهرة.
12- اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن على بن عادل الدمشقي الحنبلي، ت/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ على محمد معوض – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى 1419هـ 1998م.
13- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور – دار سحنون – تونس 1997م.
14- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت/ محمد أبو الفضل إبراهيم مكتبة دار التراث – القاهرة.
15- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت/عبد الرزاق المهدي– دار إحياء التراث العربي – بيروت.
16- أسباب النزول، لأبي الحسن علي بن أحمد النيسابوري، ت/ محمد صلاح حلمي سعد مكتبة الرحاب – القاهرة.
17- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني، ،ت/ أحمد بن علي – دار الحديث – القاهرة.
18- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ت/ عبد السلام عبد الشافي محمد – دار الكتب العلمية – لبنان 1413هـ 1993م – الأولى.
19- صفوة التفاسير، للأستاذ الدكتور/ محمد على الصابوني – دار الصابوني – القاهرة.
20- روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي – دار إحياء التراث العربي.
21- لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين على بن محمد بن إبراهيم الشهير بالخازن دار الفكر – بيروت.

22- السراج المنير، لمحمد بن أحمد الشربيني – دار الكتب العلمية – بيروت.
23- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود دار إحياء التراث العربي – بيروت.
24- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، ت/ عبد الرزاق غالب المهدي– دار الكتب العلمية– بيروت1415هـ 1995م.
25- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ت/ أ/ عبد العليم الطحاوي – طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية 1412هـ 1992م.
26- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، للإمام المناوي ت/ أحمد مجتبي دار العاصمة – الرياض.
27- الكشف والبيان، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، ت/ الإمام أبي محمد بن عاشور – دار إحياء التراث العربي – بيروت – الأولى 1422هـ 2002م.
28- الجامع الصحيح المختصر، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ت/د/ مصطفى الديب البغا – دار ابن الكثير – اليمامة – بيروت – الثالثة 1407هـ 1987م.
29- لباب النقول في أسباب النزول، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي – مكتبة الصفا – القاهرة.
30- النكت والعيون، لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي، ت/ السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم – دار الكتب العلمية – بيروت.
31- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن على بن محمد الجوزي – المكتب الإسلامي – بيروت – الثالثة 1404هـ.
32- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – دار الحديث القاهرة.
33- معالم التنزيل، لمحي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، ت/ محمد عبد الله النمر – دار طيبة للنشر والتوزيع – الرابعة 1417هـ 1997م.
34- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي – دار الفكر – بيروت 1993م.
35- الدر المصون في علم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف بن عبد الدايم المعروف بالسمين الحلبي، ت/ أحمد محمد الخراط ,دار القلم ,دمشق – الأولى 1414هـ 1994م.
36- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، ت/د/ زهير غازي زاهد – دار عالم الكتب – بيروت 1409هـ 1988م.
37- مفردات غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ت/ محمد سيد كيلاني – طبعة مصطفى البابي الحلبي.
38- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي.
39- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن الغني الدمياطي – دار الكتب العلمية – لبنان 1419هـ 1998م.
40- تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر بن ضوء القرشي البصري، أبو الفداء عماد الدين ابن كثير – ت/ طه عبد الرؤوف سعد – مكتبة الإيمان – المنصورة.

41- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي – دار الفكر – بيروت 1415هـ 1995م.
42- الجامع الصحيح، سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، ت/ أحمد محمد شاكر – دار إحياء التراث العربي – بيروت.
43- أنوار البروق في أنواع الفروق، لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، ت/ خليل المنصور – دار الكتب العلمية – بيروت 1418هـ 1998م.
44- شرح صحيح البخاري، لابن بطال، أبو الحسن على بن خلف بن عبد الملك بن بطال، ت/ أبو تميم ياسر بن إبراهيم,مكتبة الرشد,الرياض,الثانية 1423هـ 2003م.
45- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن على بن حجر العسقلاني – دار المعرفة – بيروت 1379هـ.
46- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الملقب بمرتضى الزبيدي.
47- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني – دار الكتاب العربي – بيروت.
48- البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى 1422هـ 2001م.
49- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر.
50- الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني – دار الجيل – بيروت – الأولى 1412هـ.
51- مجموع الفتاوى، لتقي الدين، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية – دار الوفاء الثالثة 1426هـ . 2005م.
52- أحكا القرآن، لأبي بكر بن عبد الله المعروف بابن العربي، ت/ على محمد البجاوي – دار الفكر.
53- أحكام القرآن، لأحكام بن على الرازي الجصاص، أبو بكر، ت/ محمد الصادق قمحاوي – دار إحياء التراث العربي – بيروت 1405هـ.
54- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن دينار البغدادي – دار المعرفة – بيروت 1386هـ 1966م.
55- تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكر عبد الرحمن أبو الحجاج المزي – مؤسسة الرسالة بيروت – الأولى 1400هـ 1980م.
56- الفتوحات الإلهية، لسليمان بن عمر العجيلي الشهير بالجمل – مكتبة زهران.
57- تاريخ الأمم والملوك، لمحمد بن جرير الطبري – دار الكتب العلمية – بيروت.
58- مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت/ شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – الثانية 1420هـ 1999م.
59- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء.
60- لوامع الأنوار البهية، لشمس الدين أبو العون محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي – مؤسسة الخافقين – دمشق – الثاني – 1402هـ 1982م.
61- حاشيتان قليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، لشهاب الدين أحمد بن سلامة القليوبي – دار الفكر – لبنان 1419هـ 1998م.
62- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا على القاري.
63- مشكل إعراب القرآن، د/ أحمد بن محمد الخراط.
64- التعريفات، لعلي بن محمد بن الجرجاني – دار الكتاب العربي – بيروت – الأولى 1405هـ.

65- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، المسمى بتفسير النسفي لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي – ت/ الشيخ/ مروان محمد الشعار , دار النفائس –بيروت 2005م.
66- بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي.
67- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني.
68- صفة الصفوة، لعبد الرحمن بن على بن محمد، أبو الفرج الجوزي، ت/ محمود فاخوري – دار المعرفة – بيروت.
69- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني – دار الكتاب العربي – بيروت.
70- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري – ت/ أحمد محمد شاكر – مؤسسة الرسالة.
71- السنن الصغرى، لأحمد بن الحسن بن علي البيهقي، أبو بكر، ت د/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي – مكتبة الرشد – الرياض 1422هـ 2001م.
72- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري.
73- السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد، ت د/ شوقي ضيف – دار المعارف – القاهرة – الثانية 1400هـ.
74- حجة القراءات، لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، ت/ سعيد الأفغاني – مؤسسة الرسالة – بيروت – الثانية 1402هـ 1982م.
75- حاشية زادة على البيضاوي – المكتبة الإسلامية.
76- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد عبد الباقي بن يوسف الزرقاني – دار الكتب العلمية – بيروت 1411هـ.
77- موطأ مالك، لمالك بن أنس، أبو عبد الله الأصبحي – دار القلم – دمشق – الأولى 1413 هـ 1991م.
78- أسنى المطالب شرح روضة الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري.
79- الحاوي في فقه الشافعي، لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب البصري الشهير بالماوردي – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى 1414هـ 1994م.
80- حاشية الصاوي على الجلالين – دار إحياء الكتب العربية.
81- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني – مكتبة العلوم والحكم – الموصل – الثانية 1404هـ 1983م.
82- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين على بن أبي بكر الهيثمي – دار الفكر – بيروت 1412هـ.
83- المنهج القرآني في حماية الأعراض وصيانتها، للأستاذ الدكتور/ محمد السيد راضي جبريل – الأولى 1420هـ 2000م.
84- التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الكلبي.
85- شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – الثانية 1392هـ.
86- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي دار الكتب العلمية.
87- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي – دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى 1410هـ.
88- سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي – دار الفكر – بيروت.

89- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني – دار إحياء التراث العربي.

90- إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي، أبو حامد – دار المعرفة – بيروت.

91- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي – دار الكتب العلمية - بيروت – الثانية 1415هـ.

92- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني – دار الحرمين – القاهرة.

93- التفسير القرآني للقرآن/ للشيخ عبد الكريم بونس الخطيب – ط دار الفكر – القاهرة.

94- الكليات/ لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي – ت: عدنان درويش – محمد المصري، ط مؤسسة الرسالة – بيروت 1419هـ 1998م.

95- علم البيان/ للأستاذ عبد العزيز عتيق – ط دار النهضة العربية: بيروت – لبنان 1405هـ 1982م.

96- مفتاح العلوم/ للسكاكي.

97- مختصر المعاني/ لسعد الدين التفتازاني – ط دار الفكر الأولى 1411هـ.

98- البلاغة العربية/ لعبد الرحمن حسن حبنكة.

99- البلاغة الواضحة/ لعلي الجارم ومصطفى أمين.

ثبت الموضوعات

المقدمة

وتشتمل على ما يلي:

منهاج البحث والدراسة

خطة البحث والدراسة

التمهيد

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن التفسير الموضوعي

المطلب الثاني: بين يدي سورة الحجرات

المبحث الأول:- التشريع حق لله ورسوله

المبحث الثاني:- أدب الأمة مع رسول الله - ρ -

المبحث الثالث:- وجوب التثبت من الأخبار

المبحث الرابع:- آداب المسلم في التعامل مع الآخرين

المبحث الخامس:- حض المؤمنين على البعد عن سوء الظن والتجسس والغيبة

المبحث السادس:- المساواة بين الناس وتحقيق مبادئ الأخوة الإيمانية

الخاتمة

ثبت المصادر والمراجع

ثبت الموضوعات